

جامعة آل البيت

كلية الآداب والعلوم الإنسانية

قسم اللغة العربية وآدابها

الأدلة الملحقة بالأصول النحويّة بين ابن جنّي وابن الأنباريّ

**Evidences Attached to the Grammatical
Foundations Between Ibn Jenni and
Ibn -Al Anbari**

إعداد الطالب

محمد فلاح محمد الغزال

الرقم الجامعي: (٠٦٢٠٣٠١٠١٨)

إشراف الأستاذ الدكتور

سمير استيتية





٢٠١١م / ١٤٣٢هـ

الأدلة الملحقة بالأصول النحويّة بين
ابن جنّي وابن الأنباريّ

Evidences Attached to the
Grammatical Foundations Between Ibn Jenni
and Ibn -Al Anbari

إعداد الطالب
محمد فلاح محمد الغزال
الرقم الجامعي: (٠٦٢٠٣٠١٠١٨)

إشراف الأستاذ الدكتور
سمير استيتية

التوقيع	أعضاء لجنة المناقشة
	١- الأستاذ الدكتور سميّر استيتية (مشرفاً ورئيساً)
	٢- الأستاذ الدكتور علي البواب (عضواً مشاركاً)
	٣- الدكتور محمود الجفال (عضواً مشاركاً)
	٤- الدكتور سعيد أبو خضر (عضواً مشاركاً)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في قسم اللغة العربية وآدابها في جامعة آل البيت

نوقشت وأوصي بإجازتها، تعديلها، رفضها، بتاريخ ٢٠١١ / ٥ / ٢ م

الإهداء

إلى من أحرمتُ بسببهما....

ساحبي الفضل الأول

إلى من حملتني في أحضانها قبل يديها

إلى الذي أخذ بيدي إلى طريق النجاح، إليهما.....

أمي وأبي

إلى رفيقة الدرب، ومقوية العزم،

ومصدئة الخطب.....

زوجتي العزيزة

إلى كل من قدم لي يد المساعدة

(إخواني، عمي وعمتي، وأبناء عمي)

الشكر والتقدير

الحمد والشكر لله الذي لا تُحصى نعمه، ثم الشكر لخير الأنام الذي جاء مُعلِّماً للبشرية، صلوات الله وسلامه عليه.

ثم إلى ورثة الأنبياء — العلماء الأفاضل —، وفي هذا المقام أخص بالذكر الدكتور إبراهيم السيد، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، فوجّهني بكل أمانة نحو المنهج الصواب، ثم انقطع عنها بسبب مغادرته الجامعة، فندعو له بالتوفيق والفلاح.

وحقُّ علي أن أتوجه بالشكر والتقدير إلى شَيْخِي الأستاذ الدكتور سمير استيتية، الذي انتهى إليه الإشراف على هذه الرسالة، فقوّم هذا البحث لما أصابه من هناتٍ، وصبّ زلاتي بالتوجيه العلمي الجاد، وبما أثاره على هذا البحث من معلومات مفيدة بكل صدق وأمانة.

كما أتوجه بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الأكارم، ممثلين بالدكتور علي البواب، والدكتور محمود جفال الحديد، والدكتور سعيد أبو خضر، الذين تفضلوا بمناقشة هذه الرسالة، فأضفوا في مناقشتهم حواراً علمياً جاداً ومفيداً، فلهم جزيل الشكر.

كما أتوجه بالشكر إلى كل من قدم لي يد المساعدة والنصح، وأخص بالذكر الدكتور سعيد أبو خضر، والدكتور محمود خريسات، اللذين أفاداني من خبراتهم المعرفية، وزرعا فيّ معنى الصبر والجد والنجاح فلهم جزيل الشكر.

والله ولي التوفيق

الباحث

محمد الغزال

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ-ب	صفحة الغلاف
ج	الإهداء
د	الشكر والتقدير
هـ	فهرس المحتويات
ي	المخلص
١	المقدمة
٥	التمهيد
١٣	الفصل الأول: الأدلة الملحقة بالأصول، حدودها، حجيتها
١٣	- المبحث الأول: الاستدلال بالاستحسان
١٣	- الاستحسان لغة و اصطلاحا
١٥	- حجية الاستحسان وحدوده
١٨	- أنماط الاستحسان
٢٠	- المبحث الثاني: السبر والتقسيم
٢٠	- السبر و التقسيم لغة و اصطلاحا
٢١	- أمثله
٢٣	- أنواع التقسيم
٢٣	- التقسيم بناء على موقف المناظر
٢٦	- أقسام التقسيم باعتبار حجيته

الصفحة	الموضوع
٢٨	- المبحث الثالث: العكس
٢٨	- العكس لغة و اصطلاحاً
٢٨	- حجية العكس
٣٢	- تخلف العكس
٣٣	- المبحث الرابع: الاستدلال بالأولى
٣٣	- مفهومه
٣٤	- حجيته وحدوده
٣٦	- المبحث الخامس: الاستدلال ببيان العلة
٣٦	- مفهومه و أضرابه
٣٨	- المبحث السادس: الاستدلال بالأصول
٣٨	- مفهومه
٣٨	- شروطه
٤٠	- المبحث السابع: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
٤٠	- مفهومه
٤٠	- حجيته وصحة الاستدلال به
٤٣	- المبحث الثامن: الاستدلال بعدم النظر
٤٥	الفصل الثاني: الأدلة الملحقة بالأصول وحجيتها بين ابن جنّي وابن الأنباري (دراسة نظرية)
٤٦	- المبحث الأول: الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جنّي
٤٧	- الاستدلال بالاستحسان
٤٨	- موقف ابن جنّي من الاستحسان
٥١	- أنماط الاستحسان

الصفحة	الموضوع
٥٣	- الاستدلال بالتقسيم
٥٣	- قواعده و شروطه
٥٥	- الاستدلال بعدم النظر
٥٥	- شروط الاستدلال به و ضوابطه
٥٧	- الاستدلال بالعكس
٥٧	- موقف ابن جني من الاستدلال بالعكس
٥٩	- الاستدلال بالأولى
٥٩	- موقف ابن جني من الاستدلال بالأولى
٦١	- الاستدلال ببيان العلة
٦٣	- المبحث الثاني:- الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن الأنباري
٦٤	- الاستدلال بالاستحسان
٦٤	- موقف ابن الأنباري من الاستحسان
٦٧	- الاستدلال بالتقسيم
٦٧	- حدوده و حجيته
٦٧	- أضرابه و أمثلته
٦٨	- الاستدلال بالعكس
٧٢	- الاستدلال بالأولى
٧٣	- الاستدلال ببيان العلة
٧٤	- الاستدلال بالأصول
٧٤	- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

الصفحة	الموضوع
٧٦	الفصل الثالث:- الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنيّ وابن الأتباريّ (دراسة تطبيقية)
٧٧	- المبحث الأول : تطبيقات ابن جني على الأدلة الملحقة بالأصول
٧٧	- الاستدلال بالاستحسان
٨٣	- الاستدلال بالتقسيم
٨٦	- الاستدلال بالعكس
٨٨	- الاستدلال بالأولى
٩١	- الاستدلال ببيان العلة
٩٤	- الاستدلال بعدم النظر
٩٦	- الاستدلال بالأصول
٩٨	المبحث الثاني - تطبيقات ابن الأتباري على الأدلة الملحقة بالأصول
٩٨	- الاستدلال بالتقسيم
١٠١	- الاستدلال بالعكس
١٠٤	- الاستدلال ببيان العلة
١٠٧	- الاستدلال بالأصول
١١٠	- الاستدلال بالأولى
١١٢	- الاستدلال بعدم النظر
١١٣	- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
١١٤	- الاستدلال بالاستحسان
١١٦	الفصل الرابع: موازنة بين ابن جني وابن الأتباري في دراستهما الأدلة
١١٧	- التأثير بأصول الفقه
١١٨	- تأثرهما بالتعليل وارتباطه بالأدلة الملحقة بالأصول

الصفحة	الموضوع
١٢٠	- منهجها في الأدلة الملحقة بالأصول
١٢٠	- الاستحسان
١٢٢	- السبر والتقسيم
١٢٣	- العكس
١٢٤	- الأولى
١٢٥	- بيان العلة
١٢٦	- الأصول
١٢٦	- عدم النظر
١٢٧	- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
١٢٧	- ملامح مشتركة بين منهج ابن جني وابن الأنباري في دراستهما للأدلة
١٣٠	- الخاتمة
١٣٢	قائمة المصادر والمراجع
١٣٨	الملخص باللغة الإنجليزية

الملخص

غزال، محمد فلاح محمد. الأدلة الملحقة بالأصول النحوية بين ابن جنّي وابن الأنباري. رسالة ماجستير، (المشرف: أ. د. سمير استيتية)، ٢٠١١.

لقد احتلت الدراسات الأصولية حيزاً كبيراً في البحث اللغوي، وحظيت باهتمام الباحثين: القدماء والمحدثين، لاسيما أنّ لها الأثر الأكبر في تقعيد القواعد وتأصيلها. وهذا أحد الأبحاث الذي يدرس بابا من أبواب الدرس الأصولي النحويّ، وهو الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جنّي وابن الأنباري.

إنّ الأدلة الملحقة بالأصول أدلة فقهية في منبتها، وقد استخدمت في اللغة وسيلة لاختبار الأحكام اللغوية، فكانت وسيلة أكثر منها غاية. وقد نتجت هذه الأدلة عن تأثر علماء اللغة بالفقه وأصوله، إضافة إلى تأثرهم بعلم الكلام، والتوسع في التعليل. وكان ابن جنّي أول من أصل لمعظم هذه الأدلة اصطلاحاً، كالاستحسان، وعدم النظير، والتقسيم، والاستدلال بالأولى. وتبعه بعد ذلك ابن الأنباري، متأثراً ومجدداً بحكم تأثره بالعلوم الفقهية والكلامية، فأصل لأدلة جديدة منها: الاستدلال بالعكس، والاستدلال ببيان العلة، والاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه. لم يكن ابن جنّي وابن الأنباري مبدعَيْن لاستعمالات هذه الأدلة، فقد وردت إشارات عنها في طيات كتب العلماء الذين سبقوهما، ولكنهما أصلاً لهذه الأدلة اصطلاحاً، وعقداً الأبواب لها، وتوسعا في دراسة هذه الأدلة نظرياً وتطبيقياً.

لقد قسّمت هذه الدراسة إلى أربعة فصول: تحدث الفصل الأول عن هذه الأدلة اصطلاحاً، وتأصيلاً، وحجّية. وتحدث الفصل الثاني عن قيمة الاستدلال بهذه الأدلة عند ابن جنّي وابن الأنباري، وبيان حجّيتها عند كل منهما، ودرس الفصل الثالث الاستدلال بهذه الأدلة في معالجة بعض القضايا اللغوية عند كليهما، ومدى الحكم على صحة القاعدة اللغوية من خلال هذه الأدلة. وخصّصَ الفصل الرابع لعقد موازنة بين منهجهما في دراسة هذه الأدلة، وبيان أوجه التشابه والاختلاف.

وقد فرقت هذه الدراسة بين استخدام هذين العالمين للأدلة؛ إذ وردت عند ابن الأنباري أدلة لم يستخدمها ابن جنّي، كالاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه، أضف إلى ذلك أن استخدام ابن جنّي لهذه الأدلة كان تقويّة للحكم، واستثناساً بصحة القاعدة، على عكس ابن الأنباري الذي كان يحكم هذه الأدلة في بعض المسائل بشكل قطعي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي نزل القرآن بلسان عربي مبين، أسبغ به على اللغة العربية متانة وجمالاً لا ينبغي للغات العالمين. والصلاة والسلام على الرسول الأعظم محمد - صلى الله عليه وسلم -، أفصح من نطق بالضاد، واجتمعت له أسباب البيان، صاحب القول الحق المستبان.

فهذا بحث يدرس باباً من أبواب الدرس الأصولي النحوي، المتأثر بعلم أصول الفقه، وعلم أصول الكلام. إذ تأثر النحويون بأساليبهم في طرق الاستدلال المستخدمة في الحكم على صحة قاعدة ما، فنتج عن ذلك ظهور أدلة شتى في تعليقاتهم أطلق عليها الأدلة الملحقة بالأصول، أو الأدلة الفروع على الأصول.

ولمّا كان ابن جني وابن الأنباري من أوائل العلماء الذين اتضحت عندهم معالم هذه الأدلة، وترسخت قواعدها، واستوى عودها، - حتى أصبحت وسائل مستخدمة في تحليل الأحكام النحوية - أثرت إفرادهما في دراسة هذه الأدلة. إذ لفت انتباهي في كتاب لمع الأدلة لابن الأنباري باب (في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلال). ووجوه الاستدلال هذه وجدت لبعضها أبواباً في كتاب الخصائص، فاستوحيت فكرة الموضوع، وتناولت بالدراسة الأدلة المشتركة بينهما كما وردت بنص صريح تحديداً. فلم أتعرض لدراسة استصحاب الحال - مثلاً - لأن ابن جني لم يذكره في كتبه بنص صريح. فكان عنوان الرسالة "الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جني وابن الأنباري".

تهدف هذه الدراسة، إلى تكوين صورة دقيقة عن الأدلة الملحقة بالأصول، وأثرها في تحليل القواعد وإصدار الأحكام، بالإضافة إلى محاولة تقديم نقد (اختبار) لهذه الأدلة في مجال تطبيقها على القواعد النحوية من حيث صحتها.

وكان السبب في توجيهي لهذا الموضوع، أنني وجدت هذه الأدلة ماثرة في المؤلفات الأصولية دون إفرادها في دراسة مخصوصة، فمجمّل الدراسات عُنِيَتْ بالأدلة الأصول (السماع والقياس)، بينما كان الحديث عن هذه الأدلة دون تفصيل، أو دون التوسع في إعطاء أمثلة على تطبيقاتها في قواعد اللغة: نحوها، وصرفها. إذ كان غالباً ما يذكر الدليل ويُذكر مثال له أو مثالان. أضف إلى ذلك أنني وجدت بعض الدراسات قد توجهت لدراسة دليل واحد، كالاستحسان عند ابن جني - (محمود جفال)، دون التطرق إلى الأدلة الأخرى. لذا أثرت جمعها في دراسة مستقلة بين عالمين جليلين من رواد البحث الأصولي.

أما الصعوبات التي واجهتني، فإنها تعود إلى أن أغلب المراجع كما أوردت، ركزت على الأصول الرئيسية (السماع والقياس)، بينما كان البحث في هذا المجال يُقْتَصَرُ ضمن الأصول الرئيسية دون توسع وتعمق. وأود أن أشير إلى أن هذا البحث يعكس التجربة الفكرية التي تعرض لها علم أصول النحو، من التأثير باستدلالات المناطقة، والمتكلمين، ومماحكاتهم، من مقدمات، وبناء النتائج على المقدمات، وهذه العلوم تحتاج إلى تعميق الفكر، وبذل الجهد في فهم المسائل.

وبما أن هذه الدراسة ستتناول بالبحث والتحليل الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جني وابن الأنباري، فإني قد استعنت بالمنهج الوصفي في تتبع هذه الأدلة، ودراستها لغوياً، وبيان مدى حجيتها. ثم استقرتها عند ابن جني وابن الأنباري تأصيلاً وحجية، من خلال مؤلفاتهما التي اهتمت بهذا الجانب، كالخصائص لابن جني، ولمع الأدلة لابن الأنباري، كما أفدت منه في تحليل المسائل اللغوية التي حكمت فيها هذه الأدلة، مطبقاً على مؤلفاتهما التي عُنيت بهذا الجانب، كالمُنصف، وسر صناعة الإعراب لابن جني، والإنصاف، وأسرار العربية لابن الأنباري بالإضافة إلى ما تم ذكره. ثم اعتمدت منهجاً يقوم على الموازنة بين ابن جني وابن الأنباري، في بيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين موقفهما من هذه الأدلة.

وقد فرضت طبيعة الظاهرة المدروسة تقسيم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول. يدرس الفصل الأول: الأدلة، وحدودها، وحجيتها في الدرس اللغوي (النحوي والصرفي). ويدرس الفصل الثاني: الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جني وابن الأنباري دراسة نظرية، تناولت فيها موقف ابن جني وابن الأنباري من هذه الأدلة، انتصاراً، واحتجاجاً، وعدم احتجاج. أما الفصل الثالث. فقد عرضت فيه لمجال تطبيق هذه الأدلة — عند العالمين — على المسائل النحوية، والصرفية التي عولجت باستخدام هذه الأدلة.

أما الفصل الرابع. فقد عقدت فيه موازنة بين ابن جني وبين ابن الأنباري، مبيناً أوجه التشابه والاختلاف في موقفهما من الأدلة، ومجالات تأثيرهما في دراستيهما لها بالعلوم الأخرى.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية دراسة هذا الموضوع من أمرين هما: إن شخصية ابن جني وابن الأنباري، تنعكس المؤثرات الفكرية في النحو العربي، من حيث تأثرهما بالفقه، والمنطق، والفلسفة. والاستدلال بالأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جني وابن الأنباري، أحد المؤثرات التي تهدف هذه الدراسة إلى تقصي تطبيقاتها في أبواب النحو والصرف. فقد توسع العالمان الجليلان باتخاذ هذه

الأدلة مسلكا لاختبار القواعد والأحكام، بالإضافة إلى إفرادهما أبواباً خاصة للحديث عن هذه الأدلة. والأهمية الأخرى التي تنطوي عليها هذه الدراسة هي: بيان قيمة الاستدلال بالأدلة الملحقة بالأصول مقارنة بالأدلة الأصول عند ابن جني وابن الأنباري، من خلال تتبع استدلالهما بهذه الأدلة في تعليل القضايا النحوية، والصرفية في مؤلفاتهما.

وتتطلق هذه الدراسة — بالإضافة إلى ما تم ذكره من الأهمية — من عدة مسوغات وأسباب دعيتي إلى اختيارها:

١. إن هذه الأدلة لم تفرد بدراسة مستقلة إلا في إشارات في ثنايا الدرس الأصولي، لذا لا بدّ من تفصيلها وتوضيحها.

٢. إن كثيراً من أحكام النحو بُنيت على الأدلة العقلية، ويعتبر هذا مسوغاً لاختبار هذه الأدلة ونقدها وعرضها.

٣. إن شخصية كل من ابن جني وابن الأنباري، تُظهر التجربة الفكرية التي تعرض لها النحو من حيث تأثيره بالمنطق والفلسفة، وهذا يعد مسوغاً لإفرادهما في دراسة خاصة

الدراسات السابقة

أمّا فيما يتعلق بالدراسات السابقة، فعلى الرغم من أن العلماء الأصوليين — أخصّ ابن جني وابن الأنباري — قد عقدوا أبواباً لهذه الأدلة في مؤلفاتهم، إلا أنها لم تُحظ بدراسة مستقلة إلا في ثنايا الدرس الأصولي في اللغة — السماع والقياس — دون تفصيل. وبما أن هذا البحث يضم محورين في الدراسة، يتعلق الأول بالحديث عن الأدلة الملحقة بالأصول، بينما يتطرق الثاني إلى دراسة هذه الأدلة عند ابن جني وابن الأنباري، فإني سأعرض للدراسات السابقة التي تخص المحورين بشكل مجمل:

أولاً: "اعتراض النحويين للدليل العقلي" لـ (محمد السبهي)، وقد ركز في هذا الكتاب على البحث في أدلة المسائل الخلاقية وطبيعة ما يرد من قواعد في العلة والإجابة عما يمكن رده من هذه الاعتراضات وذلك من خلال دراسة تطبيقية في أبواب النحو والصرف، أفرد من خلاله مدخلاً للحديث عن الأدلة: مفهومها، وحجبتها، لذا فإتجاه دراسته مختلف عن موضوع دراستي؛ إذ إنني تناولت في دراستي، قيمة الاستدلال بهذه الأدلة بين ابن جني وابن الأنباري.

ولم أعتز في باقي الدراسات الأصولية — وهي كثيرة — إلا على إشارات في ثنايا الدرس الأصولي في النحو العربي — السماع والقياس — في صفحة أو صفحتين، ومن هذه الدراسات:

الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه لـ(خديجة الحديثي)، وكتاب أصول التفكير النحوي لـ (علي ابو المكارم)، وكتاب الأصول لـ(تمام حسان) وغيرها من الدراسات الأصولية وهي كثيرة.

أما بالنسبة لابن جنيّ وابن الأنباري فقد كانت الدراسات التي تناولت هذه الأدلة خصوصاً محدودة فلم أعتز إلا على دراسة خاصة بأحد الأدلة التي سأدرسها – وهي (الاستحسان عند ابن جني) – دون الأدلة الأخرى، وهو بحث منشور في مجلة دراسات بالجامعة الأردنية (محمود جفال).

وقد ركزت أغلب الدراسات المتعلقة بهما على جهودهما في النحو واللغة، وكان الحديث الأشمل فيها عن السماع والقياس. أما بالنسبة للأدلة الملحقة بالأصول فكان الحديث عنها في مقتطفات موجزة لا تُلمّ بالموضوع وتفرعاته، ومن هذه الدراسات (ابن جني النحوي) لفاضل السامرائي، (أسرار العربية لابن الأنباري مصادره اللغوية والنحوية) لحنان مروح عبد الخالق، (ابن الأنباري وجهوده في النحو) لجميل علوش.

التمهيد

لقد أثرت تقسيم التمهيد إلى عناوين متفرعة لإعطاء صورة واضحة للموضوع الذي أتناوله لاسيما وأن الموضوع متعدد المباحث.

ابن جنّي

اسمه ونسبه

هو "عثمان بن جنّي أبو الفتح النحوي. الإمام. العلامة." (١) لم تذكر المصادر شيئاً عن أبيه ونسبه، إلا أنها أشارت إلى أنه "كان مملوكاً رومياً لسليمان بن فهد الموصلّي وكان أعور." (٢) ويقول محقق الخصائص: "ولا يعرف من نسبه من وراء هذا، وذلك أنه غير عربي وكان أبوه جنّي رومياً يونانياً، وكان مملوكاً لسليمان بن فهد بن أحمد الأزدي . ومن ثم ينتسب ابن جنّي أزدياً بالولاء." (٣)

مولده

أمّا مولده فلم تحدد المصادر زمناً معيناً لمولده، إلا أنّ أغلبها يشير إلى أنّ مولده قبل الثلاثين والثلاث مائة." (٤) وقد أشار محقق الخصائص إلى بعض المصادر التي اجتهدت في تحديد زمن ولادته، من ذلك قوله: "ويقول ابن قاضي شُبّهة في طبقات النحاة: إنه توفي وهو في سن السبعين. فإذا أخذ بهذا ورُوعي أنّ وفاته كانت في سنة ٣٩٢، فإن ولادته تكون في سنة (٣٢٢) أو سنة (٣٢١)." (٥)

حياته

نشأ ابن جنّي في الموصل، وتلقى مبادئه العلميّة فيها "وكان ابن جنّي رجلاً جديّاً، وامراً صدق في قوله وفعله. فلم يُؤثر عنه ما أثيرَ عن أمثاله من رجال الأدب في عصره من اللهو والشرب والمجون وما جرى من هذا المذهب. وكان عفاً للسان والقلم، ويتجنب الألفاظ المُنديّة

^١ — الصفدي، خليل بن أبيك، الوافي بالوفيات، تحقيق: عثيمة النيسابوري وآخرون، بيروت، ٢٠٠٧، ج ٢٠، ص: ٤٢

^٢ — الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٣. وانظر: ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٧٠، ج ٣، ص: ١٣٩

^٣ — ابن جنّي، عثمان بن جنّي، الخصائص، مقدمته، تحقيق: محمد علي النجار، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٦، ج ١، ص: ٥

^٤ — الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٣

^٥ — ابن جنّي، مقدمة الخصائص، ص: ٩

للجبين".^(١) كما أنه كان متزوجاً، والدليل على ذلك أن الصفدي قال: "وخلف من الأولاد علي وعلياء والعلاء وكلهم أدباء".^(٢)

مكانته العلمية

كان ابن جني "عالماً مشهوراً ذكره"^(٣)، "قرأ الأدب على الشيخ أبي علي الفارسي"^(٤) "وخلا به في مقامه، واستملى منه، وأخذ عنه، وصنّف في زمانه، ووقف أبو عليّ على تصانيفه واستجاده"^(٥). وله قصّة مشهورة مع أبي عليّ، كان لها الأثر الأكبر فيما وصل إليه من مكانة علمية، وهي أنّه مرّة "اجتاز أبو عليّ الفارسي بالموصل، فمرّ به وهو شاب، فسأله أبو عليّ مسألة في التصريف، فقصرّ فيها أبو الفتح، فقال له زبّنت قبل أن تُحصّرم، فلزمه من يومئذٍ مدة أربعين سنة، واعتنى بالتصريف. ولما مات أبو علي تصدّر ابن جني مكانه ببغداد."^(٦) لقد "صنّف في النحو والتصريف كتباً أبدع فيها، ولم يكن شيء من علومه أكمل منه في التصريف، ولم يتكلم أحد أحسن ولا أدقّ من كلامه في التصريف"^(٧). "وعلمه بالتصريف أقوى من علمه في النحو."^(٨)

وينتمي ابن جني إلى المذهب البصري في النحو، فقد "كان — كشيخه أبي علي — بصرياً، فهو يجري في كتبه ومباحثه على أصول هذا المذهب وهو ينافح عنه ويذب، ولا يألوا في ذلك جهد".^(٩)

شيوخه وتلامذته

جمع ابن جني علمه من مصادر ثقافية متنوعة "فأخذ النحو في شبيبته عن أحمد بن محمد الموصلي. وقد أخذ فيما بعد عن أبي علي فأكثّر الأخذ عنه. وقد أخذ عن كثير من رواة اللغة والأدب. ومن هولاء أبو بكر محمد بن الحسن المعروف بابن مقسم، وهو من القراء."^(١٠) ومن

^١ — ابن جني، مقدمة الخصائص، مصدر سابق، ص: ١٤

^٢ — الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٤

^٣ — القفطي، جمال الدين بن علي، إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٧، ج ٢، ص: ٣٥٥

^٤ — ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٢٤٦

^٥ — القفطي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٣٥٥ — ٣٥٦

^٦ — الصفدي، المصدر نفسه، ص: ٤٤

^٧ — السيوطي، تحفة الأديب في نحاة معني اللبيب، تحقيق: حسن الملخ وآخرون، عالم الكتب الحديث، ٢٠٠٥، ج ١، ص: ١٧٩

^٨ — السيوطي، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٧٩

^٩ — ابن جني، مقدمة الخصائص، مصدر سابق، ص: ٤٤

^{١٠} — المصدر نفسه، ص: ١٤

الذين أخذ عنهم وكان يثق بلغتهم أبو عبد الله محمد بن العسّاف العقيليّ التميميّ.^(١) ومن أهم تلامذته الثمانيني، وعبد السلام البصري، وأبو الحسن السمسسي.^(٢)

مؤلفاته

لخصّ ابن جني حياته العلمية الحافلة في تصانيف مفيدة في شتى مناحي اللغة، منها: "كتاب الخصائص وهو كتاب نفيس للغاية، وسر صناعة الإعراب، وهو من أحسن ما صنّفه وأجوده، وكتاب تفسير أشعار هذيل مما أغفله السكري، وكتاب تصريف المازني، وشرح المقصور والممدود لابن السكيت، وكتاب اللمع، وكتاب في اسم المفعول المعتل العين من الثلاثي، وكتاب المحتسب في تعليل شواذ القراءات، وكتاب محاسن العربية، وشرح ديوان المتنبي، والتلقين في النحو".^(٣) وغيرها من المصنفات العديدة.

وفاته

تجمع معظم المصادر على أنّ ابن جني "توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة"^(٤) كما أنّ بعض المصادر قد حدّد يوم وفاته كابن النديم في الفهرست إذ قال: "توفي ليلة الجمعة من صفر سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة"^(٥)

ابن الأنباري

اسمه ونسبه

هو "أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد محمد بن سليمان الأنباري الملقب بكمال الدين النحوي".^(٦) والأنبار كما يقول محقق اللمع: "بلدة على الضفة الشرقية للفرات، غربي بغداد، (عامرة، أهلة، كثيرة النخل، والزروع الجيدة، والثمار الحسنة".^(٧) ولد ابن الأنباري "في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث عشرة وخمسمائة، وسكن بغداد من صباه إلى أن مات".^(٨)

^١ - ابن جني، مقدمة الخصائص، ص: ١٥

^٢ - السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤، ج ٢، ص: ١٥٧

^٣ - الصفي، المصدر نفسه، ص: ٤٧، وانظر: ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٢٤٧

^٤ - الصفي، المصدر نفسه، ص: ٤٣ وانظر: ابن النديم، محمد بن إسحاق، الفهرست، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٨، ج ١، ص: ١٢٨

^٥ - ابن النديم، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٦ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

^٧ - ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد، لمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، دمشق، ١٩٥٧، ص: ٦

^٨ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

حياته

نشأ ابن الأنباري في بغداد وعاش فيها، إذ تذكر المصادر أنه "قدم بغداد في صباه، وقرأ الفقه بالمدرسة النظامية على أبي منصور سعيد بن الرزاز وعلى من بعده، حتى برع وحصل طرفاً في الخلاف".^(١) كما تميز ابن الأنباري بالورع الشديد؛ إذ كان "خشن العيش، خشن المآكل، لم يتلبس من الدنيا بشيء".^(٢) ولقّب "بالشيخ الصالح".^(٣)

مكانته العلمية

كان ابن الأنباري يحتل مكانة علمية مرموقة، فقد وصفته المصادر بأنه "كان إماماً ثقة، صدوقاً فقيهاً، غزير العلم، ورعاً، زاهداً، عابداً، تقياً، لا يقبل من أحد شيء".^(٤) كما ورد الطلابة إليه، وأخذوا عنه، واستفادوا منه.^(٥)

شيوخه وتلامذته

تذكر المصادر أن ابن الأنباري كان ذا ثقافة متنوعة المناكب والأصول. فقد جمع مادته العلمية والثقافية من مصادر متنوعة، على أيدي علماء مختصين وإن اختلفت اختصاصاتهم. ومن ذلك أنه "قرأ الفقه بالمدرسة النظامية على أبي منصور سعيد ابن الرزاز وعلى من بعده، ثم قرأ الأدب على أبي منصور الجواليقي، ولازم الشريف ابن الشجري حتى برع وصار من المشار إليهم في النحو".^(٦)، وقيل: "لم يكن ينتمي في النحو إلا إليه".^(٧). "وتخرج به جماعة، وسمع منه ابن خيرون، وعبد الوهاب ابن الأنماطي، ومحمد بن حبيب العامري، وغيرهم".^(٨)

مؤلفاته

تنوعت مؤلفات ابن الأنباري وتعددت؛ نظراً لتنوع ثقافته اللغوية والأدبية، فقد صنف تصانيف مفيدة في اللغة. إذ "صنّف في النحو كتاب أسرار العربية، وهو كتاب سهل المأخذ كثير الفائدة، وله كتاب الميزان في النحو أيضاً، وله كتاب طبقات الأدباء ومن مؤلفاته المشهورة

١ - الكتبي، محمد بن شاكر، فوات الوفيات، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ج ٢، ص: ٢٩٢
 ٢ - المصدر نفسه، ص: ٢٩٣
 ٣ - القفطي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٧٠
 ٤ - السيوطي، تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٩
 ٥ - القفطي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٧٠
 ٦ - الكتبي، المصدر نفسه، ص: ٢٩٣
 ٧ - ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩
 ٨ - الكتبي، المصدر نفسه، ص: ٢٩٣

الإنصاف في مسائل الخلاف". (١). وله من المصنفات: حواشي الإيضاح، وكتاب لمع الأدلة، والبلغة في الفرق بين المذكر والمؤنث، وغريب إعراب القرآن، وهداية المذاهب في معرفة المذاهب، وعقود الإعراب، ونزهة الألباء في طبقات الأدباء، وشرح الحماسة، وشرح ديوان المتنبي". (٢) ولم يتوقف به الأمر عند ذلك، فقد أفرد كتباً في حروف وأدوات بعينها. ومن ذلك "كتاب نو، وكتاب ما، وكتاب كيف" (٣).

وفاته

كانت وفاته ليلة الجمعة، تاسع شعبان من سنة سبع وسبعين وخمسائة يوم الجمعة ببغداد". (٤)

نبذة عن تأثر علماء أصول اللغة بعلم أصول الفقه في الاستدلال بالأدلة

تأثر علماء اللغة (النحو والصرف) في وضع أصول للنحو بمنهج علماء أصول الفقه والمتكلمين. وظهر ذلك واضحا عند ابن جني، خصوصا في كتابه الموسوم بالخصائص، الذي اشتمل على مواطن كثيرة دلت على ذلك التأثير. من ذلك قوله: "إننا لسنا ندعي أن علل أهل العربية في سمّت العلل الكلامية البتة، بل ندعي أنها اقرب إليها من العلل الفقهية". (٥) ثم بين في موطن آخر أنه جمع أبواب هذا العلم ونظمها متأثرا بعلماء الفقه: "وكذلك كتب محمد بن الحسن — رحمه الله — إنما ينتزع أصحابنا منها العلل، لأنهم لا يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق. ولا تجد له علة في شيء من كلامه مستوفاة محررة. وهذا معروف عند الجماعة غير منكور". (٦)

لقد بين محقق الخصائص أنه متأثر بالمذهب الحنفي تحديدا، ومن ذلك قوله: "وظاهر أنه يريد محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وأنه يتحدث عن استخراج العلل الفقهية من كتبه. فقوله: (أصحابنا) يُعنى به أتباع أبي حنيفة. ويبدو أن ابن جني كان ينظر في كتب الفقه وأصوله

١ — ابن خلكان، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٣٩

٢ — الكتبي، المصدر نفسه، ص: ٢٩٤

٣ — الكتبي، المصدر نفسه، ص: ٢٩٤

٤ — القحطبي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٧١

٥ — ابن جني، مقدمة الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٥٣

٦ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٣

كثيراً، وقد احتذى في مباحث النحو كثيراً منهج الفقه وأصول الفقه. وكان لهذا معنياً بكتب محمد بن الحسن^(١).

ثم جاء ابن الأنباري ووضع رسالة في علم أصول النحو قسم فيها أبواب أصول النحو على أبواب الفقه. ومن ذلك قوله: "أدلة النحو التي تفرعت منها فروع وفصوله، كما إن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله".^(٢)

لم تكن الدراسات التي سبقت هذين العالمين مؤصلة ومبوبة لهذا العلم، لأنه يقال: "إن هذا العلم قد جاءت فيه المحاولات متأخرة عند نشأة النحو، إلا أن تطبيق مبادئه قديمة قدم النحو".^(٣) وقال السامرائي: "إن أصول النحو من حيث هي مبادئ وتطبيقات، قديمة قدم علم النحو؛ لأنّ القبول، والرفض، والترجيح، والتضعيف، والقياس، وما إلى ذلك كله، يرجع إلى أصول وإن لم تكن مكتوبة فهي معلومة مقررة يرجع إليها النحاة".^(٤)

لقد ساقهم إرثهم الأصولي إلى التوسع في المنهج التعليلي، وكانت تعليقاتهم تتدرج ضمن الأصول التي تأثروا بها، ثم توسعوا في استخدام الأدلة الأصول في تحليل الأحكام وبنائها، وانتهى بهم ذلك إلى استخدام طرق متنوعة من الأدلة، سميت بالأدلة الملحقة بالأصول، أو الأدلة الفروع. كالاستدلال بالسبر والتقسيم، وقياس الأولى، وعدم النظر، والاستحسان.. الخ.

أدلة النحو الأصول وأدلة النحو الملحقة بالأصول (الفروع)

الأدلة لغة: "ما يُستدلُّ به، والدليل الدال أيضاً، وقد (دلَّ) على الطريق يدُّه دلالة، ودلالة، ودلولة، والفتح أعلى. والجمع أدلة وأدلاء، والاسم الدلالة، – بالكسر والفتح – والدلولة، والدليلي. وهو جمع دليل، ودللت بهذا الطريق عرفته".^(٥) وفي الاصطلاح: إنّ الدليل: "ما يرشد إلى المطلوب، وقيل: معلوم يتوصل بصحيح النظر فيه إلى علم ما لا يُعلم إلا في العادة اضطراراً. والدال والدلالة بمعناه: فإذا الدال فاعل بمعنى فعيل كعالم وقادر وأصله دال. وقيل: الدلالة: فصل الدليل. والدال ناصبه"^(٦). "ويسمى دلالة، ومُستدلاً به، وحُجّة، وسلطاناً، وبرهاناً،

^١ – انظر، مقدمة الخصائص، مصدر سابق، ص: ٤٠

^٢ – ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق ص: ٨٠

^٣ – خالد شعبان، أصول النحو عند ابن مالك، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٦، ص: ١٢

^٤ – فاضل السامرائي، ابن جني النحوي، دار النذير للطباعة، بغداد، ١٩٦٩، ص: ١٥٤

^٥ – ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، مادة دلال، ج ١١، ص: ٢٤٩. وانظر: الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مادة دلال تحقيق: محمود خاطر بك، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٥، ص: ٢٢٩

^٦ – ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٨٠

وبياناً".^(١) وقوله: يتوصل بصحيح النظر فيه إلى علم ما لا يعلم، دليل على أنها في أغلبها عقلية. أما الاستدلال في الاصطلاح: فـ "يطلق على إقامة الدليل مطلقاً من نص أو إجماع أو غيرهما".^(٢) ويتطلب الاستدلال ثلاثة أركان: "الدليل: وهو المرشد إلى المطلوب، والمستدلّ هو: لطالب للدليل، والمستدلّ عليه هو: الحكم"^(٣).

وقبل أن نتعرف على الأدلة الملحقة بالأصول لا بدّ أن نفرق بين الأدلة الأصول والأدلة الملحقة بالأصول (الأدلة الفروع). فالأدلة الأصول تعني: "الأصول المنهجية و الأدلة الإجمالية التي يقوم عليها علم من العلوم"^(٤)، "وأصول النحو: دلالاته الإجمالية، وقيل معرفتها"^(٥). "والأصول جمع أصل، وهو في اللغة عبارة عما يُفْتَقَر إليه ولا يُفْتَقَر هو إلى غيره، وفي الشرع عبارة عما يبني عليه غيره ولا يبني هو على غيره، والأصل ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى عليه غيره"^(٦). "وأصول النحو المشار إليها هي السماع والقياس، لأنّ قواعد اللغة والنحو انبثقت عن هذه الأصول؛ لذلك كانت أصلاً لغيرها في بناء الأحكام .

أما الأدلة الفروع، فواحدتها فرع. والفرع: "خلاف الأصل، وهو اسم لشيء يبني على غيره"^(٧)، وعلى ذلك تكون الأدلة الملحقة بالأصول (الفروع) قد بُنِيَتْ على الأصول الرئيسة؛ لأنها انبثقت عنها، وشابهتها في محاكمتها للقواعد فألحقت بها، لذلك سُمِيَتْ بالأدلة الملحقة بالأصول. فهي طرق تحليلية وُجِدَتْ في اللغة نتيجة لطبيعة الدراسات اللغوية التي اتخذت منحى صارماً في اختبار الأحكام بالإضافة إلى تنوع طرق الاختبار.

وستكون هذه الأدلة مدار دراستنا إن شاء الله في الفصل الأول نظرياً، وفي بقية الفصول تطبيقاً، وتمحيصاً من جانب لغويّ نحويّ عند عالمين جليلين من علماء اللغة هما: ابن جنّي وابن الأنباري.

^١ - الزركشي، بدر الدين بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: عبد القادر العاني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٩٨٨، ج ١، ص: ٣٥.

^٢ - التهانوي، محمد علي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج وآخرون، مكتبة لبنان، ١٩٩٦، ص: ١٥١.

^٣ - الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، العدة في أصول الفقه، تحقيق: إسماعيل الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠، ج ١، ص: ٥٤-٥٥.

^٤ - خالد شعبان، أصول النحو عند ابن مالك، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٦، ص: ١٢.

^٥ - الشاوي، يحيى بن محمد، ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، تحقيق: عبد الرازق العدي، دار الأنبار، العراق، ١٩٩٠، ص: ٣٥.

^٦ - علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، تحقيق: عبد المنعم حنفي، دار الرشاد، بيروت، ١٩٩١، ص: ٣٨.

^٧ - الجرجاني، المصدر نفسه، ص: ١٨٩.

الفصل الأول

الأدلة الملحقة بالأصول،

حدودها، حجيتها

الفصل الأول: الأدلة الملحقة بالأصول، حدودها، حجيتها

يتكون هذا الفصل من عدة مباحث هي: الاستدلال بالاستحسان، السبر والتقسيم، العكس، الاستدلال بالأولى، الاستدلال ببيان العلة، الاستدلال بالأصول، الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه، الاستدلال بعدم النظير.

المبحث الأول: الاستدلال بالاستحسان

الاستحسان لغة واصطلاحاً:

الاستحسان لغة: مأخوذ من حسن: "يستحسن الشيء: أي يعده حسناً" (١) وجذرها "حَسَنٌ: الحُسْنُ ضد القبح ونقيضه. الأزهرى الحُسْنُ نعت لما حَسَنَ، حَسُنَ يَحْسُنُ حسناً فيهما فهو حاسن، وحسن؛ قال الجوهري: والجمع محاسن على غير قياس. " (٢)، "وهو ضد القبح والجمع محاسن، ويستحسنه: أي يعده حسناً" (٣).

وفي الاصطلاح: "اسم لدليل من الأدلة الأربعة. يعارض القياس الجلي، ويُعمل به إذا كان أقوى منه، وسموه بذلك لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجلي، فيكون قياساً مستحسناً" (٤). فالعمل به والعدول إليه؛ يكون لأن فيه معنى خفياً أسوغ وأكثر اتساقاً مع القاعدة من القياس الجلي وإن قلَّ قياسه واستخدامه، فالاستحسان "قياس لکنه خفي غير جلي" (٥). "وفي الاصطلاح فقد غلب إطلاقه على القياس الخفي كما غلب اسم القياس على القياس الجلي تمييزاً بين القياسين" (٦).

ويقصد بالقياس الخفي: القياس الذي يكون فيه المعنى الخفي محتاج إلى إعمال الفكر لاستنباطه، وعكسه الجلي: الذي يكون قياساً واضحاً بيتاً لا يحتاج إلى جهد عقلي. وقد عبر الجرجاني عن ذلك صراحة فقال: "واعلم أن القياس إما جلي، وهو ما تسبق إليه الأفهام، وإما خفي وهو ما يكون بخلافه ويسمى الاستحسان لکنه أعم من القياس الخفي. فإن كل قياس خفي

^١ — ابن منظور، لسان العرب، مادة حسن، تحقيق: أمين عبد الوهاب، دار إحياء التراث، لبنان، ١٩٩٩، ج ٣، ص: ١٨٠

^٢ — المصدر نفسه، مادة حسن، ص: ١٧٧

^٣ — الرازي، مختار الصحاح، مادة حسن، مصدر سابق، ص: ١٥٣

^٤ — الجرجاني، المصدر نفسه، ص: ٨٢

^٥ — الخوارزمي، محمد بن أحمد، مفاتيح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٤، ص: ٢٣

^٦ — التهانوي، المصدر نفسه، ص: ١٤٧

استحسان، وليس كل استحسان قياساً خفياً، لأن الاستحسان قد يطلق على ما ثبت بالنص أو بالإجماع، أو الضرورة، لكن في الأغلب إذا ذكر الاستحسان يراد به القياس الخفي".^(١) لم يتفق الأصوليون على معنى معين للاستحسان، بل اختلفوا في تعريفه؛ نظراً لموافقهم المتباينة منه. لذلك ظهر معانٍ أخرى للاستحسان منها:

أولاً). "ما يستحسنه المجتهد ويميل إليه معتمداً في ذلك على عقله".^(٢) ويكون الاستحسان في هذه الحالة قياسياً إذا وافق رأي المجتهد دليل قاطع، أما إذا لم يتوافر الدليل فهو حكم بالهوى والرأي الشخصي، وقد تنبّه الأصوليون إلى وجوب توافر دليل في الاستحسان، ومن ذلك قول أحدهم: "فإذا لم ينضم إلى استحسانه العقلي نظراً في أدلة الشرع، فلا فرق إذن بين العالم والعامي، ويكون ذلك من المجتهد حكماً بمجرد الهوى، واتباعاً للشهوة فيه — أي الحكم —".^(٣) وأرى أنّ كلامه يتفق مع أصول النحو؛ فليس لمجتهد أن يثبت في مسألة أو يُغلب أخرى بدافع الاستحسان الشخصي ما لم يسنده إلى دليل واضح من السماع أو القياس، وقد عبر عن ذلك السببهين بقوله: "ولا شك في أن الاستحسان المجرد من الدليل لا ينبغي الركون إليه، ولا يصح الاحتجاج به".^(٤) فالقواعد لا تُبنى على رأي شخصي، استحسان قاعدة مكان أخرى، بل إنّ هناك قواعد يرجع إليها في الحكم على صحة القاعدة اللغوية كالسماع والقياس.

يتبين مما سبق أن الاستحسان يصح الاستدلال به إذا اقترن بدليل. وهذا الدليل هو المعنى الخفي (القياس الخفي)؛ لأنّ الاستحسان في مضمونه عدولٌ عن قياس جليّ إلى قياس خفيّ أقوى. وأمثلة لهذه الفكرة بقول ابن جني: "ومن الاستحسان قولهم: صينية وقنينة، وعديّ، وبلي سقر، وناقاة عليان، ودبة مهيار. فهذا كله استحسان لا عن قوة علة. وذلك لأنهم لم يعتدوا الساكن حائلاً بين الكسرة والواو؛ لضعفه، وكله من الواو. وذلك أن (قنينة) من (قنوت) ولم يثبت أصحابنا قنيت، وإن كان البغداديون قد حكوها. وصينية من صبوت وعلية من علوت... الخ".^(٥) إن المعنى الذي أراده: أن موجب الإعلال في هذه الألفاظ — وهو كسر ما قبل الواو — قد زال بوجود الساكن، إلا أنها بقيت معلقة بالياء؛ وذلك لعدم اعتدادهم بالساكن مانعاً للقلب؛ لضعفه. فلم

^١ — الجرجاني، المصدر نفسه، ص: ٢٠٦

^٢ — العلوي، علي بن شريف، أبواب الدخول نفهم علم الأصول، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ص: ١٤٦.

^٣ — الطوفي، شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، سوريا، ١٩٨٩، ج٣، ص: ١٩٤

^٤ — السببهين، محمد بن عبد الرحمن، اعتراض النحويين للدليل العقلي، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، ٢٠٠٥، ص: ١١٠

^٥ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج١، ص: ١٣٧. ابن جني، المحتسب في تعليل شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق: علي النجلي وآخرون، وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٩٩٤، ج١، ص: ٧٠ — ٧١

يؤثر على موجب الإعلال كما أوردت. فعدم الاعتداد بالساكن لضعفه، هو المعنى الخفيّ السذي أحال إلى إبقاء هذه الألفاظ مُعلّة جريا على ما كان مُعلّا دون وجود ساكن.

ثانياً: "القول بما يستحسنه الإنسان من غير دليل" (١)، وهذا هو ظاهر لفظ الاستحسان، وهذا النوع من الاستحسان لا يستند إلى دليل أو نصّ، كالأستحسان العامّي الذي يصدر عن الهوى والميل النفسي.

ويرجح الباحث أن التعريف الاصطلاحي الذي ذكرته أول الأمر أكثر تطابقاً مع مضمون الاستحسان في أصول النحو وأصول الفقه.

وإذا بحثنا في معاني الاستحسان التي طرحها العلماء الأصوليون نستنتج أنّ الاستحسان إمّا أن يكون مسموعاً بما اطرد من كلام العرب، وإمّا أن يكون قياساً خفياً أقوى من القياس الجليّ الواضح، وقد أشار إليه الزركشي بقوله: أو أن يكون "معنى خفياً يتبين بالإعمال والفكر، ويُتعرّف عليه بالاستنباط والقياس؛ لذلك يقوى على القياس الجلي الذي يُعلم من غير معاناة ولا فكر". (٢)

حجية الاستحسان وحدوده:

اختلف العلماء الأصوليون في حجية الاستحسان، إلا أن أغلبهم مال إلى أنّ الاستحسان إذا كان عدولاً عن قياس لدليل فهو حجة مقولّ به، وإذا كان من غير دليل فهو ينبع من الهوى، "لأنّه قول بمجرد التشهي" (٣) لذا يجب أن يتوافر دليل، وهذا الدليل يعود إلى أصل وضع أو إلى أصل قاعدة، ولهذا بيّن الزركشي أنّ الاستحسان "إذا كان نصّاً أو قياساً بما ثبتت حجيّته فقد ثبت به، وإن كان شيئاً غيره، ولم تثبت حجيّته فهو محظور". (٤) وهو الذي دعا الشافعيّ إلى القول: "من استحسن فقد شرع". (٥) وقد فسّر الزركشي سبب تسميته وسبب الأخذ به قائلاً: "وكأنهم سموه بهذا الاسم لاستحسانهم ترك القياس، أو الوقوف عن العمل به بدليل آخر فوقه في المعنى المؤثر أو مثله، ولم يكن لهم من هذه التسمية إلا التمييز بين شيئين، حكم الأصل الذي يبني على الأصل قياساً، والذي قيل استحساناً". (٦)

^١ - الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين بن محمد، البحر المحيط في أصول الفقه، ت: عبد القادر العاني وراجعه عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٩٨٦ ج ٦، ص: ٩٣

^٢ - المصدر نفسه، ج ٤، ص: ٣٨

^٣ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٩٣

^٤ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٩٠ - ٩١.

^٥ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٨٧.

^٦ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٨٩

وقد نُسبَ الاستحسان من غير دليل إلى أبي حنيفة، وقد ذكر الزركشي أن الحنفيّة أنكروه " قال أبو الطيب القاضي: "وأنكره أصحاب أبي حنيفة، وهذا مردود، لأنّه قول في الشريعة بمجرد التشهي" (١)، وقال في موضع آخر: "وقد أنكر الحنفيّة هذا التفسير لما فيه من الشناعة". (٢) وأنا أتفق مع ما أورده القاضي من إنكار الحنفيّة لنسبة الاستحسان من غير دليل إلى أبي حنيفة؛ لأنّ فيه سوء فهم وتفسير للوجه الصحيح الذي أراده أبو حنيفة وهو الاستحسان لدليل. وقد عقب السبهيّين على تلك القضية قائلاً: "فمناقشات الأصوليون وجدلهم في الاستحسان لا طائل تحتها؛ لأنّه لا خلاف فيه في واقع الأمر. فالآخذون به رتّوه في أقلّ أحواله قياساً خفيّاً، وكلّ القائلين بحجّيّة القياس منهم يقسمونه قسمين: جليّ وخفيّ كل واحد مهما حجة. ومنكرو الاستحسان ما أنكروه وهو بهذا المفهوم، بل أنكروا - كما أسلفت - الحكم بالتشهي والهوى وما تميل إليه النفس من غير حجة هادية، وهذا لا يمكن أن ينسب إلى أئمة الدين - كالإمام أبي حنيفة". (٣)

أمّا الاستدلال بالاستحسان في أصول النحو، فإنّه كان نتيجة تأثر النحاة بعلم أصول الفقه مع فارق التطبيق. فقد استعانوا به دليلاً لمعالجة بعض القضايا اللغوية، ولذلك لم يركزوا على مشروعيته دليلاً بقدر ما ركزوا على استخدامه في تعليل بعض الظواهر اللغوية. فهذا ابن جني يقول "وجماعه أنّ علته ضعيفة غير مستحكمة؛ إلّا أنّ فيها ضرباً من الاتساع والتصرف" (٤). فهو يعلّل استخدامه من باب الاتساع والتصرف في لغة لعرب.

وعلة الاتساع و التصرف التي يؤسس عليها الاستحسان وحقّ قواعد اللغة، مفادها استحسان أصل دون غيره وحقّ ضابط معين يجبرهم على اعتماد ذلك الأصل ما لم يخرجوا عن المألوف. لأنّ العدول أو الخروج يتوافق مع "ما تألفه النفس ويساير مطالبها، فلا تطرق إلا ما يناسبها ويناعمها؛ ولذلك كانت النفس وما تحسه من الثقل والخفة الحكم الفيصل الذي تتبع منه علل النحو". (٥)

إنّ هذا الضابط هو وجود معنى خفيّ في أصل وضع، أو أصل قاعدة يقوى قوة فوق المعنى الجليّ، لذلك فإنّ هذا المعنى الخفيّ سبب في العدول عن المعنى الجليّ القياسي، وقد أشار محقق الخصائص إلى أنّ الاستحسان عند ابن حنيّ يتضمّن المعنى الخفيّ الذي عدل به عن المعنى

١ - الزركشي، المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٩٣

٢ - المصدر نفسه، ج ٦، ص: ٩٣

٣ - السبهيّين، المصدر نفسه، ص: ١١١

٤ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٣

٥ - يونس علي يونس، منهج التفكير النحوي عند ابن جني، رسالة دكتوراه، جامعة تشرين، اللاذقية، ٢٠٠٤ ص: ١٥٠.

الجليّ فقال: "يقول السعد في حاشيته على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب: اعلم أنّ الذي استقرّ عليه رأي المتأخرين هو أن الاستحسان عبارة عن دليل يقابل القياس الجليّ الذي تسبق إليه الأفهام ... وهذا المعنى للاستحسان ينفاد مع ما أراده ابن جني هنا: فمثل (الفتوى) كان المتبادر أن لا يجري فيها إعلال فيقال: (الفنّي)، لكن عارض هذا الأمر الجليّ القاضي بالتصحيح أمر يدعو إلى الإعلال، وهو الفرق بين الاسم والصفة، وعمل العرب بهذا المعارض^(١). والمعارض الذي يقصده المحقق: هو المعنى الخفي الذي علّم بالفكر والاستنباط، إلا أن ذلك لا يخرج الاستحسان من دائرة الضعف والشبهة التي تحوم حوله، وليس أدلّ على ذلك من تعليل ابن جني لإلحاق نون التوكيد اسم الفاعل في قول الشاعر: (أقائلن أحضروا اليهودا) تشبيها له بالفعل المضارع بقوله: "ألا تراك لا تقول: أقائم يا زيدون، ولا أمنطلق يا رجال وإنما تقوله بحيث سمعته وتعتذر له وتنسبه إلى أنه استحسان منه على ضعف منه واحتمال بالشبهة له"^(٢).

وإذا كان ابن جنيّ قد ضعف الاستدلال بالاستحسان واعتبر علته غير مستحكمة، فإنّ ابن الأنباري — أحد الذين تعرضوا لدراسة الاستحسان بعد ابن جنيّ — اكتفى بعرض أقوال العلماء فيه، في إشارة منه إلى تضعيفها كلّها بل ردّ معظمها، والاستدلال على عدم صحتها ومن ذلك قوله: "فذهب بعضهم إلى أنه غير مأخوذ به، لما فيه من التحكم وترك القياس"^(٣). أضف إلى ذلك اعتراضه على قول من قال: "هو ترك قياس الأصول لدليل وذلك من خلال رده على من استدل بأنّ الفعل المضارع يرتفع بالزائد في أوله بقوله: "فإنه أيضاً مخالف لقياس الأصول، إذ الفعل المضارع ما في أوله إحدى الزوائد الأربع، وإذا كان الزائد جزءاً منه، فالأصول تدل على أنّ العامل يجب أن يكون غير المعمول، وألا يكون جزءاً منه"^(٤).

^١ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٣

^٢ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٦

^٣ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٣ — ١٣٤

^٤ — المصدر نفسه، ص: ١٣٤

أنماط الاستحسان:

لقد كان للنحويين الأصوليين خاصة أنماط عدة من الاستحسان المستخدم في تقعيداتهم منها: أولاً: الاستحسان بترك الأخر إلى الأثقل، من غير ضرورة كقولهم (فتوى)، و(تقوى)، وسبيل هذه العلة الفرق بين الاسم والصفة. وقد ذكر ابن جني هذه العلة بقوله: "ألا ترى أنهم قلبوا الياء هنا واواً من غير استحكام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة" (١)، وقال في موضع آخر مفسراً القلب من ناحية صرفية: "وأن فعلى إذا كانت اسماً وكانت لامها ياء، فإنها تقلب إلى الواو نحو: التقوى، والبقوى، والفتوى، والرعوى، والثوى، والعوى" (٢). فمع أن الأخر لفظاً أن تكون هذه الألفاظ بالياء، إلا أنهم عدلوا عنها إلى الواو لضرب من الاستحسان.

ثانياً: التنبيه على أصل الباب (مراعاة الأصل) ذكره ابن جني فقال: "ومن ذلك ما يخرج تنبيهاً على أصل بابيه؛ نحو (استحوذ)، و(أغيايت المرأة)، وصددت فأطولت الصدود. وقالوا: هذا شراب مَبْوَلَةٌ، وهو مَطْيَبَةٌ للنفس، وقالوا: *فإنه أهل لأن يؤكرما* ونظائره كثيرة؛ غير أن ذلك يخرج ليعلم أن أصل استقام استقوم، وأصل مقامة مقومة، وأصل يحسن يؤحسن. ولا يقاس هذا ولا ما قبله لأنه لم تستحكم علة، وإنما خرج تنبيهاً وتصرفاً واتساعاً" (٣). يقصد ابن جني بهذا النمط التنبيه على أصل الكلمة ومادتها دون الرجوع إليه في القياس "وفي مثل هذه الحالة يتبع السماع ولكن لا يتخذ من المسموع أصلاً يقاس عليه؛ فلا نقول في استقام استقوم ولا في استساغ استسئغ ولا في أعاد أعوذ" (٤). وتوجد أغلب تطبيقاته ضمن باب الإعلال.

ثالثاً: "بقاء الحكم مع زوال العلة" (٥). وقد قال عنه ابن جني: "وهذا موضع ربما أوهم فساد العلة. وهو مع التأمل بضد ذلك - يعني أنه وإن بدا فاسد العلة إلا أنه بالتدقيق يظهر عكس ذلك" (٦). ويضرب لذلك بكلمة (مِثَاق) في قول الشاعر:

جَمِي لا يُحَلِّ الدهر إلا بإذننا ولا نَسأل الأَقوام عقد المِثَاقِ

١- ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٣-١٣٤

٢- ابن جني، المحتسب في تحليل شواذ القراءات والإيضاح عنها، مصدر سابق، القاهرة، ج ١، ص: ١٣٣

٣- ابن جني، الخصائص، ج ١، ص: ١٤٣

٤- ترزي، فؤاد حنا، في أصول اللغة والنحو، دار الكتب، بيروت، ١٩٦٩، ص: ١٢٨

٥- ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٥٧

٦- ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٥٧

فيقول: "ألا ترى أن فاء (مِائِق) — التي هي واو وثقت — انقلبت للكسرة قبلها ياء؛ كما انقلبت في (مِيزان) و(مِيعاد)؛ فكان يجب على هذا لما زالت الكسرة في التكسير أن تعاود الواو، فتقول على قول الجماعة: الموائِق؛ كما تقول: الموازين، والمواعيد. فتركهم الياء بحالها ربما أوهم أن انقلاب هذه الواو ياء ليس للكسرة قبلها، بل هو لأمر آخر غيرها؛ إذ لو كان لها لوجب زواله مع زوالها".^(١)

إن ما أراده ابن جني مفاده أن موجب الإعلال في كلمة (مِئِثاق) كسرة الميم قبل فاء الكلمة الساكنة (الواو)، فتتحول بناء على ذلك من مِوِثاق — في الأصل — إلى مِئِثاق. لكن في الجمع زال موجب الإعلال؛ وذلك أن ما قبل الواو جاء مفتوحا في كلمة (مِائِق) التي أصلها (مِوِثاق)، ومع ذلك بقيت الواو مُعَلَّة جَرِيًّا على المفرد، وإن كان القياس فيها (مِوِثاق) وليس (مِائِق)

^١ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٥٨

المبحث الثاني: السبر والتقسيم

السبر والتقسيم لغة واصطلاحاً:

السَّبْرُ لغةً: "التجربة، وسبر ما عنده أي جربته" (١)، و"سبر الشيء سَبْرًا: حَزَرَهُ وَخَبَّرَهُ، وَاسْتَبْرَ لِي مَا عِنْدَهُ: أَي اعْلَمَهُ. وَالسَّبْرُ: اسْتِخْرَاجُ كُنْهِ الْأَمْرِ. وَالسَّبْرُ مَصْدَرٌ سَبَّرَ الْجِرْحَ يَسْبُرُهُ وَيَسْبِرُهُ سَبْرًا نَظَرَ مَقْدَارَهُ وَقَاسَهُ لِيَعْرِفَ غَوْرَةَ" (٢). "والمسبار والسَّبَار: ما سُبِرَ به وَقَدِرَ به غَوْرَ الجراحات" (٣). فهو بمثابة اختبار، نظرًا لكون المختبر يبحث الأوصاف واحداً، ثلث الآخر إلى أن يجد الوصف المطلوب المناسب" (٤). أمّا التقسيم لغةً: مأخوذ من مادة قَسَمَ: القَسَمُ: مصدر قَسَمَ الشيء يقسّمه قَسْمًا فانقسم، والموضع مقسم. مثال مجلس. وقسمه: جزأه، وهي القسمة" (٥) "والتقسيم: التفريق" (٦)، وفي الاصطلاح ارتبط السبر والتقسيم في مفهوم واحد شمل الاثنين معاً، فعرفَ بآته: "حصر الأوصاف التي توجد في الأصل، والتي تصلح للعلية في بادئ الأمر، ثم إبطال ما لا يصلح منها، وتعيين ما بقي للعلية" (٧).

والسبر والتقسيم طريق أو مسلك من مسالك استخدام العلة في اختبار صحة الحكم، حيث يتم حصر الأقسام التي يمكن أن تكون وجهاً من وجوه العلة في إثبات حكم معين للمعلول، ومن ثم يتم اختبار هذه الأقسام لدفع الفاسد منها، وإثبات قسم واحد يصلح أن يكون حكماً لنص قاعدة معينة. والمعلول: هو الأصل المختلف في حكمه، أو القاعدة التي يراد بيان وجه الصحة فيها. وقد كثر تعريف الأصوليين له ومن ذلك القول بآته: "حصر الأوصاف الصالحة للعلية وحذف ما سوى الوصف المدعى عليته يعني إبطاله فيتعين المدعى" (٨). إذ يتعين على المُسْتَدِلّ أن يذكر الوجوه المحتملة ثم يسبرها أي: يختبر ما يصلح وينفي ما عداه بطريقة، فيقتصر في التقسيم على ما يحسن ويقرب، لا على ما يبعد ويقبح" (٩) والمقصود بذلك إجازة أكثر من

١ - الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، مادة سبر، تحقيق: مهدي المخزومي، وآخرون، مكتبة الهلال، ج٧، ص: ٢٥١

٢ - ابن منظور، لسان العرب، مادة سبر، ج٦، ص: ١٥٠

٣ - المصدر نفسه، مادة سبر، ج٦، ص: ١٥٠

٤ - العلوي، أبواب الدخول لفهم علم الأصول، مصدر سابق، ص: ١٢٥

٥ - ابن منظور، لسان العرب، مادة قسم، مصدر سابق، ج١١، ص: ١٦٢. انظر: ابن سيده، علي بن

إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، مادة قسم، ج٦، ص: ٢٤٦

٦ - الجوهري، الصحاح، مادة قسم، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠، ج٦، ص: ٢٨٩

٧ - الشافعي، أحمد محمود، أصول الفقه الإسلامي، مؤسسة الثقافة الجامعية، جامعة الإسكندرية، ١٩٨٣، ص: ١٣٣

٨ - الأنصاري، عبد العلي محمد بن نظام الدين، فوائح الرحموت، تحقيق: عبد الله محمود عمر، ط١، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢، ج٢، ص: ٣٥١

٩ - الحديثي، خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٧٤، ص: ٣٤٣

وصف (أصل) يصلح أن يكون أصلاً للحكم المعلول بنسب متفاوتة، ثم إبطال الأصول البعيدة أو غير المحتملة لعدم انطباق العلة عليها. وبناءً على ذلك تتعين الأوصاف الصالحة حكماً للمعلول، كأصل وضع أو أصل قاعدة، "فالحكم إما أن يكون معللاً أو لا يكون معللاً، فإن كان معللاً: فإما أن يكون معللاً بالوصف الفلاني، أو بغيره. وبطل ألا يكون معللاً بغير ذلك الوصف، فتعين أن يكون معللاً بذلك الوصف".^(١) ويعني قوله الوصف الفلاني: القسم الذي يحتمل أن يكون علة لحكم معين من الأحكام.

وقد أشير إليه في قوله تعالى: ﴿أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾^(٢) "فهذا تقسيم حاصر، لأنه ممتنع خلقهم من غير خالق"^(٣).

أمثله:

تعددت تطبيقات السبر والتقسيم في الأصول اللغوية: نحوها، وصرفها. ومن أمثلة ذلك: حصر الأوصاف الصالحة للعلية في بيان الوجوه الإعرابية لمعمول الصفة المشبهة إذا كان منصوباً نحو: (مررت برجل حسن الوجه أو وجهاً). فقد قيل فيه: "قلا يخلوا إما أن يكون نكرة كقولك: (وجهاً) أو معرفة كقولك: (الوجه). فإن كان نكرة فينصبه على وجهين: أن يكون على التمييز وهو الأرجح؛ والثاني: أن يكون منصوباً على التشبيه بالمفعول به، فإن كان معرفة تعين أن يكون منصوباً على التشبيه بالمفعول به، لأن التمييز لا يكون معرفة خلافاً للكوفيين".^(٤)

يلحظ أن المستدل جاء على أحوال معمول الصفة المشبهة جميعها، من التنكير أو التعريف ثم استدلل على الوجوه الإعرابية التي تصلح له في كل حال من الأحوال، وهو بهذا لم يخرج عن المؤلف، وإنما كان تقسيمه دائراً في ما يجتاز التمثل به؛ وفقاً لاستعمالات اللغة ووجوه تصرفها. وهذا ما بينه ابن جنّي عند بحثه في مبادئ التقسيم الصحيح. ومن ذلك استدلاله على الوزن الصرفي لكلمة (مروان) نحو: "وذلك كأن نُقسّم نحو (مروان) إلى ما يحتمل حاله من التمثيل له، فنقول: لا يخلو من أن يكون (فعلان) أو (مفعلاً) أو (فَعْوَالاً). فهذا ما يبيحك التمثيل في بابه. فيفسد كونه (مفعلاً)، أو (فَعْوَالاً) أنّهما مثالان لم يجيئا، وليس لك أن تقول في تمثله: لا يخلو أن يكون مقلان، أو فَعْوَالاً، أو فَعْوَان، أو مَقْوَان، أو نحو ذلك، لأنّ هذه ونحوها إنما هي أمثلة ليست موجودة أصلاً، ولا قريبة من الموجودة، وأن كل واحد من مقلان ومَقْوَان وفَعْوَان لا

^١ - الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول في علم أصول الفقه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١، مؤسسة الرسالة، لبنان، ٢٠٠٨، ج ٢، ص: ٢٩١

^٢ - سورة الطور، آية ٣٥

^٣ - فجال، محمود يوسف، الإصباح في شرح الاقتراح، دار العلم، ١٩٨٩، ص: ٢٣٢

^٤ - ابن هشام، عبد الله بن هشام، شرح قطر الندى وبلّ الصدى، تحقيق: ح. الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨، ص: ٢٩٠

يقرب منه شيء من أمثلة كلامهم". (١) يُلحظ أن ابن جنّي اعتمد في تقسيمه على النظير اللغوي المستعمل، فيثبت فعلاّن وزنا لمروان؛ لأنّ لها نظيرا في كلام العرب، ويبيح ابن جنّي إجراء التقسيم على ما يقربها من الأوزان مثل (مفعال) و(فَعْوَال) لسببين: أحدهما أن هذه الأوزان قريبة مما له نظير ومشابهة لبعض الأوزان الموجودة " ألا ترى أن فعوال أخت فعوال كقرواش وأخت فعوال كعصواد وأن مفعال أخت مفعال كمجراب". (٢) والسبب الثاني — كما أرجح — أنه يختبر فرضية كون أحد هذين الوزنين وزنا صرفيا لكلمة مروان. فمن الممكن مثلا أن يستدلّ أحدهم ويقول: إن مادته (رَوَن)، وقد زيدت الميم والألف، وما يزداد في الموزون يزداد في الميزان. ولآخر أن يقول: إنه من (مَرَن)، وزيدت الواو والألف فزيد ما يقابلها في الميزان. وأرجح ما ذهب إليه ابن جنّي. على اعتبار أنّه من الأسماء المزيدة بألف ونون، ونظائر ذلك كثيرة في اللغة مثل رمضان وعدنان بالإضافة إلى أن مروان للمذكر يقابل مروة للمؤنث.

أمّا إذا كانت "الأمثلة ليست موجودة أصلا ولا قريبة من الموجودة" (٣)، فلا يجوز التمثيل بها. ويُستنتج من ذلك: أن من شروط التقسيم أن يكون مستوفيا وحاصرا لجميع الحالات التي يمكن أن تكون صالحة علة للحكم، فيتم حصر جميع الأوزان التي تشابه كلمة (مروان) مثلا، ونتيجة لهذا الحصر قد يتوهم المجتهد ملمحا من التشابه في أوزان أخرى مماثلة لكلمة مروان، ولكنها في الحقيقة لا تكون مستعملة، ولا قريبة من المستعملة.

إنّ هذه القسمة لم تعتمد على استدلالات عقلية فقط، بل بُنيت على السماع، والدليل على ذلك أنّه في تقسيمه يرجع إلى تحكيم النظير اللفظي كما ورد في استعمالات العرب، كلجؤه إلى الاستدلال على أن (فعوالا) و(مفعالا) أمثلة قريبة من الموجودة. "ألا ترى أنّ (فعوالا) أخت (فعوال) ك(قرواش) .. الخ". (٤) كما نستنتج أنّ صاحب التقسيم اختبر جميع الاحتمالات التي تصلح وزنا للكلمة عقليا، من حيث تقبل القياس لها، وجريانها على سننّه، ثم عرف حقيقتها من خلال الكشف عن الاستخدام اللغوي. فهو اعتمد على الأقيسة المختلفة التي يمكن أن يحتملها لفظ (مروان) من الناحية العقلية، ثم بنى هذه الأقيسة على السماع والاستخدام اللغوي الوارد بحق هذه الأمثلة، واختبارها واختيار المستعمل، وإبعاد غير المستعمل، لذلك فإنّ هذا الدليل يكون حاصرا في الأغلب، ومقويا للحكم المعلول.

^١ — ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٧ — ٦٨

^٢ — المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٨

^٣ — المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٨

^٤ — المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٨

أنواع التقسيم

تحدث الأصوليون عن تقسيم التقسيم وحجيته وفق اعتبارين: الاعتبار الأول يتعلق بـ "إيراد التقسيم بحسب تنوع موقف صاحبه مناظرا كان أو مستدلا"^(١)، والاعتبار الثاني يتعلق بحجيته.

أولاً: التقسيم بناء على موقف المناظر أو المستدل وقد فصلوه في قسمين:

الأول: "أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها ، فيبطلها جميعا فيبطل بذلك قوله"^(٢). وقد مثل له ابن الأنباري بقوله: "لو جاز دخول اللام في خبر لكن لم يخلُ إمّا أن تكون لام التوكيد أو لام القسم؛ بطلَ أن تكون لام التوكيد؛ لأنّ لام التوكيد إنما حسنت مع (إن) لاتفاقهما في المعنى ولأنّ كل واحد منهما للتوكيد، وأمّا لكنّ فمخالفة لها في المعنى."^(٣) وذلك نحو قولنا: "إنّ زيدا ليعمل" (فإنّ) بمعنى أوكد واللام دخلت لتأكيد التوكيد؛ فلذلك اتفقا معنى، أمّا لكنّ فهي تخرج لمعنى الاستدراك، وهي بذلك تخالف معنى اللام. وقد بيّن ابن عقيل في شرحه على الألفية جواز دخول لام الابتداء على خبر إنّ المكسورة نحو فقال: "وهذه اللام حقها أن تدخل على أول الكلام؛ لأن لها صدر الكلام؛ فحقها أن تدخل على (إنّ) نحو: (لأنّ زيدا قائم) لكن لما كانت اللام للتأكيد، وإنّ للتأكيد؛ كرهوا الجمع بين حرفين بمعنى واحد، فأخروا اللام إلى الخبر."^(٤)

وذكر ابن الأنباري وجه إبطال الثاني بقوله: "وبطل أن تكون لام القسم؛ لأنّ لام القسم إنما حسنت مع (إنّ) لأنّ (إنّ) تقع في جواب القسم كما أن اللام تدخل في جواب القسم" — نحو: «والله إن الحق ظاهر» — وأمّا لكنّ فمخالفة لها في ذلك"^(٥)، إذ يترتب عليه اختلاف المعنى "وإذا بطل أن تكون لام التوكيد. وبطل أن تكون لام القسم؛ بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها."^(٦)

^١ — السببهين، المصدر نفسه، ص: ٨٢

^٢ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق ص: ١٢٧

^٣ — المصدر نفسه، ص: ١٢٧

^٤ — ابن عقيل، عبد الله العقيلي، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، مصر، ١٩٦٤، ج ١، ص: ٣٦٣

^٥ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٥٨ — ٥٩

^٦ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٧

القسم الثاني: "أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها إلا الذي يتعلق به الحكم من جهته فيصح قوله".^(١) نحو قوله: "لا يخلو نصب المستثنى في الواجب نحو «قام القوم إلا زيدا»"^(٢) من أحد العلل الآتية:

(١) التعليل الأول: "إمّا أن يكون بالفعل المتقدم بتقوية (إلا)"^(٣). وهو مذهب البصريين إذ قال البصريون: العامل فيه: الفعل المتقدم، أو معنى الفعل، بتوسط إلا، لأنه شيء يتعلق بالفعل معنى؛ إذ هو جزء مما نسب إليه الفعل، وقد جاء بعد تمام الكلام فشابه المفعول"^(٤).

(٢) التعليل الثاني: "إمّا أن يكون بـ (إلا) لأنها بمعنى أستثني"^(٥) فـ"العامل فيه إلا؛ لقيام معنى الاستثناء بها، والعامل مابه يتقوم المعنى. ولكونها نائبة عن استثني، كما أن حرف النداء نائب عن أنادي وهو رأي منسوب للمبرد وللزجاج"^(٦).

٣) التعليل الثالث: "وإما أن يكون لأنها مركبة من (إن) المخففة و(لا). وإما أن يكون لأنّ التقدير فيه: «إلا أن زيدا لم يقم»"^(٧) وتفسيره قول الكسائي "وهو منصوب إذا انتصب (بأن) مقدرة بعد (إلا) محذوفة الخبر فتقدير «قام القوم إلا زيدا»، «قام القوم إلا أن زيدا لم يقم»"^(٨) وقد أبطل ابن الأنباري الرأي الثاني من عدة أوجه. الوجه الأول قوله: إن هذا يبطل بقولهم "قام القوم غير زيد"، فإن نصّب (غير) لا يخلو إمّا أن يكون بنفسه، أو بتقدير إلا، أو بالفعل المتقدم. بطل أن يكون منصوبا بنفسه؛ لأن الشيء لا يعمل في نفسه، وبطل أن يكون منصوبا بتقدير (إلا)؛ لأنك لو قدرت (إلا) لصار التقدير: (إلا غير زيد)، — على اعتبار أنها بمعنى استثني — وهذا التقدير يفسد المعنى. وإذا كان يفسد المعنى وجب أن يكون «بإلا»؛ وإذا بطل أن يكون منصوبا بنفسه. وبطل أن يكون منصوبا بتقدير إلا وجب أن يكون منصوبا بالفعل المتقدم"^(٩). ومعنى كلامه: أنه لو كان النصب بـ (إلا) لفسد بنحو: «قام القوم غير زيد»، إذ إن (غير) تؤدي معنى الاستثناء دون تقدير الفعل (استثني). أضف إلى ذلك أنه لو جاز اعتبار العامل (إلا) لجاز

^١ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٧

^٢ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٣ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٤ — الاسترأبادي، رضي الدين محمد بن الحسن، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، ت: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، بيروت، ٢٠٠٠، ج ٢، ص: ١٢٥

^٥ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٦ — الاسترأبادي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٧ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

^٨ — الاسترأبادي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٩ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨

اجتماع (إلّا) و(غير) في كلمة واحدة وهذا لا يجوز، لأنهما يغيران المعنى، ولا يصح اجتماع عاملين لمعمول واحد، فيصبح المستثنى المخرج من حكم القيام (القوم) مع أنّ المراد زيد.

الوجه الثاني: قوله: "إنّه لو كان العامل (إلّا) بمعنى استثنى لوجب النصب في النفي كما يجب في الإيجاب؛ لأنّه في النفي بمعنى استثنى كما هو في الإيجاب،" (١)، ومقصوده: أنّه لا يجوز تقدير (إلّا) بمعنى (استثنى)؛ لأنها تصلح تقديراً في المثبت والمنفي، نحو «قام القوم استثنى زيدا»، و«ما قام القوم استثنى زيدا». ومن المعروف أنّ حكم الاسم الواقع بعد (إلّا) في المنفي على حالتين: إمّا النصب على الاستثناء، وإما الإتيان على البدلية.

الوجه الثالث: قوله: "إنّ هذا يؤدي إلى إعمال معاني الحروف؛ وإعمال معاني الحروف لا يجوز، ألا ترى أنه لا يجوز أن نقول: (ما زيدا قائماً) على معنى: (نفي زيدا قائماً) على إعمال معنى الحرف؛ فكذلك ما هنا" (٢)

الوجه الرابع: وهو ما حكاه عن عضد الدولة بقوله: "إنّه لو جاز النصب بتقدير استثنى لجاز الرفع بتقدير امتنع لاستوائهما في حسن التقدير. وهذا القول حكّي عن عضد الدولة وقد سأل ابا عليّ الفارسي وهما في الميدان عن نصب المستثنى في الواجب، فقال: انتصب لأنّ التقدير فيه: (استثنى زيد) فقال له عضد الدولة: وهما قدرت: (امتنع زيد) فرفعت. فقال له أبو علي: هذا الذي ذكرته لك جواب ميداني وإذا رجعت ذكرت لك الوجه الصحيح" (٣). وقد اعترض بعض النحاة على ذلك، وقال بعضهم: "هو منصوب باستثنى، كما أنّ المنادى منصوب بـ (أنادي). وقد اعترض عليه بأنّه يلزم منه جواز الرفع بتقدير (امتنع)؛ ولا يلزم ذلك، لأننا نعلل ما ثبت وورد من كلام العرب" (٤).

وقد أبطل المُستدلّ القسم الثاني من وجهين: "أحدهما أنّ (إنّ) إذا خففت لا تعمل على مذهب من ذهب إلى هذا القول — ويقصد الكوفيين — ، والثاني: أنّ الحرف إذا رُكّب مع حرف غيره خرج كل واحد منهما عن حكمه وثبت له بالتركيب حكم لم يكن له في حالة الإفراد" (٥). والذي أراده ابن الأنباري من هذا: أنّ التركيب يُخرج معنى الحرف عما كان له، ويثبت له حكم آخر. والأمثلة على ذلك عديدة منها قولنا: "أينما تذهب أذهب" حيث نلاحظ أنّ دخول (ما) على (أين) أكسبها معنى آخر غير المعنى الذي كانت تؤديه، بالإضافة إلى أنّ فتحة النون في أين غير فتحة النون التي نتجت عن دخول (ما) عليها.

١ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٨ - ١٢٩

٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٩

٣ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٩ - ١٣٠

٤ - الاسترأبادي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٧

٥ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٠

وقد تُسبب الرأي المُبطل " أنها مركبة من (إن) المخففة مع (لا) إلى الفراء^(١) ، وكان رأيه على النحو الآتي: " (إِلا) مركبة من (إن) و(لا) العاطفة، حُذفت النون الثانية من (إن) وأذغمت في لام (لا)، فإذا انتصب الاسم بعدها فبـ (إن) وإذا أتبع ما قبلها في الإعراب فبـ (لا) العاطفة، فكان أصلُ « قام القوم إِلا زيدا»: «قام القوم إن زيدا لا قام»، أي لم يَقم ، فلا لنفي حكم ما قبل (إِلا) ونقضه نفيًا كان ذلك الحكم أو إثباتًا. فهو كقولك: كأن زيدا أسد. الأصل عند بعضهم: إن زيدا كالأسد فقدموا الكاف وركبوا مع (إن) " (٢). وقد نقضه الأستراباذي بقوله: "وكلامه فيه نظرم من وجوه: لأن (لا) العاطفة لا تأتي إِلا بعد الإثبات نحو: «جاعني زيد لا عمر»، وأنت تقول: «ما جاعني القوم إِلا زيدا»، ولأن فيما قال عز لا لـ (إن) مرة، ولـ (لا) أخرى عن مقتضيهما، وذلك لأنه ينصب بها مرة، ويتبع ما بعدها لما قبلها أخرى، ولا يجتمع الحكمان معاً في موضع، ولأن المعطوف عليه قليلاً ما يحذف، والمتعدد الذي هو المعطوف عليه عنده مطرد في موضع الحذف نحو: ما قام إِلا زيد". (٣)

ثانياً : أقسام التقسيم باعتبار حجّيته وجاء على نوعين:

أولاً: التقسيم الحاصر: "وهو التقسيم الذي يكون منحصراً بين النفي والإثبات، - حيث يتم حصر الأوصاف التي يمكن تعليل الحكم بها، ثم اختبارها وإبطال ما لا يصلح منها - ويحكم به بعد الاستقراء البالغ فإذا لم يجد بعد الاستقراء ظنّاً بالحصر، وليس المقصود القطع حتى يمنع بعد حصول الظن" (٤) ويكون الوصف الباطل كالمعدوم.

وأرجح أن الاستدلال بهذا النمط من التقسيم جائز مستحسن إذا وافق شروط الاستقراء التام، بحيث يصبح الوصف المراد إثبات علته مطرداً؛ فيتعين اختياره علة للحكم. وقد سبق التمثيل عليه سابقاً في تقسيم ابن جني لكلمة (مروان) .

ثانياً: التقسيم المنتشر: وهو تقسيم غير حاصر؛ لذلك فهو ظنيّ الدلالة على الأحكام، وهذا النوع من التقسيم لم يذكره النحاة، وذكره علماء أصول الفقه. (٥)

لقد استنتج الأصوليون والنحويون - بالإضافة إلى ذلك - قواعد خاصة بالسبر والتقسيم

منها:

^١ - الأستراباذي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٢ - الأستراباذي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٦

^٣ - الأستراباذي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٢٧

^٤ - الأنصاري، فواتح الرحموت، ج ٢، مصدر سابق، ص: ٣٥١

^٥ - انظر، المحصول في علم أصول الفقه، ج ٢، ص: ٢٩١

١. أن يكون حاصرا لجميع أوصاف العلوية، بشرط موافقة الخصم على انحصارها لعجزه عن إظهار علل أخرى، "قلو لم يحصر كل ما يعلل به احتمال أن تكون علة الحكم مما ترك".^(١) كما يتوخى في تقسيمه الاقتصار على الاحتمالات القريبة دون البعيدة^(٢).
٢. "يكفي المستدل المناظر عند منعه - أي منع حصولها - أن يقول بحثت فلم أجد ما يصلح للعلية غيرها؛ لأن الظاهر أنها لو كانت لما خفيت على المجتهد الباحث، أو يقول الأصل في الأشياء العدم، فالأصل عدَم غير الأوصاف التي وجدتها، فلا يعدل عنه إلا عند قيام دليل الوجود ولا دليل"^(٣)، فيثبت واحدا ويعدم ما سواه.

^١ - السبهيين، المصدر نفسه، ص: ٨٢

^٢ - السبهيين، المصدر نفسه، ص: ٨٥

^٣ - باد شاه، محمد أمين، تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣، ج ٤، ص: ٤٦

المبحث الثالث: العكس

العكس لغة واصطلاحاً:

العكس لغة: "ردك الشيء إلى أوله".^(١) وفي الاصطلاح: "هو انتفاء الحكم لانتفاء العلة، فيوجد الحكم بوجودها، ويعدم بعدمها، كعدم رفع الفاعل لعدم إسناد الفعل إليه".^(٢) فالحكم: رفع الفاعل، وعلّة الرفع: إسناد الفعل إليه، والعكس: عدم إسناد الفعل إليه، والنتيجة المترتبة: انعدام الرفع.

حجية العكس:

اختلف الأصوليون في القول بالعكس وحجيته، فقد ذكر الزركشي: "أنّ المختار عند الغزالي: إن تعددت العلة فلا يطالب بالعكس، فإنّ نُجوزّ ازدحام العلة على حكم واحد، فلا مطمع في العكس معه"^(٣)، "وإن اتحدت العلة فلا بدّ من عكسها لأنّ انتفاء العلة يوجب انتفاء الحكم".^(٤) ومثال الرأي الأول: «الاسم الممنوع من الصرف» إذا كان على وزن الفعل، فإن العلة الواحدة فيه تقصر أن تكون مانعة للصرف كما أورد ابن جنّي، حيث قال: "وذلك أن علة امتناعه من الصرف إنما هي لاجتماع شبهين فيه من أشباه الفعل. فأما السبب الواحد فيقل عن أن يتمّ علة بنفسه حتى ينضم إليه الشبه الآخر من الفعل".^(٥) وهذا يعني أنّه قد يكون للحكم المعلول الثابت علتان أو أكثر، وفي هذه الحال يرجح عدم اشتراط العكس في العلة. فقد قيل "أما حيث تعددت العلة فلا يلزم انتفاء الحكم عند انتفاء بعض العلة"^(٦).

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما أورده ابن جنّي من أن الحكم المعلول قد تكون له علتان كلاهما يصلح أن يكون علة. وقد مثل عليه في انقلاب الواو ياء في (سيّ وريّ)؛ إذ يرى ابن جنّي أنّ هناك علتين لانقلابها. "فانقلبت الواو ياءً — إن شئت — لأنها ساكنة غير مدغمة وبعد كسرة — وإن شئت — لأنها ساكنة قبل ياء".^(٧) ومثال اتحاد العلة: علة نصب المفعول، وهي "وقوع الفعل عليه لفظاً وتقديراً وعدم هذه العلة لعدم نصب المفعول".^(٨)

^١ - الرازي، مختار الصحاح، مادة عكس، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٨٨

^٢ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٩٠

^٣ - الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مصدر سابق، ج ٥، ص: ١٤٤

^٤ - المصدر نفسه، ج ٥، ص: ١٤٤

^٥ - ابن جنّي، الخصائص، ج ١، ص: ١٧٧

^٦ - الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، المطبعة الأميرية، ١٣٢٤هـ، بولاق مصر،

ج ٢، ص: ٣٤٤

^٧ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٧٧

^٨ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١١٥

أمّا إذا كانت العلة متحدة فإنّ العكس يصبح دليلاً ملزماً، ومن الأمثلة على الأصول ذات العلة المتحدة: «جرُّ المضاف إليه». فالعامل في المضاف إليه الجر، تقدير حرف الجر المحذوف، فعدمُ تقدير حرف الجر المحذوف نتج عنه عدم الحكم وهو (عدم جر المضاف إليه). وقد أشار العكبري إلى ذلك بقوله: "وأما جرُّ الثاني بالأول، فلأنّ الإضافة تقدر بحرف الجر ولكنّه حُذِف ليحصل التخصيص أو التعريف فناب الاسم عن الحرف، فعَمِلَ عَمَلَهُ كما يعمل الاسم عمل الفعل في مواضع. وليس في الإضافة تقدير حرف على جهة التضمن، إذ لو كان كذلك لأوجب البناء".^(١)

لقد ذكر ابن الأنباري رأي لأصوليين في تأثير العكس بالعلة فقال: "اعلم أن العلماء اختلفوا في ذلك: فذهب الأكثرون إلى أنه شرط في العلة" (٢)، وقد بيّن ابن الأنباري السبب الذي كان من أجله العكس شرطاً في العلة النحويّة فقال: "وإنما وجب أن يكون العكس شرطاً في العلة؛ وذلك لأنّ هذه العلة مُشَبَّهة بالعلة العقلية، والعكس شرط في العلة العقلية، فكذلك ما كان مُشَبَّهاً بها" (٣)، والعلة العقلية لا يثبت الحكم معها إلا بعلة واحدة تكون مطردة، فيكون عكسها نفيّاً للحكم الثابت بها ودليل آخر فوق الطرد على صحتها، نحو: "عدم نصب المفعول عند عدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديراً".^(٤)

كما أشار ابن الأنباري إلى علاقته بمفهومي التأثير وشهادة الأصول فقال: "ويستدل صحة العلة بشيئين: التأثير وشهادة الأصول".^(٥) والتأثير: "هو وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها" (٦) إذ يُلحظ أن مفهوم التأثير مطابق لمفهوم العكس في المعنى؛ لأن الحكم بالعكس يثبت بعلة واحدة يعدم عند عدمها، مثلما أن الحكم متوقف وجوده على وجود العلة في التأثير.

وقد مثل له ابن الأنباري بقوله: "وذلك مثل أن يدل على بناء الغايات على الضم باقتطاعها عن الإضافة، فإذا طُوب بالذليل على صحة العلة، قال: الدليل على صحتها التأثير، وهو وجود الحكم لوجودها وهو البناء وعدمه لعدمها، ألا ترى أنها قبل اقتطاعها كانت مُعَرِّبة، فلما اقتطعت عن الإضافة صارت مبنية، ثم لو أعدنا الإضافة لعادت معربة، ولو اقتطعناها عن الإضافة لعادت مبنية؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾" (٧) والمقصود بالغايات:

^١ - العكبري، عبدالله بن الحسين، اللباب، تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٥، ج ١، ص: ٣٨٨

^٢ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٥

^٣ - المصدر نفسه، ص: ١١٦

^٤ - المصدر نفسه، ص: ١١٥

^٥ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٦ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٧ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

الظروف. ومن الأمثلة عليها، الظرفان (قبل وبعد). "فهما معربان بالنصب، أو مجروران بـ(من)، وبينان في بعض الأحوال وذلك إذا قطعا عن الإضافة لفظاً أو معنى كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾".^(١)

أما شهادة الأصول فقد مثل لها ابن الأنباري بقوله: "مثل أن يدل على بناء (كيف) و(أين)؟ و(إيان) و(متى) لتضمّتها معنى الحرف، فإذا طولب بصحة هذه العلة قال: الدليل على صحة هذه العلة أن الأصول تشهد، وتدل على أن كلّ اسم تضمّن معنى الحرف وجب أن يكون مبنياً".^(٢)

ومنهم قال بلزوم العكس في العلل فقال: "إن الانعكاس لا بدّ منه في العلل، وإن كانت مضمونة".^(٣) ويقصد العلل العقلية لأنّ "علة العقلية لا يثبت معها الحكم إلا بعلة واحدة فكذلك ما كان مشبهاً بها".^(٤) وحينئذ يصبح العكس دليلاً قاطعاً على نفي الحكم عند انتفاء العلة. ومن العلماء الذين اثبتوا حجّة العكس الشافعيّ حيث قال: "إذا صحّ القياس في الطرد وهو غير مدلول على صحته، فلأنّ يصحّ الاستدلال بالعكس وهو قياس مدلول على صحته أولى".^(٥) يلحظ من كلام الشافعيّ في إثبات حجّة العكس ما يأتي:

١. استخدامه لمعادلة الأولوية، وهو بذلك اعتبر العكس فرعاً على الطرد باعتبار أن قياس الأولى يجري لإثبات أحقيّة الفرع في حكم الأصل.

٢. يعود ترجيحه الاستدلال بالعكس إلى ارتباطه بدليل، وهذا الدليل أن الحكم يثبت بعلة واحدة وينتفي بانقائها، ومتى حُكّم بذلك يثبت كون العكس دليلاً قطعياً على نفي الحكم.

ومن خلال تدبر هذه الآراء ومحاكمتها ضمن أصول النحو، فإنّي أميل إلى أنّ اطراد العلة دليل كافٍ على صحتها، لأنّ الحكم قد يكون له أكثر من علة تتجاذبه، فضلاً عن هذه العلل التي تتزاحم عليه قد تكون متعارضة؛ لاختلاف طبيعتها وانتصار كل مذهب لإحداها دون الأخرى. وهذا المعنى عينه أشار إليه ابن جني في باب سماه (باب في تعارض العلل). فقال: "والكلام في هذا المعنى من موضعين: أحدهما الحكم الواحد تتجاذب كونه العلتان أو أكثر منهما. والآخر الحكمان في الشيء الواحد المختلفان، دعت إليهما علتان مختلفتان"^(٦) ومثال الأول، علة رفع

^١ - الغلايني، الشيخ مصطفى، جامع الدروس العربية، تحقيق: فتح الله سليمان، دار الأمل، الأردن، ج٣، ص: ٤٦

^٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٠٧

^٣ - الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ١٤٠٠، ج٢، ص: ٨٤٢

^٤ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٧

^٥ - الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، مصدر سابق، ج٥، ص: ٤٦

^٦ - ابن جني، الخصائص، المصدر السابق، ج١، ص: ١٦٦

المبتدأ، يقول: "فإننا نحن نعتلّ لرفعه بالابتداء على ما بيناه وأوضحناه من شرحه وتلخيص معناه، والكوفيون يرفعونه إما بالجزء الثاني الذي هو مرافعة عندهم، وإما بما يعود عليه من ذكره حسب واقعه".^(١) ويعني قول الكوفيين: إنّ الخبر والمبتدأ كل منهما يرفع الآخر، ففي اختلاف العلل في رفع المبتدأ يصبح العكس دليلاً ضعيفاً لعدم الاستقرار على علة جامعة لرفع المبتدأ.

ومثال الثاني: "إعمال أهل الحجاز ما النافية للحال، وترك بني تميم إعمالها، وإجرائهم إياها مجرى (هل) ونحوها مما لا يعمل؛ فكانَ أهل الحجاز لما رأوها داخلة على المبتدأ والخبر دخول ليس عليهما، ونافية للحال نفيها إياها، أجروها في الرفع والنصب مجراها إذا اجتمع فيها الشبهان بها. وكانَ بني تميم لما رأوها حرفاً داخلاً بمعناه على الجملة المستقلة بنفسها، ومباشرة لكل واحد من جزأها، كقولك: (ما زيد أخوك) و(ما قام زيد) أجروها مجرى هل؛ ألا تراها داخلة على الجملة لمعنى النفي دخول (هل) عليها للاستفهام؛ ولذلك كانت عند سيبويه لغة التميميين أقوى قياساً من لغة الحجازيين"^(٢). فـ (ما) فيها حكمان: الأول إعمالها بدخولها على الجملة الاسمية كليس برفع المبتدأ (اسمها) ونصب الخبر (خبرها) على لغة أهل الحجاز، والحكم الآخر إهمالها كـ (ما) النافية و(هل) الاستفهامية على لغة تميم، والسبب في هذه الأحكام وجود علتين متناقضتين .

لذلك أرجح أنّ العكس دليل غير ملزم في العلل المتعددة، بينما يكون الاستدلال بالعكس فيما يثبت من الأحكام بعلة واحدة تكون دالة عليه وموجبة له، فإذا زالت تلك العلة زال الحكم معها وانتفى، وإذا وجدت تلك العلة وجد الحكم معها وثبت.

^١ - ابن جني، الخصائص، المصدر السابق، ج ١، ص: ١٦٦

^٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٦

تخلف العكس

تخلف العكس: "وجود الحكم مع فقد العلة".^(١) والمقصود بذلك أنّ الحكم المتعلق بالمعلول، — أي القاعدة التي يراد بيان حكمها — يبقى موجودا مع زوال العلة المؤثرة فيه. وقد استدل به بعض النحاة في الرد على من قال بحجية العكس، فقوله تخلف العكس: "أي كونها غير منعكسة".^(٢) ويقصد العلة. ومثاله: "قول بعض النحاة في نصب الظرف إذا وقع خبراً عن المبتدأ، نحو (زيد أمامك): متعلقة بفعل محذوف غير مطلوب ولا مقدر، بل حذف الفعل واكتفي بالظرف منه، وبقي منصوبا بعد حذف الفعل لفظاً وتقديراً على ما كان عليه قبل حذف الفعل".^(٣) وتوضيح كلامه: أنّ الظرف بقي منصوباً مع زوال العلة التي عملت فيه النصب، وهو الفعل المحذوف. وهذا الفعل غير مطلوب و لا مقدر، فحكم نصب الظرف بقي متعلقاً به مع زوال العلة الناصبة، وهو الفعل المحذوف و قد نسب هذا الرأي إلى الكوفيين.

ويعتبر تخلف العكس قادحاً من قواعد العلة، فبالرغم من أن أكثر النحويين والأصوليين اعتبروا العكس شرطاً في صحة العلة كما بيّنا سابقاً، إلا أن منهم من رفض العكس ومن ذلك قول ابن الأنباري: "وذهب بعضهم إلى أن العكس ليس شرطاً في العلة"^(٤)، "وتمسكوا في الدلالة على أن العكس ليس بشرط في العلة: بأن هذه العلة مُشَبَّهة بالدليل العقلي، والدليل العقلي يدل وجوده على وجود الحكم ولا يدل عدمه على عدم الحكم"^(٥) باعتبار أن الأدلة في مجملها وسيلة لاختبار الأحكام وتعليلها، لا غاية يتوصل بها إلى إثبات الحكم كما بيّنا فظهر ما يعرف بتخلف العكس.

^١ - محمد بن الطيب الفاسي، فيض نشر الإشراف من روض طي الاقتراح، تحقيق: محمود فجال، ط٢، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ٢٠٠٢، ج٢، ص: ١٠٠٤ - ١٠٠٥

^٢ - المصدر نفسه، ج٢، ص: ١٠٠٤ - ١٠٠٥

^٣ - المصدر نفسه، حاشية السيوطي، ج٢، ص: ١٠٠٥

^٤ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، ص: ١١٦

^٥ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١١٦

المبحث الرابع: الاستدلال بالأولى

مفهومه:

الاستدلال بالأولى: هو أن يُحملُ الفرع على الأصل بمعنى يوجب الجمع بينهما، ثم يُبين في الفرع زيادة توجب تأكيد الفرع على الأصل، فيكون حكم الفرع في الأصل أكد^(١). كما يسمى قياس الأولى^(٢) ومثاله: "إعلال المصدر لإعلال فعله «كقمتُ قياماً»، وتصحيحه لصحته كـ«قاومت قواماً»، ونصب الوجه بعد الحسن حملاً على منصوب الضارب، المحمول في جره عليه^(٣). فقد أعلّ المصدر عندما أعلّ فعله، وبقي غير مُعلّ عندما لم يُعلّ فعله، ومن ذلك تصحيح مصدر الفعل استحوذ لتصحيح فعله نحو: "استحوذت استحواذاً"، فمع أنّ المصدر أصل إلا أنّ وجود صفة الحكم بالفرع أمكن وأبين. كما جرّ منصوب الضارب (الوجه) قياساً على جر معمول الصفة، والصفة المشبهة فرع على اسم الفاعل في عملها.

وقد أشار خالد شعبان إلى هذه العلة بقوله: "وترتبط هذه العلة بفكرة الأولوية، إذ يجب أن تقرر الأحكام على نفس الترتيب الذي ارتضاه النحويون لها"^(٤). "ويرتبط مفهوم الأولوية بمفهوم المناسبة"^(٥)، ويعني هذا القول: إنّ أحد الوصفين المعلومين يكون أكثر مناسبة للحكم من الآخر لتعلقه به أكثر من ذلك المعلوم. فحكم الأصل معلول؛ لأنّه ذو علة مطردة، وحكمه موجود أينما وُجد، وفي ذلك يقول ابن الأنباري: "فذهب الأكثرون إلى أنّه شرط في العلة، وذلك أنّه يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع، كرفع كل ما أسند إليه الفعل في كل موضع لوجود علة الإسناد"^(٦). وحكم الفرع معلول، لأنّ فيه معنىً شابه الأصل فاكتمب حكماً جديداً مشابهاً لحكم الأصل؛ لذلك قد يكون الحكم في الفرع أشد مناسبة من الحكم في الأصل، ومن ثمّ يكون أكثر أولوية، أو من باب أولى.

وقد أثبت الأصوليون الاستدلال به مستدتين إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْلُ لِهَمَا أَفٍ وَلَا تَنْهَرُهُمَا﴾، فإنّه أفهم تحريم الضرب والشتم^(٧) فإنّ معنى الآية يبيّن أنّ حرمة الضرب والشتم من باب أولى، إذا كان النهي على مستوى التأفف، لذلك فإنّ الاستدلال بالأولى داخل في القياس

^١ - الباجي، أبو الوليد، المنهاج في ترتيب الحجاج، تحقيق: عبد المجيد تركي، ١٩٧٨، الناشر: ماستيوف والاروس، باريس، ص: ٢٣

^٢ - الشاوي، ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٦٥

^٣ - المصدر نفسه، ص: ٦٦

^٤ - خالد شعبان، أصول النحو عند ابن مالك، ٢٠٠٦، مكتبة الآداب، القاهرة، ص: ٢٤٦

^٥ - الغزالي، أبو حامد محمد بن الغزالي، المستصفي من علم الأصول، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧، ج٢، ص: ١٥٠

^٦ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٢

^٧ - الغزالي، المصدر نفسه، ج١، ص: ٣٠٠

لاستيفائه أركانه من أصل وفرع وحكم وعلّة جامعة.

حجّيته وحدوده:

عدّ النحويون والأصوليون علّة الأولى علّة محتجاً بها صحيحة، والدليل على ذلك: "أن أحد أقسام الدلالة على صحة العلة (التأثير وشهادة الأصول)، وهذا المعنى موجود في الأولى، لأنّه قد أثر، ولأن الأولى فيه ضرب من التنبية، والتنبية حجه في الشرع وقد دلّ على ذلك الكتاب في قوله: ﴿ولا نقل لهما أف﴾ نبه على تحريم الضرب".^(١) وقولهم هذا المعنى موجود في الأولى: يعني أنّه يُثبت صحة قياس الأولى لاستيفائه أركان القياس من أصل، وفرع، وعلّة. فالأصول تشهد على صحة الفروع، إذا تبين أنّ المعنى (العلّة) موجود في الفرع، وهذه العلة هي التي تعطي الفرع حكماً مشابهاً لحكم الأصل، فتكون الأصول في هذه الحالة شاهدة على صحة المعنى الموجود في الفرع ومؤكدة له، وذلك كاستدلال ابن الأنباري على عدم إعمال (إنّ) الخفيفة من الثقيلة مع الحذف من طريق الأولى بقوله: "وإذا كانت (إنّ) المشددة لا تعمل مع الحذف، وهي أقوى، فألا تعمل (أنّ) الخفيفة مع الحذف وهي الأضعف كان ذلك من طريق أولى".^(٢) فمعلوم أنّ (أنّ) الخفيفة فرع على (إنّ) المشددة في العمل، فلذلك يكون حكم عدم العمل المتعلق بالخفيفة في حال حذفها أشد وأبين وأولى من المشددة.

وبناء على ذلك فإنّ العلة الموجودة في الفرع تكون مشابهة لعلّة الأصل، لذا فإنّها تؤثر في حكم الفرع بقدر ما تؤثر في حكم الأصل وزيادة، وبهذا نفهم معنى التنبية الذي أشار إليه، أي التنبية على أهميّة المسكوت، ومن ثمّ فإنّ احتجاج النحويين والأصوليين بالأولى يكون ضمن شرطين:

(١) "أنّ يكون المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به" (١)، أي أنّ يكون المعنى الموجود في الفرع أولى من المعنى الموجود في (الأصل)، فيلحق المسكوت عنه بالمنطوق به لوجود العلة المشتركة بينهما في المنطوق به (الأصل). لكنّ تعلق العلة في المسكوت عنه (الفرع) تكون بشكل أقوى وأبين.

(٢) الصّحة: وذلك بأنّ يكون القياس مستوفياً شروط الصحة، وذلك "إذا بُتّن أنّ حكم الأصل في الفرع يجب أن يكون أكد".^(٣) أي أنّه دليل صحيح إذا تبين أنّ الفرع أولى بالحكم من الأصل. وقد مثل له الأنباري بقوله: "وذلك مثل أنّ يُستدلّ على بناء أسماء الإشارة وما

^١ - الأنصاري، العدة في أصول الفقه، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٣٤٩

^٢ - ابن الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، ١٩٨٧، المكتبة العصرية، بيروت، ج ٢، ص: ٥٦٣

^٣ - الغزالي، المصدر نفسه، ج ١، ص: ٣٠٠

^٤ - الأنصاري، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٣٤٨

التعجبية فيقول: أجمعنا على أن الاسم يبنى إذا تضمن معنى حرف منطوق به، وإذا بُنيَ الاسم لتضمن معنى حرف منطوق به فلأنّ تبنى أسماء الإشارة وما التعجبية لتضمن معنى حرف غير منطوق به كان ذلك من طريق الأولى".^(١) ففي هذا المثال اعتبر ابن الأنباري أنّ الاسم الذي يتضمن معنى حرف منطوق به أصل في البناء - نحو (من و ما) في الاستفهام حيث تضمننا معنى حرف الاستفهام هل _ للأسماء التي لا تتضمن معنى حرف منطوق به لكنه جعل حكم البناء أشدّ تعلقاً بالأسماء التي لا تتضمن معنى حرف منطوق به.

ويرجح الباحث أن السبب في رأيه يعود إلى عمومية الاسم الذي لا يتضمن معنى حرف منطوق به، لأنه موضوع لمعنى عام من معان عدة فلذلك يكون تعلق البناء به أولى بعكس الأسماء التي تضمنت معنى حرف منطوق به، فإنّ فيها خصوصية، لأنها تضمنت معنى حرف أو حرفين. وقد أورد ابن يعيش في تعليقه لبناء اسم الإشارة ما يشير إلى ذلك بقوله: "وإنما كانت مبنية لتضمنها معنى حرف الإشارة، وذلك أن الإشارة معنى، والموضوع لإفادة المعاني إنّما هي الحروف فلما استفيد من هذه الأسماء الإشارة عُلِمَ أن للإشارة حرف تضمنه هذا الاسم وإن لم ينطق به فبُنيَ كما بُنيَ من وكم ونحوها".^(٢)

^١ - ابن الأنباري، ثَمَع الأئمة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٢٧

^٢ - موفق الدين يعيش بن يعيش النحوي، شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت، ج٣، ص: ١٢٦

المبحث الخامس: الاستدلال ببيان العلة

مفهومه وأضرابه:

ذكره ابن الأنباري وبعض الأصوليين ومنهم أبو الوليد الباجي^(١) وقال فيه ابن الأنباري: "والاستدلال ببيان العلة ضربان: الضرب الأول: أن تُبين علة الحكم، ويستدل بوجودها في موضع الخلاف ليوحد بها الحكم، والثاني: أن تُبين العلة ثم يستدل بعدمها في موضع الخلاف ليعدم الحكم".^(٢)

أمثله:

ومثال الضرب الأول قوله: "فمثل أن يستدل من عمل اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي فيقول: إنما عمل اسم الفاعل في محل الإجماع لجريانه على حركة الفعل وسكونه، وهذا جار على حركة الفعل وسكونه فوجب أن يكون عاملاً"^(٣)، وقد بين الأشموني معنى جريانه بقوله: "ولو قصد باسم الفاعل الماضي لم يعمل؛ لأنه لم يشبه لفظه لفظ الفعل الذي هو بمعناه. بخلاف المقصود به الحال أو الاستقبال؛ فإن لفظه شبيه بلفظ الفعل المدلول به على الحال والاستقبال، وهو المضارع. ألا ترى أن قولك ضارب على أربعة أحرف: ثانيها ساكن وغير متحرك، وكذلك المضارع"^(٤) وتوضيح استدلاله: أن اسم الفاعل يعمل عمل الفعل المضارع لوجود المشابهة بينهما، وهذه المشابهة هي العلة المشتركة التي أعطت الحق لاسم الفاعل عمل الفعل. وهذه المشابهة تقوم على أن الفعل المضارع (الأصل) يجري على اسم الفاعل (الفرع). فـ «يضرب» على وزن «ضارب» في الحركات والسكنات نحو: «فلان يضرب أخاه» و«فلان ضارب أخاه». وبناء على ذلك أعطي الفرع ميزة الأصل وهي العمل.

ومثال الثاني: "فهو مثل أن يستدل من أبطل عمل (إن) المخففة من الثقيلة فيقول: إنما عملت

(إن) الثقيلة لشبهها بالفعل، وقد عُدِمَ بالتخفيف فوجب ألا تعمل".^(٥)

والمقصود بـ«الخلاف» في قولهم: (الفرع)، لذا يستدل بالضرب الأول في حال وجود المعنى في الأصل، ومن ثم التماسه في الفرع لإعطاء حكم الفرع حكم الأصل، وبذلك يثبت حكم الفرع بدليل علة الأصل المشتركة مع الفرع، كالأستدلال الذي ذكرته أنفاً في علة إعمال اسم

^١ ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٣، وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج، ص: ٢١٤

^٢ ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٣

^٣ ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٣

^٤ ابن مالك، محمد بن عبد الله، شرح الكافية الشافية، تحقيق: عبد المنعم هريري، دار المأمون للتراث، ١٩٨٢، ج ١، ص: ٤٦٠

^٥ ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٤

الفاعل. أمّا الضرب الثاني من هذا الاستدلال: فإثّه في حال كان المعنى الذي يتعلّق به الحكم قد قُود في موضع الخلاف – بحيث يخلفه معنى آخر – فإثّه يترتب عليه انتفاء الحكم في الفرع لمخالفته العلة في الأصل فتكون العلة في الفرع معدومة. وبناء على ذلك يعدم الحكم كاستدلال ابن الأنباري على إبطال عمل (إن) المخففة من الثقيلة، حيث اعتبر المستدلّ أنّ زوال علة الثقل في (إن) التي تعطىها امتياز العمل في الاسم النصب، وفي الخبر الرفع قد زال بالتخفيف فوجب أنّ تعمل.

وقد يلتبس المتفحص جوانب من التشابه بين الاستدلال ببيان العلة في ضربه الأول وعلة الأولى، إلا أنّ الفرق بينهما أن علة الفرع تكون مساوية لعلة الأصل في بيان العلة، بعكس الأولى الذي تكون فيه العلة في الفرع أكثر اتساقاً وتوافقاً مع الحكم.

المبحث السادس: الاستدلال بالأصول

مفهومه:

المقصود بالأصول: الأحكام والقواعد التي تثبت حجيتها بالسماع أو القياس، فكل ما خالف هذه الأصول فإنه يستدل على عدم صحته استناداً إليها، ويكون ذلك في الفروع المقيسة على الأصول، ويُستدلُّ بالأصول في حال مخالفة القاعدة للأصول وهذا المعنى عينه أثبتته الباجي في قوله: " أن يبين له في الأصول خلاف ما ادّعى فيكون ذلك معنى لما ادّعاه من الأصول ونقضاً لما أورده من الدليل".^(١)

شروطه:

لقد اشترط الأصوليون في الاستدلال بالأصول عدة شروط منها:

أولاً: "أن يكون الحكم فيه ثابتاً، فإنه إن لم يكن ثابتاً لم يتوجه إليه القياس"^(٢). وأمثلة على ذلك باطراد عمل كان الرفع في اسمها والنصب في خبرها.

ثانياً: "أن يكون المقيس عليه (الأصل) كثيراً شائعاً في أعراف اللغة"^(٣) "فمن شروطه ألا يكون شاذاً، خارجاً عن سنن القياس"^(٤) وهذا الشيوخ (الاطراد) إما أن "يكون نصّاً أو قاعدةً، فإذا كان نصّاً ورد عن النصوص ما يتفق معه"^(٥) "لأنهم إذا أصلوا أصلاً جعلوه مقيساً عليه ما ظلّ مطرداً وردوا إليه ما تفرع منه"^(٦)، "وإذا كان قاعدة لم يكن في القواعد ما يناقضها"^(٧)، أو يتقدم عليها، لأن ذلك مخالف للأصول ومثاله قول الكوفيين: "إن المبتدأ يرفع الخبر، والخبر يرفع المبتدأ؛ فهما يترافعان"^(٨). إن هذا التعليل يؤدي إلى خلاف الأصول، وذلك أن الأصل في العامل أن يكون قبل المعمول، وعامل المبتدأ معنوي وهو الابتداء وإذا أخذ بقولهم، جاز أن يتقدم أحدهما على الآخر دون ضوابط وهذا محال، فالقول بأنهما يترافعان يؤدي إلى مخالفة الأصول، والمخالفة في الرتب، لأن رتبة المبتدأ قبل رتبة الخبر.

^١ - الباجي، المصدر نفسه، ص: ٢١٧

^٢ - التلمساني، محمد بن أحمد، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق: محمد علي فركوس، ١٩٩٨، مؤسسة الريان، بيروت، ص: ٦٥٤

^٣ - حلواني، محمد خير، أصول النحو العربي، جامعة تشرين، ١٩٧٩ اللاذقية، ص: ٩٥

^٤ - سعيد الأفغاني، في أصول النحو، مطبعة جامعة دمشق، ١٩٦٤، ص: ١٠٨

^٥ - علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، دار غريب، ٢٠٠٧، مصر، ص: ٩٥

^٦ - تمام حسان، الأصول، مرجع سابق، ص: ١٨٥

^٧ - علي أبو المكارم، المصدر نفسه، ص: ٩٥

^٨ - ابن الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٤٤

ثالثاً: " لا بدّ أن يظهر كون ذلك الأصل معللاً بوصف معين، لأنّ ردّ الفرع إليه لا يكون إلّا بهذه الوساطة".^(١) وبهذا يتعين كون الأصل يتمتع بعلة معينة أكسبته حكماً مطرداً بسبب الكثرة النسبية لوروده، كاطراد قلب الواو ياء في (ميزان و ميراث) لعله سكون الواو وسبقها بساكن. إن اطراد هذه العلة في هذا الباب، وكثرة ورود الأمثلة على هذه القاعدة، جعلها أصلاً مقيساً لا يجوز مخالفته.

بناء على ذلك فإنّ ردّ الفرع إلى الأصل يكون بسبب التشابه في طبيعة العلة التي اكتسبها الأصل، وهذا التشابه يسمح بقياس الفرع على الأصل، ومن أمثلة ذلك قياس الفعل المضارع (الفرع) على الاسم (الأصل) بجامع التشابه بينهما في كثير من العلل، ومن ذلك قولهم: " وذلك مثل أن يدل على إعراب الفعل المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه، كما أن الاسم يتخصص بعد شياعه فكان معرباً كالاسم، أو بآئه وتدخل عليه لام الابتداء، أو بآئه على حركة الاسم وسكونه".^(٢)

رابعاً: "أنّ لا يكون حكم الأصل متأخراً عن الفرع".^(٣) مثل استدلال ابن الأنباري على من أبطل رفع المضارع لتجرده من الناصب والجازم بقوله: "بأنّ ذلك يؤدي إلى خلاف الأصول؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، وهذا خلاف الأصول".^(٤) ومن المعروف أنّ رتبة الرفع قبل رتبة النصب والجزم، والأصل في الفعل المضارع الرفع بتأثير عامل معنويّ، فإذا أعتل لرفع الفعل المضارع بتجرده من الناصب والجازم، فإنه سيؤدي إلى تقديم رتبة النصب والجزم على رتبة الرفع وهذا خلاف الأصول.

^١ - الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٣٥٢

^٢ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٨٧

^٣ - الرازي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٣٥٢

^٤ - الفاسي، فيض نشر الاشراف من روض طي الاقتراح، حاشية السيوطي، مصدر سابق، ج ٢، ص: ١٠٧٤

المبحث السابع: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

مفهومه:

إنّ الاستدلال بهذا النوع إنّما "يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فيستدل بعدم الدليل على نفيه".^(١) ومن الأمثلة عليه الاستدلال على أن "أقسام الكلام ثلاثة لا رابع لها؛ لأنّ وجود هذه الأقسام الثلاثة يُعبر بها عن جميع ما يخطر في البال، ويتوهم في الخيال فلما عبّر بهذه الأقسام عن جميع الأشياء دلّ على أنه ليس إلا هذه الأقسام الثلاثة" (٢)؛ لأنّ الحكم الذي ثبت بعلّة كان بدليل دلّ عليه، فانعدام الدليل دليل على انعدام الحكم.

لقد فرق الأصوليون والنحويون في هذا النوع من الاستدلال بين المثبت للدليل، والنافي له، "وقد زعم بعضهم أنّ النافي لا دليل عليه وإنّما الدليل على المثبت" (٣) واعترض عليه ابن الأنباري فقال: " وهذا ليس بصحيح؛ لأنّ الحكم بالنفي لا يكون إلّا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت فكذلك أيضا يجب الدليل على النافي". (٤) والاستدلال بعدم الدليل في الشيء "تحو أن يقول المستدلّ: لا يصح هذا الحكم لأنه لم يرد دليل على صحته، ويكتفي بهذا وإن لم يرد دليل على نفيه". (٥) فعدم الدليل يستلزم عدم الحكم. ومن الأمثلة على ذلك: " زعم يونس أنك إذا سميت رجلا طلحة أو امرأة أو سلمة أو جبلة، ثم أردت أن تجمع جمعته بقاء، كما كنت جامعته قبل أن يكون اسما لرجل أو امرأة على الأصل". (٦)

حجيته وصحة الاستدلال به:

اختلف النحويون والأصوليون في وجوب الدليل على النافي، وعدم وجوبه، فذهب أكثر الأصوليين إلى "أن النافي للحكم يلزمه دليل" (٧)، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿قَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِيَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. (٨) فطالبهم بالبرهان على النفي" (٩)، وقد استدلت الشاشي في أصوله على هذا النوع بقوله: "إلا إذا

^١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٢ - ابن الأنباري، أسرار العربية، تحقيق: عماد بن محمد بسيوني، ٢٠٠٧، دار الكتاب الإسلامي، ص: ٢

^٣ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٤ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٤٢

^٥ - السبهي، اعتراض النحويين للدليل العقلي، مصدر سابق، ص: ٩٦

^٦ - سيوييه، أبو بشر عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، ط٢، ١٩٨٢، مكتبة الخانجي،

القاهرة، ج٣، ص: ٣٩٤

^٧ - الشيرازي، إبراهيم بن علي، اللمع في أصول الفقه، ١٩٨٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ص: ٧٣

^٨ - سورة البقرة، آية: ١١١

^٩ - الباجي، سليمان بن خلف، أحكام الفصول في أحكام الأصول، تحقيق: عبد الله جبوري، مؤسسة الرسالة،

بيروت، ١٩٨٩، ص: ٦١٩

كانت علة الحكم منحصرة في معنى، فيكون ذلك المعنى لازماً للحكم، فيستدل بانتفائه على عدم الحكم".^(١) ومعنى قول الشاشي: إن المستقرئ لظاهرة ما إذا حصرها في وصف معين يصلح أن يكون علة للحكم، يصبح ذلك الوصف لازماً للحكم، ويترتب على انتفائه انتفاء الحكم، فيتساوى بذلك المثبت للحكم، والنافي له حيث إن كليهما لا يلزمه دليل؛ لأن النقيض وعكسه بمثابة الدليل. فإثبات الوصف دليل على ثبوت الحكم، وانتفائه دليل على نفيه.

وذهب بعض الأصوليين إلى "أنه لا دليل عليه، ودليل ذلك قوله تعالى ﴿بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه﴾^(٢)، فذمهم الله بأن قطعوا النفي من غير دليل".^(٣) وقد استدل أحد الأصوليين بأنه لا يوجد دليل على النافي "بالتلازم"، فقال: "ويمكن الدليل عليه: بدليل التلازم؛ فإن انتفاء أحد المتلازمين دليل على انتفاء الآخر كقوله تعالى: ﴿لو كان فيها آلهة إلا الله لفسدتا﴾ فانتفاء الفساد دليل على انتفاء إله ثان".^(٤) ومن الأصوليين من ذهب مذهباً متوسطاً بين المذهبين فقال: "والنافي للحكم يلزمه الدليل، وقال قوم في الشرعيات وفي العقليات لا دليل عليه".^(٥)

أما علماء أصول النحو فقد استدل أغلب نحوييهم بعد نفي الحكم بعدم ورود دليل على ثبوته، مستندين إلى "أن النافي لا دليل عليه، وإنما الدليل على المثبت".^(٦) ويرجح الباحث أن هناك فرقا في استخدام هذا النوع من الاستدلال في أصول الفقه وأصول النحو؛ إذ إن أصول الفقه أمور متعلقة بالشرعيات التي جاءت بتوجيه من فعل الشارع من حيث الأخذ أو الترك، لكن الأمر بالنسبة للنحو متعلق باستعمال العرب للثابت من الأحكام، وعدم الأخذ بغير الثابت من دون دليل. وقد أشار السبهيين إلى ذلك قائلا: "إذا بلغنا استعمال فصيح ثابت لحكم فهو دليل لنا على ثبوته، لكن إن لم يصلنا ذلك الاستعمال الفصيح لم يلزمنا ورود نفي ذلك الحكم من العرب لنحكم بنفيه، بل نبادر بنفيه مستدلين بعدم ما يدل على ثبوته".^(٧) ويتفق الباحث مع السبهيين في هذه النظرة المتعمقة، فالقواعد النحوية بُنيت على الأصول المسموعة والمقيسة باطراد، لذلك كان دليل تلك الأحكام ثابتاً بثبات تلك الأصول واطرادها،

^١ - الشاشي، نظام الدين، أصول الشاشي، تحقيق: محمد أكرم الندوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠١، ص: ٢٦٧

^٢ - سورة يونس، آية، ص: ٣٩

^٣ - المقدسي، عبد الله بن قدامة، روضة الناظر و جنة المناظر في أصول الفقه، تحقيق: عبد الكريم النحلة، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٧، ج ٢، ص: ١١٥ - ١١٦

^٤ - المقدسي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٥١٥ - ٥١٦

^٥ - المقدسي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٥١١

^٦ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٧ - السبهيين، المصدر نفسه، ص: ٩٧

ولذلك لم تكن هناك حاجة في إثبات ما لم يصلنا من الاستعمالات حسب قواعد السماع والقياس، فالعلل قد قامت في عقولهم، وارتضوها واستأنسوا بها. أما ما لم يستأنسوا به، ولم يثبت مع الاستعمال فلم يأخذوا به، ولم تكن بهم حاجة إلى تعليل عدم قبوله. وفي هذا إشارة إلى أن العرب قد قامت في عقولهم علل الأحكام، فاستدلوا لها بطرق شتى ليبرروها وهذا يرجع إلى الميل الحسي والطبيعي.

أما العلل التي لم تثبت، فبطبيعة الحال ستكون غير مألوفة، ولا مستعملة، ومن ثم لم تكن هناك حاجة إلى التلليل على نفيها وعدم صحتها، ولهذا فقد عدّ بعضهم هذا الدليل ضرباً من الاستصحاب^(١) كالمقدسي الذي أورد كلاماً عن العلاقة بينهما بقوله: "وإنَّ عَدَمَ الأدلّة فيتمسك باستصحاب النفي الأصلي الثابت بدليل العقل".^(٢) وقد علل الشوكاني هذه العلاقة بقوله: "إنَّ الأصل في الأشياء النفي والعدم، فمن نفي الحكم فله أن يكتفي بالاستصحاب".^(٣) والمقصود بقوله: "إنَّ من نفي حكماً معيناً (نصاً أو قاعدة) فإنه يتمسك باستصحاب الحال الذي جاء عليه من النفي الوارد بحقه. ومثال ذلك كما أشرنا الاستدلال على نفي أن أنواع الكلام أربع. فللمستدل أن يتمسك باستصحاب الحال الذي جاءت عليه تقسيمات الكلام، وينفي ما كان زائداً عن هذه الأقسام، لعدم استخدامه وعدم التعبير به في استخدامنا.

^١ - انظر السبهيين، المصدر نفسه، ص: ٩٦

^٢ - عبد الله بن قدامة المقدسي، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٥١٥

^٣ - محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق، ج ٢، ص: ١٩٢

المبحث الثامن: الاستدلال بعدم النظر

الاستدلال بعدم النظر هو: "عدم ورود نظير سماعي لمسألة نحوية في استعمال فصيح ثابت عن العرب".^(١) اتبع النحاة في تعليل أحكامهم طرقاً كثيرة منها قياس الحمل، ومن طرقه استدلالهم بالحمل على النظر، وهذا النوع من الاستدلال كثير في اللغة العربية، وقد جاء لاتباع علماء اللغة قواعد معينة في القياس ترجع إلى استنباط العرب قواعدهم على أسس فكرية ومنطقية ومن أمثلة هذه القوانين ظاهرة قياس الحمل بشكل عام، وقياس حمل النظر على النظر بشكل خاص، ودراستهم لهذا النوع من القياس ساقطهم إلى إصدار قوانين وأحكام متعلقة بهذا الموضوع. ومن ذلك إيرادهم عبارات تدلّ على أن الاستدلال بعدم النظر مبدأ من مبادئهم في القياس. نحو قول ابن الأنباري فيما أثبتّه عن البصريين في بعض المسائل التي استدلووا بها على نقض قول الكوفيين: "والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير".^(٢) ثم إن استخدامهم هذه الطريقة في التعليل ساقطهم إلى الاستدلال بعدم النظر، مدار حديثنا.

وقد تحدث عبد الفتاح البجة في كتابه "ظاهرة قياس الحمل" عن هذه الظاهرة قائلاً: "إن النحاة قد سلكوا مسلكاً آخر في بناء القواعد، وتعليل الأحكام، وإلحاق النظائر بالنظائر، ذلك حين استخدموا أسلوب الحمل على عدم النظر".^(٣) ويوضح البجة السبب الذي سوّغ للنحاة الأخذ به قائلاً: "على الرغم من إعلانهم أنّ المصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير، إلا إنّهم رأوا أنّ الدليل إذا وُجِدَ في أي مسألة لغوية فإنّه لا يلتفت في تلك المسألة إلى النظر، وإنما يُؤتى به من قبيل الاستئناس".^(٤)

إنّ النحاة بهذا الطرح صرّحوا بعدم الحاجة إلى النظر إذا وُجِدَ دليل على صحة الحكم المعلول، فالنظر في رأيهم ليس سوى ضرب من التأكيد على الصحة، ومن هذا القول يمكن أن نستنتج أنّ النظر مسلك غير ملزم في تعليل الأحكام إذا توافر الدليل، ومن ثمّ فإنّ اعتبار عدم النظر مسلكاً غير ملزم إن توافر الدليل أولى. وبناءً على ذلك فإنّ النظر، وعدم النظر نوع من القياس الذي يستدل به، وهذا النوع من الاستدلال كثير في اللغة العربية، ولم يفرد من النحاة لهذا الباب دراسة مستقلة سوى ابن جنبي، وإن كانت قد وردت إشارات في كتب من سبقوه. فسببويه يقول في باب ما لحقه الزوائد من بنات الثلاثة من غير الفعل: "ويكون الاسم على

^١ - السبهيين، اعتراض النحويين للدليل العقلي، مرجع سابق، ص: ١٠٠

^٢ - ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢١

^٣ - البجة، عبد الفتاح حسن، ظاهرة قياس الحمل، ١٩٩٨، دار الفكر للطباعة والنشر، ص: ٣٣٠

^٤ - البجة، المصدر نفسه، ص: ٣٣٠

(إفعل) نحو (إئمد) و(إجرد) ولا نعلمه جاء صفة" (١)، وقال في الثلاثي: "يكون على وزن (فعل) نحو (إبل) وهو قليل ولا نعلم في الأسماء والصفات غيره". (٢) فسيبويه يشير إلى عدم ورود كلام مسموع عن العرب اسماً أو صفة جاء على وزن (إفعل) غير هذه الأمثلة ومن ذلك أيضاً: "صفة اسم (لا) المبني يجوز فتحه نحو: لا رجلَ ظريف في الدار، وهي فتحة بناء؛ لأن الموصوف والصفة جُعلا كالشيء الواحد بمنزلة خمسة عشر ثم دخلت (لا) عليها بعد التركيب ولا يجوز أن تكون دخلت عليهما وهما معربان فبئنا معها؛ لأنه يؤدي إلى جعل ثلاثة أشياء كشيء واحد، ولا نظير له". (٣)

ويتشابه هذا النوع من الاستدلال مع الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه من حيث كونهما يشتركان في عدم ورود دليل. والاستدلال بعدم النظر يكون في حال عدم وجود الدليل والنظر سوية، نحو قول ابن جنّي: "وأما إن لم يقم الدليل، ولم يوجد النظر فإتّك تحكم مع عدم النظر" (٤). ويكون الاستدلال بعدم النظر حجة معتبراً على نفي إثبات الحكم إن عدم الدليل والنظر، كما أنه يكون ملزماً لمن أراد البحث معللاً أو مفسراً. ويكون الاستدلال بعدم النظر على الحكم في هذه الحالة استدلالاً ملزماً. أما في غير ذلك فإنه "إذا قام الدليل فلا عبرة بعدم النظر أما إذا وُجدَ فلا شك أنه يكون مؤنسا وأما أن يتوقف ثبوت الحكم على وجوده فلا" (٥).

١ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج٤، ص: ٢٤٤ - ٢٤٥

٢ - سيبويه، المصدر نفسه، ج٤ ص: ٢٤٤ - ٢٤٥ .

٣ - السيوطي، الأشباه و النظائر، تحقيق: عبد العال سالم، ط١١، ٢٠٠١، دار الكتب العلمية، لبنان، ج١، ص:

١٨٨

٤ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج١، ص: ١٩٨

٥ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج٢، ص: ١٠٦

الفصل الثاني

الأدلة الملحقة بالأصول وحجيتها بين ابن

جني وابن الأباري

(دراسة نظرية)

المبحث الأول: الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جني

يدرس هذا المبحث الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جني، التي عقد لها أبواباً في كتابه الخصائص، من حيث طبيعة منهجه في دراسة هذه الأدلة، كما يوضح هذا المبحث موقفه من الأدلة، من حيث قبولها، والاحتجاج بها في مسائل اللغة: نحوها، وصرفها، أو التحفظ في استخدامها؛ إذ كان ابن جني من العلماء الذين حفلت كتبهم بالتعليق والحديث عن العلل، ذلك أن العلل رسمت معالم منهجه في اللغة؛ لكثرة التعمق في تحليل المسألة الواحدة وكثرة الوجوه التي قد تحتملها، مما أدى إلى كثرة التدليل، والتنوع في استخدام الأدلة، لإثبات الأحكام واختبارها.

لقد أشار ابن جني في أكثر من موضع إلى تأثيره بعلم الفقهاء والمتكلمين، والاستدلال بهذه الأدلة ملمح واضح من ملامح التأثير، على الرغم من الفرق البين في تطبيق الأدلة التي كان يُعلل بها بين العلمين. ومن ذلك قوله: "اعلم أن علل النحويين وأعني بذلك حذاقهم المتقنين، لا ألفافهم المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفهمين".^(١)

وقد أشار محقق الخصائص في مقدمته إلى عدة مواضع تأثر فيها ابن جني بالمتكلمين، ومن ذلك قوله: "وفي الخصائص في (باب أن المجاز إذا كثر لحق بالحقيقة) يقول: "وكذلك أفعال القديم سبحانه؛ نحو خلق الله السماء والأرض وما كان مثله. ألا ترى أنه - عز اسمه - لم يكن منه بذلك خلق أفعالنا. ولو كان حقيقة لا مجازاً لكان خالفاً للكفر والعدوان وغيرهما من أفعالنا عزّ وعلا". فتراه ينسب للعبد خلق الفعل، وهذا مذهب اعترالي".^(٢) وقد علل ابن جني سبب قرب علل النحو من علل المتكلمين بقوله: "وذلك أنهم إنما يحيلون على الحس، ويحتجون فيه بتقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقه، وذلك إنما هي أعلام وأمارات، لوقوع الأحكام؛ ووجوه الحكمة فيها خفية عتاً، غير بادية الصفحة لنا"^(٣).

لقد كان استخدام ظاهرة التعليق في اللغة هو الموصل إلى استخدام هذه الأدلة، وتنوع استخدامها، حتى تختبر القواعد، ويؤمن جانبها. وكان ابن جني من أهم الذين أفردوا لهذه الأدلة أبواباً مبيناً استخداماتها ومدى حجيتها. لذا سيكون هذا مدار دراستنا في هذا الفصل نظرياً.

١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٤٨

٢ - ابن جني، مقدمة الخصائص، ج ١، ص: ٤٢

٣ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ٤٨

أولاً : الاستدلال بالاستحسان

عرف ابن جني طبيعة استخدام العرب للألفاظ، ولاحظ ميلهم إلى الحسن، وإيثارهم الخفة وبعدهم عن الاستتقال. وقد تأثر في ذلك بمن سبقه من علماء النحو، حيث ذكر في أحد المواضع قول سيبويه: "اعلم أنّ الشيء قد يَقلّ في كلامهم، وقد يتكلمون بمثله من المعتل، كراهية أن يكثر في كلامهم ما يستقلون". (١) وقد مثل لذلك بعلّة رفع الفاعل فقال: "وذلك أنّ الفعل لا يكون له أكثر من فاعل واحد، وقد يكون له مفعولات كثيرة، فرُفع الفاعل لقلته، ونصب المفعول لكثرتة، وذلك ليقلّ في كلامهم ما يستقلون، وليكثر في كلامهم ما يستخفون". (٢)

كما بيّن ابن جني أنّ بعض الظواهر اللغوية قد تخرج عن القياس الجاري فيها، لمجيئها مسموعة على النحو الذي قبلت فيه. ومن ذلك قوله في باب (تعارض السماع والقياس) : "إذا تعارضت نطقت بالمسموع على ما جاء عليه، ولم تقسه في غيره وذلك نحو قوله تعالى: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾ فهذا ليس بقياس؛ لكنه لا بدّ من قبوله؛ لأنك إنما تتطرق بلغتهم، وتحتذي في جميع ذلك أمثلتهم. ثم إنك من بعد لا تقيس على غيره؛ ألا تراك لا تقول في (استقام): (استقوم)، ولا في (استباع): (استبيع)". (٣)

لقد بنى ابن جني أقيسته على هذا الأساس، حيث لاحظ الألفاظ، وما يكتنفها من تغيير (إعلال وإبدال)، ولاحظ الألفاظ المستخدمة رغم استتقال بعضها، والألفاظ التي خرجت عن الأصل استحساناً، فبنى أصوله على ذلك. ثم بيّن استخدام هذه الألفاظ من حيث الاطراد والشذوذ حسب استقراره للاستعمال، وصنّفها حسب استخدامها في كتابه إلى عدة تصنيفات:

١. مطرد في القياس والاستعمال جميعاً.

٢. مطرد في القياس، شاذ في الاستعمال.

٣. مطرد في الاستعمال، شاذ في القياس.

٤. شاذ في القياس والاستعمال. (٤)

ولما كان الاستحسان أحد الأدلة الملحقة بالأصول عنده؛ فقد بنى بعض تعليقاته وأحكامه عليه باعتباره دليلاً. إذ تبيّن من استخدام ابن جني للاستحسان أنّه أصل مشترك بين السماع والقياس، فهو من خلال تقسيمه لتصانيف الألفاظ، كان يربط بين السماع والقياس، والسبب أنّه بنى أغلب أقيسته على السماع.

١ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٤، ص: ٤٣٠

٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٤٩

٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١٧

٤ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٩٧ - ٩٨

ويغلب على الظن أن القسم الثالث من تصنيف الألفاظ - المُطرد في الاستعمال الشاذ في القياس -، يتضمن معنى الاستحسان عند ابن جني؛ لأنّ الاستحسان يكون مطرداً في الاستعمال خارجاً عن القياس كاطراد ألفاظ مثل (استحوذ) ليعلم أن أصل استقام واستعان - ألفاظ القياس المألوف - استقوم واستعون، إذ إنّ الاستحسان للأصل المعدول إليه؛ سببه كثرة الاستعمال مع عدم بلوغه حد القياس الجليّ الواضح، فهو كما أشرت قياس خفيّ لا يصل درجة القياس رغم الاستعمال المطرد .

موقف ابن جنيّ من الاستحسان

كان ابن جنيّ أول من استخدم مصطلح الاستحسان في أصول النحو العربيّ؛ حيث أفرد له باباً في خصائصه سماه (باب في الاستحسان). ويعود ذلك إلى تأثره بعلماء أصول الفقه في دراسته لأصول النحو، وقد أشار إلى ذلك أكثر مرة عندما عقد مقارنة بين علل الفقه وعلل النحو.^(١)

ومما يُلحظ على ابن جني أنه لم يحفل بتعريف الاستحسان، أو ترجيح آراء الأصوليين فيه، وإنما كان غرضه معالجة بعض القضايا اللغوية، قياساً على استخدامه في معالجة بعض القضايا الفقهية. وقد أشار إلى ذلك أحد المُحدثين بقوله: "وما كان يشغل ابن جني ليس الموقف الفقهي من الاستحسان، بل تعليل ظواهر لغوية يتعلق أثرها بقضيتي (الإعلال) و(الإبدال)"^(٢).

لقد أشار محقق الخصائص إلى أن ابن جني أراد من الاستحسان القياس الخفي، وذلك من خلال استشهاده بحكم فقهي مشابه لبعض القضايا اللغوية - التي يعود حكمها إلى علّة الاستحسان - شكلاً وإن اختلف مضمونها. ومن ذلك قوله: "الاستحسان من مصطلح أصول الفقه. وهو أحد الأدلة عند الحنفية وفي تحديده اختلاف كثير. يقول السعد في حاشيته على شرح العضد لمختصر ابن الحاجب: «اعلم أن الذي استقر عليه رأي المتأخرين هو أن الاستحسان عبارة عن دليل يقابل القياس الجلي الذي تسبق إليه الألفاظ. ومن أمثلته السلم، فإنّه المتبادر إلى الفهم ألا يجوز لما فيه من انعدام المعقود عليه، لكنه جُوز للحاجة إليه. وهذا المعنى للاستحسان ينقاد مع ما أراده ابن جنيّ هنا. فمثل (الفتوى) كان المتبادر ألا يجري فيها إعلال، فيقال (الفتيا)،

^١ - انظر: الخصائص، ج ١، ص: ٤٨ - ٤٩

^٢ - جفال، محمود عبد الله، الاستحسان عند ابن جني، مجلة دراسات (العلوم الإنسانية)، المجلد: ٢٢، العدد: ٦، ١٩٩٥، ص: ٣٣٢٧

لكن عارض هذا الأمر القاضي بالتصحيح أمر يدعو إلى الإعلال، وهو الفرق بين الاسم والصفة. وعمل العرب بهذا المعارض^(١).

ويميل الباحث إلى أن ما ذهب إليه المحقق يغلب عليه الظن بأنه صحيح؛ فأغلب القضايا اللغوية التي ناقشها ابن جني تحت باب الاستحسان تنطوي على قياس خفي، عُذِلَ إليه من قياس جليّ.

أمّا موقف ابن جني من أصالة الاستحسان، فإنه يتضح في قوله: "اعلم أن علته ضعيفة غير مستحكمة؛ إلا أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف"^(٢). فهو يعترف بضعف علته وعدم استحكامها، إلا أنه يعلل استخدامه دليلاً، "أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف"^(٣)؛ وذلك لاحتواء القضايا اللغوية التي خرجت عن القياس.

ويرجح الباحث أن الاتساع الذي يشير إليه ابن جني، راجع إلى طبيعة العلل عند العرب، من حيث ميلهم إلى استخدام الألفاظ، والتصرف فيها وفق قوانين أسنتهم. "فجميع علل النحو مواطنة للطباع"^(٤) وأرجح أن ابن جني عندما صنّف الألفاظ من حيث الاطراد والشذوذ، وضع قسماً لما اطرّد في الاستعمال وشذّ في القياس؛ أراد منه التعبير عن الاتساع والتصرف في اللغة بحكم طبيعة علل النحو التي تتبع من الحس، وتتفق مع ما تقبله النفس. وفي ذلك يقول: "ولست تجد شيئاً مما علل به القوم وجوه الإعراب إلا والنفس تقبله، والحس منظور على الاعتراف به"^(٥). وأمثلة في هذا المقام بقول ابن جني: "وقالوا شراب مَبُولَة، وهو مَطْيَبَة للنفس"^(٦).

لقد أورد ابن جني في باب سماه (تدريج اللغة)، ظواهر لغوية نصّ عليها في باب الاستحسان، وهذا يدل على أن هناك علاقة بين تدريج اللغة والاستحسان؛ وهذه العلاقة تكمن في أن التدريج في اللغة والاستحسان يتضمنان معاني مترابطة، كالمؤالفة، والإيثار، والاستحباب فإن مؤالفة ظاهرة معينة، والتدرج في استخدامها يجعلها شيئاً مقراً ومن ثم استحسانها على حالتها الأصلية. ومن ذلك قلب الواو ياء في (صبيبة وصبيبان) حيث فسر ابن جني ذلك بقوله: "ومن ذلك قولهم: صبيبة وصبيبان؛ قلبت الواو من صيوان وصيويه في التقدير — لأنه من صيوت — لانكسار الصاد قبلها وضعف الباء أن تعد حاجزاً؛ لسكونها. وقد ذكرنا ذلك. فلم ألف هذا واستمر تدرجوا منه إلى أن أقرّوا قلب الواو ياء بحاله وإن زالت الكسرة، وذلك قولهم أيضاً:

^١ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٣

^٢ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٣

^٣ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٣

^٤ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ٥١

^٥ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ٥٠

^٦ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٤٤

صُبوان وصُبية، قد كان يجب لما زالت الكسرة، أن تعود الياء واوا إلى أصلها، ولكنهم أقرّوا الياء بحالها لاعتيادهم إياها حتى صارت كأنها كانت أصلا. وحسن ذلك لهم شيء آخر، وهو أنّ القلب في (صبيبة) و(صبيان) إنما كان استحسانا وإيثارا، لا عن وجوب علة، ولا قوة قياس؛ فلما لم تتمكن علة القلب ورأوا اللفظ بياء قويّ عندهم قوة إقرار الياء بحالها؛ لأنّ السبب الأول إلى قلبها لم يكن قويا، ولا ممّا يُعتاد في مثله أن يكون مؤثرا". (١) والذي يدل على أنّ القلب في صبيبة وصبيان إنما كان استحسانا لا عن قوة علة قوله في موضع آخر: "واعلم أنهم قد أبدلوا الياء من الواو إذا وقعت الكسرة قبل الواو وإن تراخت عنها بساكن؛ لأن الساكن لضعفه ليس حاجزا حصينا، فلم يُعتدّ فاصلا، فصارت الكسرة كأنها قد باشرت الواو ولا يقاس على ذلك، وذلك قولهم صبيبة وصبيان" (٢)

ونستنتج من ذلك أن الاستحسان: استئناس للأصل المعدول إليه شيئا فشيئا، حتى يصبح مألّوفا، وإن كان يقتضي القياس الرجوع إلى الأصل، لزوال العلة. فالاستحسان تطور طارئ على اللفظ لعلّة خفيّة، وهي التي تجذب أصحاب اللغة للمحافظة على هذا التطور، وإن زالت الحالة الطارئة. فهو دليل يستند على الحس أكثر من كونه دليلا عقليا. أمّا ما كان من غير أصل الكلمة فلا يبنى عليه علة استحسان. وقد علّ ابن جنّي ذلك بقوله: "إن الأصلي يحفظ بظهوره بتصرف أصله". (٣)

ويميل الباحث إلى أن قوله: إن علة الاستحسان علة ضعيفة غير مستحكمة، تفسير لعدم جواز اعتبارها علة يُعتلُّ بها للزائد عنده. لأنّ الزائد ركن غير ثابت في الكلمة ولا يوجد دليل يدل على ثبوته. يقول ابن جنّي ممثلا على ذلك: "ألا تراك إذا قلت (عليّة) ثم قلت: علوت وعلو وعلوه وعلوة وعلو ونحو ذلك، ذلك وجود الواو في تصرف هذا الأصل على أنها هي الأصلية وأنّ الياء في عليّة بدل منها، وإن الكسرة هي التي عذرت بعض العذر في قلبها؛ وليس كذلك الزائد ألا تراه يستمر في تصرف الأصل استمرار الأصلي، فإذا عرض له عارض من بدل أو حذف لم يبق هناك في أكثر الأمر ما يدل عليه وما يشهد به، ألا تراك لو حققت قرياحا بعد أن أبدلت واوه ياءً على حذف زوائده لقلت: فَرِيح، فلم تجد للواو أثرا بذلك على أن ياء قرياح بدلا من الواو؛ كما ذلك علوت، وعلو، ورجل مَعْلُوٌّ بالحجة، ونحو ذلك على أن ياء (عليّة) بدل من الواو". (٤)

١ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٤٩

٢ - ابن جنّي، سر صناعة الإعراب، تحقيق: حسن هنداوي، ط ١، دار القلم، دمشق، ١٩٨٥، ج ٢، ص: ٧٣٦

٣ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٨

٤ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٨

نستنتج من قوله: أن الياء في قرياح زائدة، ولذلك لا يجوز أن نعتل بالاستحسان لها؛ لأنه ذو علة ضعيفة وغير مستحكمة، وكان ابن جنّي يشير في كلامه إلى ما يتوافق مع حجية الاستحسان؛ من حيث رفض الاستحسان من غير دليل؛ لأنه غير مدلول على التثبت من صحته مثلما أنّ الحرف الزائد لا يوجد ما يدل على ثبوته ليُعتلّ ويُستدلّ به. وإذا كان الاستدلال بالاستحسان في باب الأصلي فيه ضعف، فإنّ عدم الاستحكام إليه في باب الزائد أولى وأجدر.

أنماط الاستحسان عند ابن جنّي

لقد أورد ابن جنّي في كتابه الخصائص أنماطا متعددة من الاستحسان المسموع عن العرب منها:

١- "ما يخرج تنبيها على أصل بابه - أي الأصل الذي بُنيت عليه الكلمة أولا - نحو استحوذ وأغثلت المرأة ... فهو إنما خرج تنبيها وتصرفا واتساعا"^(١).

إنّ الاستعمال القياسي في نمط هذه الألفاظ يكون على وزن (استقال) كـ(استقام) و(استعان). وقد وردت هذه الألفاظ مُصحّحة للتنبية على أصول الألفاظ المقيسة، وقد ذكر بعض علماء اللغة أنها وردت مُصحّحة ومُعلة. قال ابن عصفور: "أغثلت المرأة وأغالت بالتصحيح والإعلال".^(٢) واعتبر ابن عصفور هذا الوزن شاذا فقال: "وقد سُمعَ (أطال)، و(أجاد)، و(أطاب)، وأمّا (أغثِل) فلا يحفظ فيه كافة النحويين إلا التصحيح"^(٣).

٢- "ومن ذلك ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة"^(٤). لقد بيّن ابن جنّي أنّ العدول إلى هذا النمط سببه الاستحسان دون علة. وذلك نحو قوله: "الفتوى، البقوى، الشروى، التقوى، ونحو ذلك. ألا ترى أنهم قلبوا الياء هنا واوا من غير استحكام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة. وهذه ليست علة معتدّة. ألا تعلم كيف يشارك الاسم الصفة في أشياء كثيرة لا يوجبون على أنفسهم الفرق بينهما فيها. من ذلك قولهم في تكسير حسن حسان، فهذا كجبل وجبال؛ وقالوا: فرسٌ ورْدٌ وخيلٌ ورْدٌ، فهذا كسَقْفٌ وسُقْفٌ"^(٥).

لقد بين ابن جنّي أنّ هذا العدول سببه الاستحسان، وهو يعود لبيان الفرق بين الأصول، كالأسماء والصفات؛ "لأنهما يشتركان في أمور كثيرة نحو حَسَن: حسان وهو جبل

١- ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤٣ - ١٤٤

٢- ابن عصفور، الممتع في التصريف، تحقيق: فخر الدين قباوة، المكتبة العربية، حلب، ١٩٧٠، ج ٢، ص: ٤٨٢

٣- ابن عصفور، المصدر نفسه، ١٩٧٠ ج ٢، ص: ٤٨٢

٤- ابن جنّي، المصدر نفسه، ص: ١٣٣

٥- ابن جنّي، المصدر نفسه، ص: ١٣٤

— في القوة —، وجبال، و غفور و غُفْر، وعمود و عُمْد". (١) وقد فسّرت هذه الظاهرة تفسيراً صرفياً بقوله: "ومما قلبت ياؤه واوا للتصرف وتعويض الواو من كثرة دخول الياء عليها وللفرق أيضاً بين الاسم والصفة قولهم: الشروى والفتوى والبقوى والرَعوى والتقوى. وأصل هذا كنه شَرِيًّا وفتياً وبقياً ورَعياً وتُنِيًّا ووقياً، لأنّ الشروى من شريت، والفتوى من معنى الفتى، والبقوى من بقيت الشيء إذا انتظرتة، والرَعوى من رعيت، والثوى من تثبت، والتقوى من وقيت، وقد تقيت الأداة على صحة هذه الدعاوي في كتابي في شرح تصريف أبي عثمان. فإنّ كانت (فعلّي) صفة لم تُغيّر الياء فيها إذا وقعت لاما وذلك نحو صَدِيًّا وريًّا وخزياً". (٢)

ولم يكن ابن جنّي أول من ذكر هذه الظاهرة، فقد أشار بعض الدارسين ممن سبقه إليها إلا أنهم لم يدرسوها ضمن أصل الاستحسان — كما بين محمود الجفال —: "لأنّ مجمل معالجاتهم تنصب على أن سبب هذا الإعلال هو التفريق بين الاسم والصفة" (٣). فسيبويه يقول: "ومثل ذلك قسمة (ضيزي)، فإنما فرقوا بين الاسم والصفة في هذا كما فرقوا بين فعلّي اسماً، وبين فعلّي صفة في بنات الياء التي الياء فيهن لام، وذلك قولهم: شروى، وتقوى في الأسماء، وتقول في الصفات: صَدِيًّا وخزياً فلا تقلب". (٤)

٣- ومن أضرب الاستحسان عند ابن جنّي: إلحاق نون التوكيد اسم الفاعل — في قول الشاعر: «أقائلنّ احضروا الشهودا» — جرّياً على الفعل المضارع. فالشاهد (أقائلن) وأصله كما يقول ابن جنّي: "يريد أقائلون فأجراه مجرى أنقولون". (٥) ويرجح الباحث أنّه بإلحاق نون التوكيد باسم الفاعل قد أعطى الفرع (اسم الفاعل) امتيازات الأصل (الفعل المضارع) جميعها؛ وذلك لأنّ هذه النون لا تتصل إلا بالأفعال، وفي هذا الشاهد اتصلت باسم الفاعل. وبهذا الطرح يكون اسم الفاعل قد اكتسب جميع خصائص الأصل، كعمله عمل فعله، واتصاله بنون التوكيد. وهذا من باب الاتساع والاستحسان. فقد قال ابن جنّي: "فهذا استحسان لا عن قوة علة ولا عن استمرار عادة ألا تراك لا تقول: "أقائمُنّ يا زيدون، ولا أمنطلقنّ يا رجال، وإنما تقوله بحيث سمعته، وتعتذر له، وتنسبه إلى أنه استحسان منهم، على ضعف منه واحتمال بالشبهة له". (٦)

ويميل الباحث إلى أن صور اشتراك اسم الفاعل مع الفعل المضارع المتعددة حتى شمل

^١ — السعيد شنوقة، في العلة وأصول اللغة والنحو، عالم الفكر، ٢٠٠٧، المجلد: ٣٦، عدد ١١، ص: ٨٢

^٢ — ابن جنّي، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٩١ — ٥٩٢

^٣ — جفال، محمود عبد الله، الاستحسان عند ابن جنّي، مجلة دراسات (العلوم الإنسانية)، مرجع سابق، ص: ٣٣٢٨

^٤ — سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ص: ٣، ص: ٣٦٤

^٥ — ابن جنّي، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٤٤٧

^٦ — ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٦

إلحاق نون التوكيد به، لم يرد إلا عند ابن جنبي، فإذا قورن بالعلماء قبله نجد أكثرهم يهتمون بالحديث عن علة عمل اسم الفاعل. فسيبويه يقول في باب (اسم الفاعل الذي جرى مجرى الفعل المضارع): "وذلك قولك: هذا ضارب زيداً غداً. فمعناه وعمله مثل: «هذا يضرب زيداً غداً». فهذا جرى مجرى الفعل المضارع في العمل والمعنى منونا".^(١)

ثانياً: الاستدلال بالتقسيم

استدلّ ابن جنبي بالتقسيم، والتقسيم: "وهو حصر الأوصاف الصالحة للعليّة، وحذف ما سوى الوصف المدعيّ عليّته، يعني إبطاله فيتعين المدعي".^(٢) والتقسيم عند ابن جنبي صورة من صور القياس المتعددة المنتشرة في أبواب مؤلفاته. ويستند التقسيم عنده إلى صورة عقلية، تنبني على أصول سماعية؛ فهو يقوم بتقليب الأمور، والاحتمالات الممكنة التي يمكن أن يحتملها الحكم المعلول من وجهة نظر عقلية، وذلك بالاعتماد على القياس، ثم النظر في الاستخدام اللغوي لهذه الأصول، حيث يأخذ ما هو مستعمل منها، ويترك الباقي، ثم يقلب الأصول المستعملة؛ ليثبت واحداً منها يتعلق بالمعلول، ويبعد الأخرى.

قواعده وشروطه:

لقد أوضح ابن جنبي منهجه في استخدام التقسيم دليلاً يُستدلّ به. وقد استخلصت من ذلك قواعد مبنوثة في الباب نفسه منها:

١. "إن الاستدلال بالتقسيم يقتصر على ما يقرب ويحسن لا على ما يبعد ويقبح"^(٣) فتؤخذ الاحتمالات القريبة، وتترك الاحتمالات البعيدة حتى يكون التقسيم أقرب إلى الصحة، لذلك قال ابن جنبي في الاستدلال على وزن كلمة (مروان): "وليس لك أن تقول في تمثيله لا يخلو أن يكون (مقلان) أو (مقوالاً) أو (قعوان) أو (مقوان)، أو نحو ذلك، لأنّ هذه ونحوها إنما هي أمثلة ليست موجودة أصلاً، ولا قريبة من الموجودة".^(٤)

نستنتج من ذلك أن ابن جنبي في تقليباته الاحتمالية للحكم المعلول، لم يعتمد فقط على القسمة العقلية، وإنما بنى ذلك على الاستعمال اللغوي، إذ يجب أن يجري التقسيم على الصحيح المستعمل. أمّا التقسيم الجاري على غير المستعمل فلا يُحتجّ به، إذ إن التقسيم عندئذ يكون دليلاً

^١ - سيبويه، المصدر نفسه، ص:ج١، ص: ١٦٤

^٢ - عبد العلي بن محمد الأنصاري، فواتح الرحموت، تحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢، ج٢، ص: ٣٥١

^٣ - ابن جنبي، الخصائص، مصدر سابق، ج٣، ص: ٦٧

^٤ - ابن جنبي، المصدر نفسه، ج٣، ص: ٦٧

باطلا غير محتج به. فكيف يُقبل الاستدلال بالتقسيم، إذا كان عن طريق حصر أمثلة لا يقاربها الحكم المعلول، لبعدها كل البعد عن الاستعمال اللغوي للفظ الذي يراد بيان حكمه؟

وفي هذا التوجيه يشير ابن جنى - ضمناً - إلى أن القواعد يجب ألا تخرج عن سنن العربية وقواعدها، بل يجب أن تبقى في دائرة استعمال العرب، لأن النحو بُنيَ على الحس والعقل، وما يميل إليه الحس والطبع يمكن إعمال الفكر فيه، أما ما خرج عن الطبع والحس، فإنه يوصلنا إلى التوغل في النواحي النظرية الفلسفية، ومن ثم يصبح أكثر نفوراً وتعقيداً.

٢. أن تكون التقسيمات والتقليبات التي تحتملها قاعدة معينة، لها نظير في كلام العرب، أو قريبة من نظير لغوي آخر، فلا يخرج التقسيم عن نظائر لا يحتملها القياس؛ فبوجود النظير أو ما يقربه، يستطيع المستدل على حكم معين أن يجري عملية السبر والتقسيم، واختبار الوصف، والوزن الذي يصلح للعلية، وترك ما لا يتفق والحكم المعلول، من خلال تطبيق القاعدة النحوية عليه أثناء إجراء عملية التقسيم، واختيار الأقرب دون الأبعد. وقد بين ابن جنى هذا المطلب عند التقسيم وأهميته، ومثل لذلك بقوله: في (أيمن): ييري لها من أيمن وأشمل - "لا يخلو أن يكون (أفعلًا) أو (فعلنا) أو (أفلا) (فإنعلا). فيجوز هذا كله". (١)

وقوله بجواز واحد من هذه الاحتمالات في تطبيقه على الحكم المعلول، يعود إلى أن لهذه الأوزان نظائراً فيقول: "فبعضه له نظير، وبعضه قريب مما له نظير، ألا ترى أن (أفعلًا) كثير النظر؛ كـ(أكلب) و(أفرخ) ونحو ذلك، وأن (أفلا) له نظير وهو (أيثق) في احد قولي سيبويه، وإن فعلاً يقارب أمثلتهم، وذلك فعلاً نحو خلبن وعلجن، وأن فيعلاً كصيرف، وفيعل كسيد" (٢). وقد أورد لها سيبويه في كتابه تكميرتين: "وقالوا: أيمان فكسروها على (أفعال)، كما كسروها على (افعل) إذا كانا لما عدده ثلاثة أحرف". (٣)

يلحظ من هذا أن ابن جنى يُجري التقسيم على الأمثلة المألوفة، والمستأنس بوجودها. ولعل ابن جنى يشير إلى أن (المستدل)، يستطيع إجراء التقسيم، عندما تكون الأمثلة مستأنسا بها لوجود نظائر، أو ما يقرب من نظائرها في اللغة. عند ذلك نستطيع إجراء القسمة العقلية للوصف المعلول ثم سبره، واختيار الحكم الصحيح، اعتماداً على الاستخدام اللغوي، وبناء على الأحكام. لكن «المستدل» لا يستطيع إجراء التقسيم إذا كانت الأمثلة التي يأتي بها لا تقارب أمثلتهم.

١ - ابن جنى، الخصائص، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٨

٢ - ابن جنى، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٩

٣ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٠٧

وهو بذلك التطبيق لا يخرج عن سنن اللغة العربية وقوانينها، التي تميل إلى استخدام المؤلف، وتستهنج البعيد والغريب من الألفاظ، بالإضافة إلى أن الاستدلال بالتقسيم، يكون عن طريق إجراء الاحتمالات القريبة للفظ، وفق استعمالات العرب وأقيستهم، ثم اختبار هذه الاحتمالات لبيان صحة الاحتمال الأمثل، وبذلك يكون التقسيم وسيلة لاختبار صحة القاعدة النحوية أو الصرفية.

ثالثاً: الاستدلال بعدم النظر

الاستدلال بعدم النظر: "عدم ورود النظر السماعي للمسألة النحوية في استعمال فصيح ثابت عن العرب". (١) ذكره ابن جني وأفرد له باباً، واحتجّ به، وكان منهجه في الاستدلال به وفق شروط وقواعد معينة بيّنها في خصائصه. ولم يكن ابن جني أول من استدلّ بعدم النظر وحكم به؛ فقد تأثر في ذلك بسيبويه، حيث ورد عدم النظر في كتابه أكثر من مرة منها قوله: "وقالوا رَحَىَّ وأرْحَاءَ فلم يُكسروها على غير ذلك، كما لم يُكسروا الأرسان والأقدام على غير ذلك، ولو فعلوا كان قياساً ولكني لم أسمعهُ". (٢) ومن ذلك أيضاً قوله: "وقد جاء من الأسماء اسم واحد على (فعل) ولم نجد مثله وهو (إبل)" (٣). إلا أن سببوه لم يُوصل لهذا الاستدلال اصطلاحاً، وإنما اكتفى بسوق بعض الأمثلة مستدلاً فيها بعدم النظر، وقد وُجد التأصيل اللغوي لهذا المصطلح فعلياً عند ابن جني، حيث أفرد له باباً سماه "باب في عدم النظر". (٤)

شروط الاستدلال به وضوابطه:

لقد حكم ابن جني على صحة المعلول بعدم النظر ضمن ثلاثة ضوابط:

أولاً: وجود الدليل بعدم وجوب إيجاد النظر، وقد تمثل ذلك في قوله "أما إذا دلّ الدليل فإثبه لا يجب إيجاد النظر. وذلك مذهب الكتاب؛ فإثبه حكى فيما جاء على (فعل) (إبلا) وحدها ولم يمنع الحكم بها عنده إن لم يكن لها نظير؛ لأنّ إيجاد النظر بعد قيام الدليل إنما هو للأنس به، لا الحاجة إليه" (٥). وقد اعتبر ابن جني أن الإتيان بالنظر في هذه الحالة يكون اطمئناناً على صحة الحكم فقال: "لأنّ إيجاد النظر بعد الدليل إنما هو للأنس به لا الحاجة إليه". (٦)

^١ - السبهيين، (اعتراض النحويين للدليل العقلي، مرجع سابق، ص: ١٠٠)

^٢ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٥٧٢

^٣ - سيبويه، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٥٧٤

^٤ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٧

^٥ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٧

^٦ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٧

ثانياً: أنه في حال عدم وجود الدليل _ والمقصود بذلك عدم ورود دليل سماعي أو قياسي – فإنه يحتاج إلى النظر للفظ أو القاعدة؛ "لأن انتفاء الدليل يعني ضرورة الاعتماد عليه"^(١) للحكم بصحة المسألة فابن جني في هذه الحالة يبني حكمه على النظر اللغوي، أو القاعدة المتوافرة. وقد مثل لذلك بلفظ (عزويت)، فانعدام الدليل عند ابن جني على أن الواو والتاء في هذه الكلمة ليسا أصليين، دعتة إلى الحكم بدليل النظر. "ألا ترى إلى (عزويت)، لما لم يقد دليل على أن واوه وتاءه أصلان احتجت إلى التعلل بالنظر، فمنعت من أن يكون (فغوئلا) لما لم تجد له نظيراً، وحملته على (فعليت)؛ لوجود النظر؛ وهو عفريت ونفريت".^(٢)

ويسمى هذا النوع من الاستدلال الحمل على النظر، فوجود نظير صرفي من حيث الوزن لكلمة (عزويت)، حمله على أن يكون لها وزناً.

الضابط الثالث: وهو الذي يؤدي إلى استخدام عدم النظر دليلاً. ويحكم ابن جني بهذا الدليل في حال واحدة فقط: هي عدم قيام الدليل على الحكم المعلول، بالإضافة إلى عدم توافر النظر. وفي هذه الحالة فإنّ عدم النظر، يكون دليلاً على صحة المسألة، إن كان الاستقراء مستوفياً الدراسة. ومثل ذلك حكمه على "أنّ همزة ونون "أندلس" زائدتان، وإنّ وزن الكلمة بهما (أثفل) وإن كان هذا مثالا لا نظير له".^(٣) وقد استند في ذلك بعدم النظر أولاً، ثم لجأ بعد ذلك إلى قواعد القياس والسماع، إذ "ليس في نوات الخمسة شيء على (فعلل) فتكون النون فيه أصلاً لوقوعها موقع العين".^(٤) واستدلّ على زيادة الهمزة أيضاً لوقوعها في أول الكلمة وبناء على ذلك فإنّ الاستدلال بعدم النظر يأتي بعد عدم توافر الشرطين السابقين معاً. وهما: عدم وجود الدليل والنظر. أمّا بغير ذلك فإن الحكم بعدم النظر يكون من باب الاطمئنان إلى الحكم أو القاعدة المسنونة، وتأكيد صحتها. فوجود الدليل يلغي استدعاء النظر وعدمه، وقد أشار ابن جني إلى ذلك بقوله: "فإنّ ضام الدليل النظر فلا مذهب بك عن ذلك، وهذا كنون "عنّز" فالدليل يقتضي بكونها أصلاً؛ لأنها مقابلة لعين (جعفر) والمثال أيضاً معك وهو (فعلن) وكذلك القول في بابهِ. فاعرف وقس".^(٥)

^١ — العزّام، أحمد حسن، النظر وأصول النحو في العربية، ٢٠٠٩، دار جليس الزمان، عمان، ص: ١٤٤

^٢ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٧

^٣ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٨

^٤ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٨

^٥ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٨

رابعاً: الاستدلال بالعكس

عند الحديث عن الاستدلال بالعكس عند ابن جني، لابدّ من التطرق إلى العلة، لأنّ الاستدلال بالعكس: هو "عدم الحكم عند عدم العلة، وذلك نحو: عدم رفع الفاعل، عند عدم إسناد الفعل إليه لفظاً وتقديراً".^(١)

موقف ابن جني من الاستدلال بالعكس:

يرجح الباحث أن الحديث عن العلة وحيثياتها، يقود إلى موقف ابن جني من العكس، فقد عرفت من خلال الحديث عن العكس، أنّ الأصوليين مالوا إلى اعتماده دليلاً في العلل المتحددة للأحكام. أمّا في حديثهم عن العلل المتعددة، فقد مالوا إلى تضعيفه والتقليل من حجّيته، لاسيما في العلل العقلية.

وقد ارتبط الحديث عن اعتبار العكس شرطاً في صحة العلة - عند ابن جني - بموقفه من العلة؛ لأنّ الاستدلال بالعكس كما يقول أحد المحدثين: "فرع على اختلافهم في جواز تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة".^(٢) فالحديث عن حجّية العكس، يرتبط ارتباطاً وثيقاً - في النحو - بطبيعة العلة متحدة كانت، أو متعددة.

لقد بيّن ابن جني في خصائصه أهمية الاطراد، بوصفة شرطاً في صحة العلة، وعدّ المطرد في الاستعمال والقياس جميعاً "الغاية المطلوبة والمثابة المنولة، وذلك نحو قام زيد، وضربت عمراً، ومررت بسعيد".^(٣)، بحيث يكون الحكم المعلول ثابتاً وصفة، مطردة علة. ومن ثمّ يستنتج ضمناً أن عكس العلة المطردة، يعني انتفاء الحكم المتعلق بها، وبهذا يكون العكس دليلاً حجة. إلّا أن ابن جني لم يتوقف به الأمر عند الإشارة إلى العلة المطردة، التي تلزم حكماً واحداً. حيث أفرد أبواباً للحديث عن العلة، من حيث إنّه يمكن أن يكون أكثر من علة تتجاذب الحكم الواحد، فتحدث عن تعارض العلل، كما صرح بأنّ العلة إذا لم تتعدّ لم تصح، ومن تدبّر كلامه، وجد أن الحكم المطرد يجب أن تتجاذبه أكثر من علة تؤكّد صحته.

يتبين للباحث أنّه يركز على شرط الاطراد في العلل المقوية للحكم، أكثر من شرط انعكاسها. فوجود أكثر من علة للحكم المعلول، توحى بثبوت المعنى في الأصل وتمكّنه، فإنّ اداعي لعكسها. إذا كانت هذه العلل يصلح كل واحد منها لتعليل المعلول. وقد بيّن ابن جني ذلك في تعليل قلب الواو ياء في (عشريّ) و(مسلمي)، فقال: "فقياس هذا على قولك: عشروك

^١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٥

^٢ - السبهي، اعتراض النحويين للدليل العقلي، مرجع سابق، ص: ٨٨

^٣ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩٧

ومسلموك أن يكون أصله عَشْرُويَ ومُسْلَمُويَ، فقلبت الواو ياء لأمرين كل واحد منهما موجب للقلب، غير محتاج إلى صاحبه للاستعانة به على قلبه: أحدهما اجتماع الواو والياء وسَبَقَ الأولى منهما بالسكون، والآخر إن ياء المتكلم أبدأ تكسر الحرف الذي قبلها إذا كان صحيحاً، نحو هذا غلامي ورأيت صاحبي". (١)

وقد بيّن ابن جني في باب - تعارض العلل - أن الحكم قد يكون له علتان، إحداها مختلفة عن الأخرى، لكن كل واحدة منها مؤثرة في الحكم تأثير الأخرى وقوتها، وإن لم تبلغ صفة الثبات في تعليل الحكم. وكلامه في تعارض العلل يتقاطع مع حجّة العكس؛ لأنّ العكس تثبت حجّيته بعلة واحدة، فيترتب على انعدام العلة انعدام الحكم، فإذا كان هناك اختلاف في تعليل بعض الأحكام، وعدم اتخاذ علة واحدة تصف الحكم، فإن عكسها يصبح أمراً لا حاجة به؛ لأنّ العكس في هذه الحالة يصبح دليلاً على نفي أحد علل الحكم، وترك الأخرى التي قد تكون من باب أولى في الحكم المعطول.

وقد أورد ابن جني بعض الأمثلة على هذا الضرب من ذلك قوله: "وكذلك رفع الخبر ورفع الفاعل مما يتجاذب الخلاف في علله، فكل واحد من هذه الأشياء له حكم واحد تتنازعه العلل". (٢) وقد فسر أحد العلماء المحدثين ظاهرة تعدد الأحكام الناتجة عن تعدد العلل فقال: "ولكن النحاة أدركوا أن إلحاق المقيس بالمقيس عليه قد لا يوجب له حكمه، لأنّ صور الإلحاق تتعدد - كما رأينا من قبل في الجامع - ومن ثم تتعدد بتعدد الأحكام الناتجة عن القياس". (٣) لقد بيّن ابن جني أنّ العلة يمكن أن تختلف، حسب اختلاف الأحكام في المسألة الواحدة بقوله: "وهذا طريق اختلاف العلل لاختلاف الأحكام في الشيء الواحد، فأما أقوى وبأيها يجب أن يؤخذ، فشيء آخر ليس هذا موضعه، ولا وضع هذا الكتاب له" (٤).

وقال في تعارض العلل: "أحدهما الحكم الواحد تتجاذب كونه العلتان أو أكثر منهما. والآخر الحكمان في الشيء الواحد المختلفان، دعت إليهما علتان مختلفتان" (٥) ومثّل للضرب الأول بقوله: "الأول منهما كرفع المبتدأ؛ فإننا نحن نعتل لرفعه بالابتداء، على ما قد بيناه وأوضحناه من شرحه وتلخيص معناه. والكوفيون يرفعونه إما بالجزء الثاني الذي هو مُرافعه عندهم، - ويقصد الخبر - وإما بما يعود عليه من ذكره حسب موقعه. وكذلك رفع الخبر، ورفع الفاعل، ورفع ما أقيم مقامه، ورفع خبر إن وأخواتها، وكذلك نصب ما انتصب، وجر ما انجر، وجرم ما

^١ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٧٤

^٢ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٦

^٣ - علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ٢٠٠٧، دار غريب للطباعة، القاهرة، ص: ١١٤

^٤ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٨

^٥ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٦

انجزم، مما يتجاذب الخلاف في علله. فكل واحد من هذه الأشياء له حكم واحد تتنازعه العلل". (١)

إن حديث ابن جنّي عن العلل، وتصريحه بأنه يجب أن يكون أكثر من علة للحكم الواحد حتى تصح، بالإضافة إلى قوله بأن العلل قد تتعارض، يدلّ دلالة واضحة على أن أغلب الأحكام المعلولة بعلتين، أو أكثر يصعب عكسها؛ لعدم اعتماد علة واحدة للحكم المعلول.

خامسا: الاستدلال بالأولى

الأولى: "وحده أن ظاهرة ما، تكون في الفروع، وتؤدي إلى حكم إعرابي أو صرفي، وحينئذ يكون من الأولى أن يصدق هذا الحكم في الأصل، لأنّ الفرع دونه ولأنّ الظاهرة أقوى فيه". (٢)

موقف ابن جنّي من الاستدلال بالأولى:

لقد تحدث ابن جنّي عن ذلك، عندما أفرد في خصائصه بابا سماه "من غلبة الفروع على الأصول". (٣)

إنّ المعنى الموجب للجمع بين الأصل والفرع هو المشابهة، بشرط أن تكون هذه المشابهة مستوفية لجميع خصائص المعنى المتعلق بالأصل، فيقوى الفرع ويؤكد حتى يصبح شائعا مطردا. وقد تنبّه ابن جنّي إلى ذلك فقال: "فلما شاع واطرد صار كأنه أصل في بابه". (٤)

وهذه المشابهة التي يكتسبها الفرع من الأصل، تصل به إلى حد اكتساب جميع صفاته حتى يتمكن الفرع تمكن الأصل وزيادة، فيصبح الاستدلال بالفرع من باب أولى، وقد علّل ابن جنّي تمكن الفرع في بعض الأحكام بقوله: "إذا أعطوا شيئا من شيء حكما ما، قابلوا ذلك بأن يعطوا المأخوذ منه حكما من أحكام صاحبه؛ عمارة لما بينهما وتنميما للشبه الجامع لهما. وعليه باب ما لا ينصرف؛ ألا تراهم لما شبهوا الاسم بالفعل فلم يصرفوه، كذلك شبهوا الفعل بالاسم فأعربوه". (٥)

١ - ابن جنّي، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٦٦

٢ - حلواني، محمد خير، أصول النحو العربي، الناشر الأطلسي، الرباط، ١٩٨٣، ص: ١٢٢

٣ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٠

٤ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٣٠٣

٥ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٦٣

وفي كلام ابن جني هذا أيضا إشارة إلى طبيعة العلل النحوية، وميلها إلى الجانب الحسي. فالميلُ لاستساغة الفرع دعتهم إلى التمكين له، والاحتياط في وصفه، حتى ذاع وانتشر وأصبح في بعض الأحكام أولى من الأصل نفسه، فابن جني يقول: "إنّ العرب إذا شبّهت شيئا بشيء مكّنت ذلك الشبه لهما، وعمّرت به الحال بينهما. ألا تراهم لما شبّهوا الفعل المضارع بالأسم فأعربوه، تمموا ذلك بأن شبّهوا اسم الفاعل بالفعل فأعملوه".^(١) بل إنهم أتبعوا الأصل للفرع. يقول ابن جني: "وقد دعاهم إيثارهم لتشبيه الأشياء بعضها ببعض أن حملوا الأصل على الفرع؛ ألا تراهم يُعلّون المصدر لإعلال فعله، ويصحّحونه لصحته. وذلك نحو قمت قِياما، وقاومت قواما. فإذا حملوا الأصل الذي هو المصدر على الفرع الذي هو الفعل، فهل بقي في وضوح الدلالة على إيثارهم تشبيه الأشياء المتقاربة بعضها ببعض شبهة".^(٢)

وقد عدّ ابن جني الاستدلال بالأولى مستوفيا شروط القياس من علة، وحكم، وجامع قائلا: "ولما كان النحويون بالعرب لاحقين، وعلى سمتهم آخذين، وبألفاظهم متحلين، ولمعانيهم وقصدهم آمنين، جاز لصاحب هذا العلم، الذي جمع شعاعه، وشرع أوضاعه، ورسم أغفاله، ... أن يرى فيه نحو ما رأوا، ويحذوه على أمثلتهم التي حذوا، وأن يعتقد في هذا الموضوع نحو ما اعتقدوا في أمثاله، لاسيما والقياس إليه مُصنّع، وله قابل، وعنه غير متناقل".^(٣) فهو أحد أنواع القياس المُستدلّ بها في أصول النحو، فقد ذكر السيوطي أن القياس في العربية على أربعة أقسام: "حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير، وحمل ضد على ضد. وينبغي أن يسمى الأول والثالث قياس المُساوي، والثاني قياس الأولى، والرابع قياس الأثون".^(٤)

ومن استدلال ابن جني بالأولى قوله: "ومن ذلك حذف الأصل، لشبّهه عندهم بالفرع، ألا تراهم لما حذفوا الحركات ونحن نعلم أنها زوائد في نحو لم يذهب، ولم ينطلق، تجاوزوا ذلك إلى أن حذفوا للجزم أيضا الحروف الأصول فقالوا لم يخشَ ولم يرم ولم يغز".^(٥)

^١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٤

^٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١٣

^٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٣٠٨ - ٣٠٩

^٤ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٦٣

^٥ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٢

سادسا: الاستدلال ببيان العلة

لم يشر ابن جنّي إلى حقيقة هذا النوع من الاستدلال كما هو مبين، وإنما ورد بصورته الفعلية عند ابن الأنباري. وقد بينت أنه يأتي على وجهين:

أحدهما: "أن تُبين علة الحكم، ويُستدل بوجودها في موضع الخلاف لوجود بها الحكم، والثاني: أن تُبين العلة ثم يستدلّ بعدمها في موضع الخلاف ليعدم الحكم." (١)

وقد أوردت ذكره عند ابن جنّي؛ لأنه لا يخلو أن يكون في ثنايا أبوابه الأصولية، لاسيما أنه عُني بالعلل، وحفل بالقياس، وما يترتب عليه من إلحاق فرع بأصل، أو أصل بفرع، لذا أرجح أن بعض الظواهر اللغوية التي أفرد لها أبوابا في كتبه، منظر على الاستدلال ببيان العلة في شقيّه. وهذه الأبواب هي: باب في مقاييس العربية، وباب في غلبة الفروع على الأصول، وباب في حمل الأصول على الفروع. وفي هذا المقام أُستدلّ ببعض أقواله دليلا على ذلك، منها قوله: "واعلم أن العرب تؤثر من التجانس والتشابه وحمل الفرع على الأصل، ما إذا تأملتته عرفت منه قوة عنايتها بهذا الشأن وأنه منه على أقوى بال." (٢)

إنّ كلام ابن جنّي يحيل إلى أن إلحاق الفروع بالأصول، يجسد صورة من صور الاستدلال ببيان العلة؛ فالفرع لا يحمل على أصل إلا بدافع التشابه، وهذا التشابه هو وجود علة في الفرع متجانسة مع علة الأصل تمنحه امتياز الأصل، فيتكوّن له حكمٌ مشابهٌ للأصل. وامتناع هذه العلة في الفرع وعدم توافرها، يستلّبه الحكم الذي اكتسبه بثبوتها، وهذا يتوافق مع الاستدلال ببيان العلة في شقيّه.

وقد مثل ابن جنّي لهذا: بحمل النصب في المثني والجمع على الجر فيهما. نحو: «رأيت الزيدين» و«مررت بالزيدين» فقال: "الأ ترى أنهم لما أعربوا بالحروف في التثنية والجمع الذي على حده، فأعطوا الرفع في التثنية الألف، والرفع في الجمع الواو، والجر فيهما الياء، وبقي النصب لا حرف له فينماز به، جذبوه إلى الجر فحملوه عليه دون الرفع؛ لتلك الأسباب المعروفة هناك." (٣) وقد بيّن الأشموني هذه الأسباب فقال: "وجرّ بالياء على الأصل، وحمل النصب على الجر فيهما؛ ولم يحمل على الرفع لمناسبة النصب للجر، دون الرفع؛ لأنّ كلّا منهما فضلة، ومن حيث المخرج لأنّ الفتح من أقصى الحلق، والكسر من وسط الفم، والضم من الشفتين." (٤)

١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٦

٢ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١١

٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١١

٤ - الأشموني، محمد بن علي، شرح الأشموني لألفية ابن مالك، تحقيق: عبد الحميد السيد، مكتبة السعادة، القاهرة، ١٩٥٥، ج ١، ص: ٩٧

إنَّ وجود هذا التجانس والتشابه بين النصب في المثنى والجمع — الفرع — مع الجرّ فيهما — الأصل —، جعلهم يُجرُّونَ النصبَ فيهما مجرى الجرّ، لوجود هذه العلة في موضع الخلاف (الفرع)، كما أنّ انعدامها ينفي وجود الحكم.

ومن الدلائل التي تشير استحكامه إلى الاستدلال ببيان العلة قوله: "إنَّ العرب إذا شبّهت شيئاً بشيءٍ مكنّت ذلك الشبّه لهما، وعمّرت به الحال بينهما؛ ألا تراهم لما شبّهوا الفعل المضارع بالاسم فأعربوه، تمّموا ذلك المعنى بينهما بأنّ شبّهوا اسم الفاعل بالفعل فأعملوه". (١) وتوضيح هذه العلاقة قول ابن عقيل: "وإنما عمل لجريانه على الفعل الذي هو بمعناه، وهو المضارع، ومعنى جريانه عليه: أنّه موافق له في الحركات والسكنات؛ لموافقة "ضارب" — يضرب؛ فهو مُشَبَّهٌ للفعل الذي هو بمعناه لفظاً ومعنى". (٢)

إنَّ وجود هذه الأوصاف في موضع الخلاف (اسم الفاعل)، أعطته حكم الأصل (الفعل المضارع)، كما أن انعدامها يعني انعدام عمله.

^١ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٤
^٢ — ابن عقيل، عبد الله ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، مصر، ١٩٤٦، ج ٢، ص: ١٠٦

المبحث الثاني: الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن الأنباري

بعد أن وقفنا على الأدلة الملحقة عند ابن جني وبحثنا موقفه منها، سأعرض في هذا المبحث لهذه الأدلة عند ابن الأنباري، وما أضافه من جديد على هذه الأدلة، وما استبعده منها. وذلك بدراسة منهجيته في الاستدلال بها، وموقفه من الاحتجاج بها.

وسيشير هذا المبحث إلى اعتماده بشكل بارز على الأدلة في معالجة الظواهر اللغوية؛ وذلك لمكانة الدليل عنده، ولأن فائدته كما يقول: "التعويل في إثبات الحكم على الحجة، والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد إلى إيقاع الاطلاع على الدليل" (١).

ولم يستند ابن الأنباري في استدلاله على مصادر نحوية، بل كان يعرض لبعض الآراء دون ردها إلى أصحابه. وقد أشار إلى ذلك جميل علوش فقال: "ولم يذكر ابن الأنباري شيئاً من مصادره في لمع الأدلة، بل كان يسوق الخبر أو القول مقروناً بإحدى العبارات الآتية: "فذهب الأكثرون في كذا، وذهب آخرون إلى كذا. وزعمت طائفة قليلة. وذهب قوم. وزعم بعضهم." (٢)

وسيبين هذا المبحث أن الأدلة عند ابن الأنباري أحد طرق التعليل، وقد سار بذلك على منهج أصول الفقه، حيث حاول "صياغة منهج للعلّة النحوية، وفق منهج أصول الفقه"، (٣) لأن "النحو معقول من منقول كما أن الفقه معقول من منقول" (٤). وقد مثل لذلك في مقامات عدة منها قوله: "ويستدل على صحة شيئين: التأثير وشهادة الأصول. فأما التأثير، فهو وجود الحكم لوجود العلة، وزواله لزوالها" (٥). وهذه الأمور مجتمعة ساقطت ابن الأنباري إلى انتحاء هذا المنحى في دراسة أصول النحو، فكان هو الشخص الثاني الذي تابع ابن جني في دراسة هذه الأدلة مفرداً لها أبواباً في كتبه نظرياً.

١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٨٠.

٢ - علوش، جميل، ابن الأنباري وجهوده النحوية، مصدر سابق، ص: ١٧٨.

٣ - الملح، حسن، نظرية التعليل في النحو العربي، ٢٠٠٠، دار الشروق، عمان، ص: ٤٧.

٤ - ابن الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، ط٣، مكتبة المنار، الزرقاء، ص: ٧٦.

٥ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٠٦.

أولاً: الاستدلال بالاستحسان

موقف ابن الأنباري من الاستحسان:

لم يحدد ابن الأنباري موقفه من الاستحسان بنقد مباشر، وإنما عرض لأقوال العلماء فيه وأبدى موقفه من هذه الآراء ويتضح ذلك كالاتي:

أولاً: "اعلم أن العلماء اختلفوا في الأخذ بالاستحسان، فذهب بعضهم إلى أنه غير مأخوذ به لما فيه من التحكم وترك القياس".^(١) ويقصد ابن الأنباري: (ترك قياس الأصول).
ثانياً: "وذهب بعضهم إلى إنه مأخوذ به، واختلفوا فيه فمنهم من قال: "هو ترك قياس الأصول لدليل، ومنهم من قال: هو تخصيص العلة".^(٢) وقد بين ابن الأنباري موقفه من هذين المذهبين عندما أفرد حديثاً عنهما. حيث بين أن من متطلبات سلامة العلة شهادة الأصول في مقابل من قال: بأنه ترك قياس الأصول. فقال: "ويستدل على صحة العلة بشيئين: التأثير وشهادة الأصول"^(٣). والمقصود من ذلك: إن الأصول المستنبطة المقيس عليها، هي التي تثبت صحة الفروع أو تنقضها، وذلك بمقارنة أحكام الفروع لتكون متطابقة مع الأصول. وقد مثل لذلك بقوله: "وأما شهادة الأصول فمثل أن يدل على بناء كيف؟ وأين؟ وإيان؟ ومتى؟ لتضمنها معنى الحرف"^(٤)، ثم يتساءل وما الدليل على صحة هذه العلة، فيقول: "إن الأصول تشهد وتدل على أن كل اسم تضمن معنى الحرف وجب أن يكون ميبناً".^(٥)

وأرجح أن استدلاله قد تضمن شروط القياس، ولم يخرج عما جاء به النحاة قبله، وتأكيد ذلك ما شرحه ابن يعيش من كلام سيبويه في كتابه نحو قوله: "والأسباب الموجبة للبناء ثلاثة تضمن معنى الحرف، ومشابهة الحرف والوقوع موقع الفعل المبني. فكل مبني من الأسماء فإتماً سبب بنائها ما ذكر أو راجع إلى ما ذكر. فأين وكيف ونظائرهما بُنيا لتضمنهما معنى الحرف، والأسماء المضمره والموصولة ونظائرهما مبنية لمضارعة الحرف، ولذلك قيل تضمن معناه؛ إذ كل شيء اشتمل على شيء فقد صار متضمناً له، ألا ترى أن أين وكيف يفيدان الاستفهام كما تفيدهم الهمزة في قولك: «أفي الدار زيد»".^(٦)

ومن ذلك نستنتج أن ابن الأنباري بين أهمية الأصول، وأنه حريٌّ بنا ألا نخرج عنها ونخالفها، فهو "لا يقرّ الاستحسان، وإنما شرط العلة عنده أن تكون مطردة ولا يجعله دليلاً؛ لأنه

^١ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٣

^٢ - المصدر نفسه، ص: ١٣٣

^٣ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٤ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٥ - المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٦ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٨٠

لا يقر ترك قياس الأصول^(١). وقد حاول ابن الأنباري نقض هذا التعريف غير مرة عند مناقشة الأمثلة، فشهادة الأصول لدية، هي التي تمنح العلة المتعلّقة بالفرع حكماً ثابتاً.

وقد حاول ابن الأنباري دحض أكثر من علة قائمة على ترك قياس الأصول لعدم استحكامها. ومثال ذلك ردّه على من اعتلّ لرفع المضارع بالزائد في أوله بقوله: "فإنّه أيضاً مخالف لقياس الأصول، لأنّ الزائد جزء من الفعل المضارع، إذ الفعل المضارع أبداً ما في أوله إحدى الزوائد الأربع، وإن كان الزائد جزءاً منه، فالأصول تدل على أن العامل يجب أن يكون غير المعمول وألّا يكون جزءاً منه".^(٢) وقد وافق ابن الأنباري في ذلك رأي البصريين، فابن يعيش يقول: "إنّ حرف المضارعة إذا دخل الفعل صار من نفس الفعل كحرف من حروفه وجزء الشيء لا يعمل في باقيه لأنّه لا يكون عاملاً في نفسه".^(٣) والمقصود أنّ العامل في الفعل المضارع الرفع، يجب ألّا يكون جزءاً من المعمول (الفعل المضارع).

إنّ ابن الأنباري يستدل بالأصول، ويرى أنّ تأثيرها في الحكم يرجح عدم تركها وإن كان هناك دليل. وأمّا موقف ابن الأنباري من القول بأن الاستحسان "تخصيص العلة" فقد لاقى عنده رفضاً؛ لأنّ تخصيص العلة: "هو أن يقول المجتهد كانت علتني صفة مؤثرة، لكن تخلف الحكم عنها بمانع".^(٤)، فيتخلف الحكم وتبقى العلة، مما يقود إلى تعارض الحكم مع العلة المقيسة التي سيقت له توافقاً مع قياس الأصول، وهذا يتعارض مع موقف ابن الأنباري الذي يشترط لصحة العلة أن تكون موافقة لقياس الأصول. وقد تنبّه أحد المحدثين إلى ذلك بقوله: "وقد عُنِيَ ابن الأنباري بتقوية العلة النحويّة ضد جهات نقضها، وهي: فساد الوضع، أو معارضة العلة للعلة، أو احتياجها للتخصيص، أو معارضة القياس لها بالمطالبة بتصحيح العلة بشيئين: التأثير وشهادة الأصول".^(٥) فالحكم لا يثبت عنده إلا بعلة واحدة تكون مطردة؛ لأنّ العلة النحويّة عنده مُشَبَّهة بالعلة العقليّة، "ولا خلاف أن العلة العقليّة لا تكون إلا مطردة ولا يجوز أن يدخلها التخصيص، فكذلك العلة النحويّة".^(٦)

وقد مثل ابن الأنباري في الاستدلال على بطلان تخصيص العلة بقوله: "إنما جمعت أرض بالواو والنون فقليل: أرضون عوضاً عن حذف التاء؛ لأنّ الأصل أن يقال في أرض: أرضه،

^١ — السامرائي، فاضل صالح، أبو البركات ابن الأنباري ودراساته النحويّة، ط ١، جامعة بغداد، بغداد، ١٩٧٥، ص: ١٨١

^٢ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٤

^٣ — ابن يعيش، المصدر نفسه، ج ٧، ص: ١٢

^٤ — التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٩٧

^٥ — حسن الملح، نظرية التعليل في النحو العربي، مصدر سابق، ص: ٧٤

^٦ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٢

فلما حذفنا التاء جمعت بالواو والنون عوضا من تاء التانيث المحذوفة، وهذه العلة غير مطردة، لأنها تنتقض (بشمس، ودار، وقدر) فإن الأصل (شمسة، ودارة، وقدر) ولا يجوز أن تجمع بالواو والنون، فلا يقال شمسون، ولا دارون، ولا قدرون". (١)

إن المتفحص لهذا المثال، يلحظ أن العلة في جمع (أرض) بالواو والنون غير مستحكمة؛ لأنها علة قاصرة غير متعدية إلى حالات أخرى من مثيلاتها التي ينطبق عليه نفس الحكم، وفي حال لم تكن العلة مطردة لتشمل جميع الظواهر المشتركة في علة واحدة، يحكم بعدم صلاحيتها. لقد رفض ابن الأنباري القول بتخصيص العلة؛ لأن العلة النحوية عنده كالعلة العقلية "وكما أن العلة العقلية لا يدخلها التخصيص، فكذلك ما كان مُشَبَّهاً بها". (٢)

والمقصود من ذلك: أن العلة العقلية يثبت الحكم بوجودها ويعدم لعدمها. بينما تخصيص العلة: تخلف الحكم مع وجود العلة. وفي ذلك يقول ابن جني: "أفلا ترى إلى احتياطك في العلة كيف أسقط عنك هذه الالتزامات كلها، ولو لم تقدم الأخذ بالعزم لاضطرت إلى تخصيص العلة، وأن نقول هذا من أمره، وهذا من حاله، والعذر في كذا وكذا، وفي كذا وكذا". (٣)

فتخصيص العلة: — وهو تخلف الحكم مع وجود العلة — يؤدي إلى تعليل الحكم بأكثر من علة غير مستحكمة للخروج بعلة للحالة المعطولة، ثم إن هذه الحالة لا تنطبق على جميع الحالات المتشابهة في العلة. وقد أشار ابن الأنباري إلى ذلك بقوله: "فإذا دخل التخصيص على النمط العام، فقد خرج عن كونه عاماً متجرداً ولا يكون عموماً مخصوصاً، بل يكون عاماً في الشيء الذي هو متناول له". (٤)

وأميل إلى أن ابن الأنباري عندما درس الاستحسان، أغفل كثيراً من الظواهر اللغوية التي تنطوي تحت أصل الاستحسان؛ فمن خلال دراستي للموضوع، أرجح بأن كثيراً من الظواهر اللغوية التي تدرج تحت أصل الاستحسان ذات علة مطردة؛ لأن المعنى الخفي الذي عارض القياس الجلي فيها، جعلها متمكنة ومطرّدة ومقيسة في بابها، كـ(علة التنبيه على أصل الباب)، فهذه العلة تقتضي خروج بعض الألفاظ على أصلها كـ(استحوذ). يُعلم أن القياس الجاري مثلاً في (استقام)، مردّه إلى (استقوم). وعلة هذه الألفاظ علة واضحة بيّنة، لا داعي فيها للاحتياط بعلل أخرى حتى تصل درجة التمكن.

^١ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٤

^٢ — المصدر نفسه، ص: ١١٢

^٣ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤٨

^٤ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١١٤

يبني على ثقيل، وإذا كان الجر لا يدخله، وهو غير لازم لثقله فالأولى يدخله الكسر الذي هو لازم كان ذلك من طريق أولى، وإذا بطل أن يبني على الكسر بطل أن يبني على الضم أيضا لثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن الضم أثقل، وإذا بطل أن يبني على الثقيل فالأولى يبني على الأثقل أولى والوجه الثاني: أن الضم أخو الكسر، لأن الواو أخت الياء، والوجه الثالث: إنما لم يُبين على الضم لأن من العرب من يجتزئ بالضممة عن الواو، فيقول في قاموا: قام. وإذا بطل أن يبني على الكسر والضم وجب أن يبني على الفتح".^(١)

يلحظ أن ابن الأنباري استحضر جميع الأوصاف التي يمكن أن تصلح حركة لبناء الفعل الماضي، وهي الضمة، والكسرة، والفتحة، ثم اختبرها على فرضية جواز كل واحد منها أن يكون علة للحكم. فلمستدل أن يستدل على بناءه بالكسر. لكن يبطل ذلك بأن الفعل ثقيل، والكسر ثقيل، والثقل لا يجتمع مع ثقيل. وقيل أيضا: "لو كسر لبني على كسرة لازمة، والفعل لم يدخله الجر مع أنه عارض"^(٢). ولمستدل أن يستدل على بناءه بالضم. لكن الضم أثقل من الكسر، فمن باب أولى عدم جوازه. كما أنه لم يضم "لأن من العرب من يحذف واو الجمع ويجعل الضمة دليلا عليها نحو: ضرب في ضربوا وهذا وجه ضعيف"^(٣) وعلى ذلك وجب أن يكون مبنيا على الفتح وقد اختير له ذلك بدليل ما ذهب إليه النحاة من قولهم: "وإنما جعلت حركته الفتحة الأمرين: أحدهما أن أمثلة الماضي كثيرة، فاختيرت له أخف الحركات تعديلا، والثاني أن الغرض تمييز هذا المبني على المبني على السكون، والتمييز يحصل بالفتحة وهي أخف فلا يصر إلى الثقيل"^(٤).

ثالثا: الاستدلال بالعكس

يعكس موقف ابن الأنباري من حجية العكس موقفه من العلل من حيث جواز تعليل الحكم بعلتين أو عدم الإجازة فهو يرى أن الحكم يثبت بعلة واحدة "وذلك أن يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع"^(٥). وقد ساقه هذا الرأي أنه يأخذ بمبدأ العكس ويعدده شرطا لصحة العلة؛ لأن معنى العكس: "أنه إذا كان وجود العلة يستدعي وجود الحكم في كل موضع، فإن القياس

^١ — ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ١٩٥ — ١٩٦

^٢ — العكبري، عبدالله بن الحسين، اللباب، تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٥، ج ٢، ص: ١٦

^٣ — المصدر نفسه، ص: ١٦

^٤ — المصدر نفسه، ص: ١٦

^٥ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١١

المنطقي الذي يترتب على ذلك أن يعدم الحكم عند عدمها".^(١)

وقد علل ابن جني كون العكس أحد شروط العلة بقوله: "وإنما وجب أن يكون العكس شرطاً في صحة العلة، وذلك لأن هذه العلة — يعني علة العكس — مُشَبَّهة بالعلة العقلية، والعكس شرط في العلة العقلية، فكذلك ما كان مشبهاً بها".^(٢) وقال في موطن آخر: "فإنها بعد الوضع أصبحت — يقصد العلة النحوية — بمنزلة العلة العقلية فيجب أن تجري مجراها".^(٣)

وهذا يتوافق مع حجية العكس في الاصطلاح، وهو: "أن يعدم الحكم عند عدمها" ^(٣) بما أن الحكم يتمتع بعلة واحدة يثبت بوجودها، ويعدم بعدمها. ومثال ذلك "عدم نصب المفعول به عند عدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديراً".^(٤)

لقد صرح ابن الأنباري في كلامه عن العلل بوجود علاقة بين العلل النحوية والعلل العقلية، وبناء على ذلك اعتبر العكس شرطاً من شروط العلة النحوية. يقول ابن الأنباري في ذلك: "إنما وجب أن يكون العكس شرطاً في العلة، وذلك لأن هذه العلة مُشَبَّهة بالعلة العقلية، والعكس شرط في العلة العقلية، فكذلك ما كان مشبهاً بها" ^(٥) وتوضيح كلامه: أن العلة العقلية يثبت معها الحكم بعلة واحدة، والعكس ذو علة عقلية، والعلة النحوية مشابهة للعلل العقلية في أن الحكم يثبت معها بعلة واحدة، لذلك فإن العكس يكون دليلاً على نفي الحكم، لانعدام العلة في العلة النحوية، ومثال ذلك: عدم جر المجرور، لعدم وجود عامل الجر.

لقد اعتمد في اعتباره العكس شرطاً في صحة العلة، قياساً على كون الطرد شرطاً في صحة العلة، "وذلك أن يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع"^(٦). ومثال ذلك "جر كل ما دخل عليه حرف الجر لوجود عامله".^(٧)

وقد دلت على كون الطرد شرطاً في صحة العلة بقوله: "وإنما وجب أن يكون الطرد شرطاً في العلة ها هنا؛ لأن العلة النحوية كالعلة العقلية، ولا خلاف أن العلة العقلية لا تكون إلا مطردة، ولا يجوز أن يدخلها التخصيص، فكذلك العلة النحوية"^(٨). فالطرد والعكس قاسمان مشتركان في العلة العقلية والعلة النحوية لا بدّ منهما.

^١ — عبد الخالق، حنان مروح، كتاب أسرار العربية لابن الأنباري مصادره اللغوية والنحوية، رسالة دكتوراة، جامعة فلسطين، ٢٠٠٢، ص: ١٥١

^٢ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٧

^٣ — المصدر نفسه، ص: ١١٥

^٤ — المصدر نفسه، ص: ١١٥

^٥ — المصدر نفسه، ص: ١١٦

^٦ — المصدر نفسه، ص: ١١٢

^٧ — المصدر نفسه، ص: ١١٢

^٨ — المصدر نفسه، ص: ١١٢

إن عدم إجازة ابن الأنباري دخول التخصيص في العلة العقلية: — وهو أن يتخلف الحكم مع وجود العلة —؛ ساقه لاعتبار العكس شرطاً في صحة العلة النحوية، على اعتبار أنها مشبهة بالعلة العقلية التي يثبت فيها الحكم بعلة واحدة تكون أساسه، ولذلك فإن عكس هذه العلة، يترتب عليه عدم الحكم.

وقد بين ابن الأنباري معنى عدم العكس (تخلف العكس) فقال: "ومعنى عدم العكس ألا يعدم الحكم عند عدمه، وذلك نحو ما ذهب إليه بعض النحويين من أنه لا يعدم نصب الظرف إذا وقع خبراً عن المبتدأ نحو "زيد أمامك" من أنه منصوب بفعل محذوف غير مطلوب، ولا مقتر بل حذف الفعل، واكتفي بالظرف منه، وبقي منصوباً بعد حذف الفعل لفظاً وتقديراً على ما كان عليه من قبل حذف الفعل".^(١)

وتوضيح هذه المسألة: أن الأصل في الظرف النصب على الظرفية، على اعتبار أنه "منصوب بإضمار فعل تقديره استقر"^(٢) فحذف الفعل في هذه الجملة لم يؤثر على الحكم الذي استقر للظرف، وهو النصب، لذلك بقي منصوباً عندما جاء خبراً لمبتدأ مع عدم وجود الفعل، فلم يعدم الحكم المرتبط بالظرف أصلاً مع انعدام وجود الفعل العامل فيه لبقائه تقديراً، وهو معنى عدم العكس.

وقد رفض ابن الأنباري هذا القادح في علة العكس، وردّ على أنصاره الذين اعتبروا أن العكس ليس شرطاً في صحة العلة، مستدلين "بأن هذه العلة مُشَبَّهَةٌ بالدليل العقلي، والدليل العقلي يدل وجوده على وجود الحكم، ولا يدل عدمه على عدم الحكم. فإن وجود العالم يدل على وجود الصانع، ولا يدل عدمه على عدمه".^(٣) ومعنى قولهم: إن وجود العالم يدل على وجود الصانع ولا يعني عدم وجوده أن ننكر الصانع أو نعدم وجوده.

وقد ردّ ابن الأنباري على من قال بأن العكس ليس شرطاً في العلة النحوية، عندما صرح بأنّ الدليل إذا تصورنا عدمه عدم المدلول، أي أنه لا يجوز تصوّر عدم وجود الدليل (وجود العالم)؛ لأنه موجود أصلاً، فكيف نتصور أمراً موجوداً غير موجود؟ وعلى ذلك فإن وجوده الحتمي يفرض وجود الصانع، ولو تصوّر عدمه، لكانت النتيجة انعدام العلم بالصانع (المدلول). يقول ابن الأنباري عن استدلالهم: "وهذا ليس بصحيح، وذلك لأنّ الدليل لو تصوّر عدمه لعدم المدلول، فإنّ مدلول العالم/ العلم بالصانع مع نتيجة وجود العالم، والعالم لن يتصور خروجه عن أن يكون موجوداً في الوقت الذي كان موجوداً فيه، ولو تصوّر عدمه لعدم المدلول وهو العلم

^١ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٦

^٢ — ابن الوراق، محمد بن عبد الله، علل النحو، مكتبة الرشد، السعودية، ط ١، ١٩٩٩، ص: ٢٣٨

^٣ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١١٦

بالصانع، وإذا كان ذلك شرطاً في الدليل العقلي فكذلك ها هنا". (١)

ويميل الباحث إلى أن هناك خلطاً بين الدليل العقلي، والعلّة العقلية من حيث المفهوم والدلالة، وقد أشار إلى ذلك جميل علوش بقوله: "ومن المؤكد أنّ هولاء يقصدون بالدليل العقلي شيئاً غير العلة العقلية؛ لأنه من المعروف أن العلة العقلية يدل وجودها على وجود الحكم، ويدل عدمها على عدمه". (٢)

ومما يُلحظ على أسلوبه في تعليقاته واستدلالاته، الطابع المنطقي والفقهني، وربما كان ذلك بتأثير البيئة، بيئة المتكلمين والمتفهمين؛ فالسامرائي يصف عمله بقوله: "إنما هو نقل أحكام أصول الفقه وأحكام علم الحديث والاستدلالات المنطقية إلى علم أصول النحو ومحاولة تطبيقها على اللغة". (٣)

وعلى الرغم من تشابه أبواب أصول النحو مع أبواب أصول الفقه، إلا أنّ علل النحو كما وصفها ابن جنّي قائلاً: "ولست تجد شيئاً مما علل به القوم وجوه الإعراب إلا والنفس تقبله، والحس منظور على الاعتراف به، ألا ترى أن عوارض ما يوجد في هذه اللغة شيء سبق وقت الشرع، وفُزِعَ في التحاكم فيه إلى بديهية الطبع، فجميع علل النحو إذا مواظنة للطباع، وعلل الفقه لا ينقاد جميعها هذا الانقياد وهذا الفرق" (٤)؛ إذ إنّ علل النحو في الأغلب علل حسية تعتمد على الحس من حيث الاستساغة والاستكراه، لأنها إما أن تكون بُنيت على مسموع مرغوب تميل إليه النفس وتطرب الأذن لسماعه، أو مسموع على تجشم واستكراه تعافه النفس وتجشم عنه. أضف إلى ذلك أن علل النحو توفيقية، فمنهم من يعلل الحكم الواحد بعلتين كلاهما يصحّ أن يكون علة للمعلول، كما أن العلل قد تكون متعارضة لكل علة أنصار لطبيعتها ومدافع عنها. وأرجح أن ما ذكرته يتقاطع بعض الشيء مع العلل العقلية التي تتميز بها علل المتفهمين والمتكلمين في كونها عللاً توفيقية. أي أن الحكم متوقف عليها لبواعث عدة، بينما علل النحو توفيقية؛ حيث يعلل الحكم بأكثر من علة، ويستطيع المعلل أن يثبت صحة علته دون تجشم أو استكراه. وقد أفرد ابن جنّي باباً في العلل سماه "في الحكم المعلول بعلتين" (٥). فتعدد العلة للحكم يُعدّ مؤصلاً له، و مقوياً له باعتباراه أصلاً يقاس عليه فيما إذا كان تعلق الحكم بالعلل الأخرى ظنياً، وهذا ممتنع في العلل العقلية.

وبهذا فإنه يجوز لنا أن نعدّ العكس شرطاً في صحة العلل إذا كانت متحدة، أما إذا كانت

١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٧

٢ - جميل علوش، ابن الأنباري وجهوده في النحو، دار الكتب العلمية، لبنان، ص: ٢١٤

٣ - السامرائي، فاضل صالح، أبو البركات ابن الأنباري ودراساته النحوية، ١٩٧٥، جامعة بغداد، ص: ١٦٦

٤ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٥١

٥ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٧٤

العلل متعددة متعارضة، فإن إثبات العكس ليكون شرطاً في صحة العلة النحوية، يصبح ضعيفاً غير مستحکم.

رابعاً: الاستدلال بالأولى

استدل ابن الأنباري بالأولى لاستيفائه أركان القياس، وقد تأثر في ذلك باستدلالات الفقهاء وأقيستهم في تغليب الفروع على الأصول، وعرقه ابن الأنباري بقوله: "وأما الاستدلال بالأولى فهو أن يُبين في الفرع المعنى الذي تعلق به الحكم في الأصل وزيادة".^(١)

أي أن العلة في الفرع تكون أبين، مع أن السبق في العلة يكون للأصل، فشهادة الأصول تشهد وتدلل على ثبات الحكم في الفرع بجامع التشابه، ثم إن هذا الجامع في العلة بينهما يثبت في الفرع أكثر من الأصل، فيكون أولى بالحكم من الأصل،

وقد مثل ابن الأنباري لذلك عندما استدل على بناء أسماء الإشارة وما التعجيبة، فقال: "أجمعنا على أن الاسم يبني إذا تضمن معنى حرف منطوق به، وإذا بُنيَ الاسم لتضمن معنى حرف منطوق به، فلأن تبنى أسماء الإشارة وما التعجيبة لتضمن معنى حرف غير منطوق به كان ذلك من طريق الأولى".^(٢) فالحرف غير المنطوق فرع على الحرف المنطوق، وتعلق البناء بالحرف غير المنطوق أبين وأظهر؛ لأنه مؤغل في البناء لعمومه وتجرده من أن يكون مخصوصاً بمعنى حرف معين، كتضمنه معنى الاستفهام، لذلك كان تعلق حكم البناء بأسماء الإشارة وما التعجيبة أكثر أولوية، لتضمنها معنى حرف غير منطوق، وقد فسّر ابن يعيش معنى البناء في أسماء الإشارة بقوله: "وإنما كانت مبنية لتضمنها معنى حرف الإشارة، وذلك أن الإشارة معنى، والموضوع لإفادة المعاني إنما هي الحروف، فلما استفيد من هذه الأسماء الإشارة علم أن للإشارة حرفاً تضمنه هذا الاسم، وإن لم يُنطق به فبني كما بني (من) و(كم) ونحوها".^(٣)

^١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣١ - ١٣٢

^٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣١ - ١٣٢

^٣ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١٢٦

خامساً: الاستدلال ببيان العلة

استدل ابن الأنباري ببيان العلة ضمن ضربين:

أحدهما: أن تُبين علة الحكم، ويستدل بوجودها في موضع الخلاف؛ لوجودها بها الحكم". —
والثاني —: أن تُبين العلة، ثم يستدل بعدمها في موضع الخلاف، ليعدم الحكم". (١) وهذا النوع
من الاستدلال مرتبط بقياس العلة، وهو أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علق عليها
الحكم في الأصل. وبيان كلامه: أن العلة الموجودة في الأصل إن وجدت في الفرع، فإنه يستدل
بها لإعطاء الفرع حكم الأصل بجامع التشابه، وبعدم وجودها يعدم إجراء الحكم على الفرع.
ويستدل ببيان العلة عند الخلاف حول إيجاب الحكم أو نفيه، "فيجعلون وجودها دليلاً على
وجود الحكم وهو ما يسمى الطرد، كما يجعلون عدمها دليلاً على عدمه، وهو ما يسمى
العكس". (٢)

فالحكم يوجد مع العلة حيث وجدت، وينعدم إذا انعدمت. وقد مثل ابن الأنباري للاستدلال
ببيان العلة في نمطيه. ومن ذلك: "مثل أن يستدل من أعمل اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي
فيقول: "إنما عمل اسم الفاعل في محل الإجماع، لجريانه على حركة الفعل، وسكونه، وهذا جار
على حركة الفعل وسكونه فوجب أن يكون عاملاً". (٣) ومعنى جريانه: "أنه موافق له في
الحركات والسكنات، لموافقة (ضارب) لـ (يُضرب) فهو مُشبه للفعل الذي هو بمعناه لفظاً
ومعنى". (٤)

إن وجود علة التشابه المطردة في اسم الفاعل — في صفاته — مع الفعل المضارع، أعطت
اسم الفاعل حقّ العمل.

وأما النوع الثاني: فهو مثل أن يستدل من أبطل عمل إعمال (إن) المخففة من الثقيلة فيقول:
"إنما عملت (إن) الثقيلة لشبهها بالفعل، وقد عُدِمَ بالتخفيف فوجب ألا تعمل". (٥)
إن عدم توافر العلة التي عملت من أجلها (إن) الثقيلة في مثيلتها المخففة (إن)، أدى إلى
انحطاط درجة الفرع عن الأصل، ولذلك وجب ألا تعمل. وأميل إلى أن استدلاله في إبطال عمل
(إن) غير مستوف شروط الاستقراء التام؛ إذ بين ابن هشام — فيما أثبتته عن البصريين — أنها
تعمل إذا دخلت على الجملة الاسمية بقوله: "أن تكون مخففة من الثقيلة، فتدخل على الجملتين،

١ — ابن الأنباري، لمع الأئمة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٢

٢ — تمام حسان، الأصول، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٤، ص: ١٨٥

٣ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٣٢

٤ — ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مصدر سابق، مصر، ج ٢، ص: ١٠٦

٥ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١١٣

فإن دخلت على الاسمىة جاز إعمالها خلافاً للكوفيين، ولنا قراءة الحرمين وأبي بكر – نحو قوله تعالى -: ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمَّا لِيُوفِّيَنَّهُمْ﴾ وحكاية سيوييه (إن عمراً لمنطلق) ويكثر إهمالها نحو: ﴿وَإِنْ كُلَّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ وإن دخلت على الفعل أهملت وجوباً". (١)

سادساً: الاستدلال بالأصول

والأصل: ما أجري على الكلام الفصيح، سواء كان ذلك أصل وضع، أم أصل قاعدة، وهذا الأصل يُعدّ مقيساً عليه ما دام توافر فيه شرط الاطراد.
وكل ما خالف الأصل، خالف أصلاً نحوياً، وهذه المخالفة إما أن تكون بنقض الحكم الموجود في الأصل، أو بمخالفة الرتبة (الرتبة النحوية).
وقد استدلل ابن الأنباري بالأصول، وجعل من شروط صحة العلة شهادة الأصول. وبيان ذلك قوله: "ويستدل على صحة العلة بشيئين: "التأثير وشهادة الأصول". (٢)
ومثال ذلك استدلاله على إبطال رفع الفعل المضارع بالزائد في أوله: "وكذلك أيضاً مذهب من ذهب إلى إته ارتفع بالزائد في أوله فإنه أيضاً مخالف لقياس الأصول؛ لأنّ الزائد جزء من الفعل المضارع، إذ الفعل المضارع ما في أوله إحدى الزوائد الأربع، وإذا كان الزائد جزءاً منه فالأصول تدل على أنّ العامل يجب أن يكون غير المعمول وألا يكون جزءاً منه" (٣).
ويظهر جلياً أن ابن الأنباري استدلل بمخالفة الأصول لنقض العلة المُبطلّة في رفع الفعل المضارع إذ لا يوجد عامل ومعمول في نفس الكلمة.

سابعاً: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

وضح ابن الأنباري أنّ الاستدلال بهذا الدليل: إنما يكون لأنّ الحكم الذي ثبت بعلة كان بدليل دلّ عليه، فانهدام الدليل دليل على نفيه. يقول ابن الأنباري "اعلم أن هذا مما يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فيُستدلّ بعدم الدليل على نفيه". (٤)

^١ – ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٣، ج١، ص: ٣١ – ٣٢٣

^٢ – ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٠٦

^٣ – المصدر نفسه، ص: ١٠٦

^٤ – المصدر نفسه، ص: ١٤٢

وقد طالب ابن الأنباري بالزام الدليل على النافي حتى يكون دليلاً مُعتبراً، وتثبت دلالتُه على العدم بالاستقراء، "فما ثبت بالاستقراء ثبت بالإيجاب"^(١)، وما لم يثبت بالاستقراء نُفي حكمه. وقد بيّن أحد المحدثين مدلول ذلك بقوله: "وعدم الدليل على نفي الحكم: هو الوجه السلبى للاستقراء"^(٢).

وأوضح ابن الأنباري في كتابه لمع الأدلة أنّ الدليل قاسم مشترك بين المُثبت للدليل ونافيه؛ إذ إنه يلزم كليهما، وفي ذلك يقول: "إن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المُثبت، فكذاك يجب على النافي"^(٣). ومن الأمثلة التي استشهد بها ابن الأنباري على هذا النوع من الاستدلال قوله: "وذلك مثل أن يستدل على نفي (أن أقسام الكلم أربعة)، أو نفي (أن أنواع الإعراب خمسة) فيقول: لو كان أقسام الكلم أربعة، وأنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل، ولو كان على ذلك دليل، لعرف مع كثرة الفحص وشدة والبحث. فلما لم يعرف ذلك دلّ على أنه لا دليل، فوجب ألا يكون أقسام الكلام أربعة، ولا أنواع الإعراب خمسة"^(٤). وقد علل اقتصار أقسام الكلم على ثلاثة بقوله: "لأننا وجدنا هذه الأقسام الثلاثة يُعبّرُ بها عن جميع ما يخطر بالبال، ويتوّهم في الخيال، ولو كان هاهنا قسم رابع لبقى في النفس شيء منه لا يمكن التعبير عنه. ألا ترى أنّه لو سقط أحد هذه الأقسام الثلاثة لبقى في النفس شيء لا يمكن التعبير عنه بإزاء ما سقط، فلما عبّرَ بهذه الأقسام عن جميع الأشياء دلّ على أنّه ليس إلا هذه الأقسام الثلاثة"^(٥).

^١ - تمام حسان، الأصول، مصدر سابق، ص: ١٨٦

^٢ - تمام حسان، المصدر نفسه، ص: ١٨٦

^٣ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٤٢

^٤ - المصدر نفسه، ص: ١٤٢

^٥ - ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ٢

الفصل الثالث

الأدلة الملحقة بالأصول بين ابن جني وابن
الأتباري

(دراسة تطبيقية)

المبحث الأول:- تطبيقات ابن جني على الأدلة الملحقة بالأصول

أولاً: الاستدلال بالاستحسان

تعرض الباحث في الفصل الثاني للحديث عن الاستحسان عند ابن جني، وبين موقفه منه باعتباره دليلاً لغوياً عالج به بعض القواعد اللغوية، وفي هذا الفصل تعرض لبعض القضايا اللغوية التي كان الاستحسان وسيلة في تأصيلها عنده، وقد شملت بعض قضايا اللغة: صرفها، ونحوها ومن تطبيقات ابن جني في هذا الباب:

* ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة، ومن العلل الاستحسانية التي ناقشها في هذا الضرب علة الفرق، و من أمثلة ذلك:

قلب الواو ياء في صيغة (فعلَى)، وقد كان هذا القلب من غير استحكام علة سوى التفريق بين الاسم والصفة، لأن هذه الصيغة مشتركة بين الاسم والصفة، وذلك نحو قولهم: (الفتوى والتقوى والشروى)، وهذه الكلمات كان الأصل ألا يجري فيها إعلال، لكن عارض هذا القياس الجلي أمر يدعو إلى الإعلال، وهو الفرق بين الاسم والصفة فقلبت إلى الفتوى والتقوى. وقد نص على هذه القاعدة صراحة بقوله: "ذلك أن (فعلَى) إذا كانت اسماً لا وصفاً وكانت ياءها لاما قلبت ياءها واوا وذلك نحو التقوى أصلها وقيا لأنها (فعلَى)... ولو كانت فعلى صفة لما قلبت ياءها واوا ولبقيت بحالها نحو الخزي والصدى".^(١)

وقد بين ابن جني أن علة الفرق غير ملزمة لكل الباب، وبيان ذلك قوله: " وهذه علة ليست معتدة. ألا تعلم كيف يشارك الاسم الصفة في أشياء كثيرة لا يوجدون على أنفسهم الفرق فيها. ومن ذلك قولهم في تكسير (حسن) (جسان)، و(جبل) (جبال)، وقالوا: فرس ورْد وخيل ورْد، فهذا كسقف وسقف. وقالوا: رجل غفور، وقوم غفور. وفخور وفخور؛ فهذا كعمود وعمد".^(٢) ونلاحظ من قوله إن (جسان) صفة و(جبال) اسم وكلاهما متشابه في الوزن والصيغة، ولم يُفرق بينهما، وذلك دليل على أن علة الفرق غير ملزمة.

* بقاء الحكم مع زوال العلة

ومن ذلك استمرار قلب الواو ياء في صيغة (فعلَى) و(فعلان) كقولهم "صبيبة، وقبيبة، وعدي، ويلي سفر، وناق عليان، ودبة مهيار، فهذا كله استحسان لاعت استحكام علة وذلك أنهم لم يعتدوا

^١ - ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٨٧ - ٨٨. وانظر: اللباب، العكبري، تحقيق: عبد الإله النبهان، ج ٢، ص: ٤٢٣

^٢ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٤

الساكن حائلا بين الكسرة والواو؛ لضعفه وكلها من الواو، وذلك أن قِيَّة من قنوت، ولم يثبت أصحابنا قنيت وإن كان البغداديون حكواها. وصِيْبِيَّة من صَبَّوْتُ وعَلِيَّة من عَلَوْتُ، وعَدِّيُّ من قولهم أرض عَدَوَات، وبَلِيُّ سَفَر من قولهم في معناه: بلو أيضاً؛ ومنه البلوى، وإن لم يكن فيها دليل، إلا إن الواو مطردة في هذا الأصل".^(١)

فعلى الرغم من فصل السكون بين الكسرة والواو، إلا أنهم ألفوا استمرار قلب الواو ياء، وعلة ذلك اعتباره السكون حركة غير مؤثرة في إزالة القلب، وهذا كله استحسان دون استحكام علة.

ويُحَظ أن ابن جنى في تعليقه يحكم الحس أكثر من العقل؛ إذ إن العرب ألفوا هذا اللون واستساغوه فما بقاء الياء على الرغم من زوال علة القلب في (فِعلَة) و(فِعلان) إلا تدرجاً في الاستحسان والاستساغة، ومن ثم إلف استخدام اللفظ. وقد عدَّ ابن جنى ذلك من باب (التدرج في اللغة) حيث إنهم تدرجوا في حكم قلب الواو ياء على الرغم من زوال علة القلب إلى أن أقرّوه أصلاً. ويُسند ابن جنى ذلك إلى عدم تمكن علة القلب، لضعف الباء أن تعدَّ حاجزاً لسكونها، وهذا ما دعاهم إلى إقرار الياء. وقد اشترط ابن جنى في إبقاء الواو ياء في باب (صِيْبِيَّة) و(عَلِيَّان) أن تكون أصلية، لأنَّ الزائد لا يستمر في تصرف الأصل استمرار الأصلي؛ وذلك تجنباً للبس.

* ما يخرج مُتَّبِهاً على أصل بابيه

وقد عدَّ ابن جنى ما يخرج على أصل بابيه استحساناً ذلك أنَّ القياس لا تجري سننه غالباً على بعض الأصول، فما خرج على الأصل إنما يكون استحساناً وتنبهها على أصل الباب. ومن ذلك قوله: (استحوذ) و (أغيلت) المرأة وإيراده في الخصائص ألفاظ مثل: "وقالوا: هذا شراب (مَبْوَلَة)، و(هو مَطْيَبَة للنفس)، وقالوا: *فإنه أهل لأن يؤكرما*"^(٢)

إن الحكمة من الاستدلال بمجيء هذه الحروف على أصلها؛ أن يُعلم أن أصل استقام استقوم، واستعان استعون. يقول ابن جنى: "كما استدلوا بقوله عزَّ اسمه: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾ على أن أصل استقام استقوم وأصل استباع استبيع ولولا ما ظهر من هذا ونحوه لما أقدموا على القضاء بأصول هذه الأشياء ولما جاز ادعاؤهم إياها"^(٣). فخرج ما ذكرتُ على أصله لا عن قوة علة أجبرتهم سوى التنبيه على الأصل، وكأنهم في ذلك يدلون على أصل الصيغة. وقد قال

^١ — ابن جنى، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٧

^٢ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٤٣ — ١٤٤

^٣ — ابن جنى، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٧٨

العكبري في هذا الموضوع: "إن ذلك أخرج على الأصل تنبيها على أن أصل الباب كله التصحيح، وعلى ذلك جاء استحوذ ووجه وقد قالوا: حاكه وخانه فأجروه على القياس" (١).

ومن أوجه هذا الضرب من الاستحسان رد الألف إلى أصلها الواوي في (الحوكة) و(الخوثة) مع أن القياس فيها حائك وخائن. ومن ذلك قوله: "وكانهم إنما يخرجون على أصل الباب مُذكرين". (٢) فهم يتركون الأخف ليستعملوا الأثقل — في رد الألف واواً — من باب الاستحسان، لا عن قوة علة أجبرتهم، فلهذا كان الاستحسان ضابطاً لهذه العلة لا طرادها في الاستعمال وشدوذها في القياس. وقد فسر بعض النحاة هذه الظاهرة تفسيراً صرفياً كابن عقيل في شرحه إذ يقول: "إذا وقعت الواو عين جمع مكسوراً ما قبلها، وكان واحده معتلاً أو ساكناً، وكان على (فعله) وجب تصحيحها". (٣)

لقد أورد ابن جني كثيراً من الأمثلة على القلب لا لعلّة سوى الاستحسان كقلب الياء ألفاً فقال: "الأ ترى إلى كثرة قلب الياء ألفاً استحساناً لا وجوباً؛ نحو قولهم في طيء: طائي وفي الحيرة: حاري وقولهم في حيّيت، وعيّيت، وهيهيت: حاحيت، وعاعيت وهاهيت. وقلما ترى الواو في مثل هذا". (٤) وهذا القلب يكون للفتحة قبلها كما قال في سرّ الصناعة: "على أن من العرب من يقلب في بعض الأحوال الواو والياء الساكنتين ألفين للفتحة قبلهما، وذلك نحو قولهم في الحيرة: حاري وفي طيء: طائي" (٥)

• علة الفرق والتعويض

لقد عدّ ابن جني علة الفرق والتعويض علة لما اعتلّه من أحكام باعتماد أصل الاستحسان. وغالباً ما يكون التعويض عندهم لعلّة العلة القياسية على العلة المستحسنة، فيستخدم التعويض علة لتسوية استحسانهم، ومن ذلك إيراد بعض استخدامات العرب كقولهم: "ونحوه في الإعراب قولهم: عوى الكلب عوةً وقياسه عاية" (٦). وهذا القلب لا عن علة أجبرتهم، وإنما تعويضاً لكثرة دخول الياء على الواو، لذلك كان قلبه استساغةً واستحساناً. وقد عدّ النحويون مجيء الواو على

^١ — العكبري، اللباب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٢٠٥

^٢ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٢

^٣ — ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مصدر سابق، ج ٤، ص: ٢٢١

^٤ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٢٤

^٥ — ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج، ص: ٢٣

^٦ — المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٢٣١

أصلها مدغمة في هذه الحالة شذوذا فابن هشام يقول: "نوعٌ - أي شدٌ - أبدلت فيه الياء واوا وأدغمت الواو فيها نحو عوّة".^(١) ويعني عوى عوّة.

ومن الاستحسان عند ابن جني: تركيب الحروف المتباعدة، واستقباحهم لتركيب الحروف المتقاربة نحو تقريب الهمزة مع النون في (إن) وقولهم بدل (سُوَيْق) (صُوَيْق) وفي (مَسَالِيخ) (مَصَالِيخ) حيث قال ابن جني معللاً استحسانهم: "ثم إننا من بعد نراهم يؤثرون في الحرفين المتباعدين أن يقربوا أحدهما من صاحبه ويدنوه إليه؛ وذلك نحو قولهم في سويق: صويق، وفي مساليلخ: مصاليلخ، وفي السوق الصوق، وفي اصتبر اصطبر، وفي ازتان ازدان، ونحو ذلك مما أدني في الصوتان أحدهما مع الآخر مع ما قدمناه: من إيثارهم لتباعد الأصوات؛ إذ كان الصوت مع نقيضه أظهر منه مع قرينه ولصيقه".^(٢)

لقد تتبّه بعض العلماء لهذه الظاهرة وفسّروها تفسيراً صوتياً، فابن يعيش يقول: "إنما ساغ قلب السين صاداً إذا وقعت قبل هذه الحروف من قبيل أنّ هذه الحروف مَجْهورة مُسْتَعْلِيّة، والسين مهموس مُسْتَقْلِر، فكرهوا الخروج منه إلى المستعلي، لأنّ ذلك مما يثقل، فأبدلوا من السين صاداً؛ لأنّ الصاد توافق السين في الهمس والصفير، وتوافق هذه الحروف في الاستعلاء فيتجانس الصوت، ولا يختلف. وهذا العمل شبيه بالإمالة في تقريب الصوت بعضه من بعض من غير إيجاب، فإذا تأخرت السين عن هذه الحروف لم يسعُ فيها الإبدال ما ساغ فيها متقدمة؛ لأنّها إذا كانت متأخرة كان المتكلم منحدرًا بالصوت من عالٍ، ولا يتقلّ ذلك ثقل التصعيد من منخفض. فلذلك لا تقول في قِست: قِست".^(٣)

والتفسير الصوتي لهذه الظاهرة يتوافق مع علة الاستحسان في مضمونه؛ لأنّ الهدف الابتعاد عما يثقل، والميل إلى ما يسهل ويستحسن.

ومن أوجه الاستحسان قوله: "ومن ذلك استنقاعهم المثليين حتى قلبوا أحدهما في نحو (أملّيت) - وأصلها أملت -"^(٤) إذ ساقهم إلفهم واستناسهم الياء بدلاً من اللام الثانية اعتبارها أصلاً، وقد فسّر ابن جني هذا الإبدال بقوله: "ومن ذلك قولهم تظنّيت، وإنما هي من (تفعّلت) من الظن وأصلها (تظنّنت) فقلبت النون الثالثة ياء كراهية التضعيف".^(٥) وقد فسّر المحدثون هذه الظاهرة صوتياً وسمّوها "المخالفة الصوتية" وجوهر علتها - الإبدال - لا يختلف عن كونه علة

^١ - ابن هشام، جمال الدين الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ١٩٧٩، ٥، دار الجليل، بيروت، ج ٤، ص: ٣٨٩

^٢ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٢٢٧

^٣ - ابن يعيش، شرح المفصل، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١، ج ١٠، ص: ٥١-٥٢

^٤ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٢٣١

^٥ - ابن جني، سر صناعة الإعراب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٧٥٧

استحسانية، فقد أشار بعض الباحثين إلى هذه القضية فقال: "وهذا التطور هو إحدى نتائج نظرية السهولة التي نادى بها كثير من المحدثين، والتي تشير إلى أن الإنسان في نطقه يميل إلى لمس الأصوات السهلة التي لا تحتاج إلى جهد عقلي".^(١) ولا ينفك تعليقه وتحليله لهذه الظاهرة يتوافق مع الاستحسان الذي هو في جوهره استسهال واستساعة .

ومن القواعد التي يُعدها ابن جني راجعة لعلة استحسانية: إقحام بعض الزوائد في بداية الأسماء نحو (مَفْعَل)، و(مَفْعُول)، و(مِفْعَال) توافقا مع جعل زوائد الأفعال في بداية الكلمة. ويحيل ابن جني جعل بعض الزوائد في بداية الأسماء مع أن حق زوائد الأسماء أن تأتي في آخره إلى علة (العوض)؛ إذ يقول: "فما بالهم جعلوا الميم وهي من زوائد الأسماء مخصوصا بها أول المثال، نحو: مَفْعَل، ومَفْعُول، ومِفْعَال، ومَفْعَل، وذلك الباب على طوله. قيل: لما جاءت لمعنى، ضارعت بذلك حروف المضارعة، فقُدمت وجعل ذلك عوضا من غلبة زيادة الفعل على أول الجزء، كما جعل قلب الياء واوا في التقوى والبقوى عوضاً عن كثرة دخول الواو على الياء وعلى الجملة. فالاسم أحمل للزيادة في آخره من الفعل؛ وذلك لقوة الاسم وخفته"^(٢) وقياساً على ذلك جعل علة دخول بعض زوائد الأسماء في أوله — الميم — مع أن حقها التأخير، عوضاً عن غلبة دخول الزيادة في أول الأفعال وتعويضاً للاسم لقوته وخفته.

بناء على ذلك فإن جعل بعض زوائد الأسماء في بدايتها كان قياساً على علة استحسانية هي التعويض .

ومن الاستحسان عند ابن جني قولهم للجنس حيّة مخالفة للذكر بحيوة، فكان فكّ التضعيف ورد الياء الأولى واوا أصلية مع وجوب قلبها ياء إنما كان إثارة واستحساناً، وهذه العلة من باب الفرق والتعويض. وقد قال ابن جني في ذلك: "وقالوا في العلم للفرق بينه وبين الجنس: حيوة، وأصله حيّة، وهذا — مع إثارة العلم بما ليس للجنس —، إنما هو لما قدمنا ذكره: من تعويض الواو من كثرة دخول الياء عليها"^(٣).

ومن علل التعويض وهي راجعة لعلة استحسانية: الإتيان بالمنفصل مكان المتصل والعكس. لقد قاس ابن جني ذلك على قلب الياء واوا في التقوى والبقوى للتعويض وهي علة استحسانية ومن ذلك قوله: "كما وضع الضمير المنفصل موضع المتصل في قوله: "إليك حتى بلغت إياكا". — فالشاهد إياكا، والأصل حتى بلغتك — ، كذلك وضع أيضا المتصل موضع المنفصل في قوله:

^١ — إبراهيم أنيس، الأصوات اللغوية، مكتبة الأنجلو المصرية، ط ٥، ١٩٧٩، ص: ٢١١

^٢ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٣٦

^٣ — المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٢٣١

فما نُبالي إذا ما كنتِ جارتنا أأنا يجاورنا إلـك ديار" (١). فالشاهد إلـك والأصل (إلا إيك).

ومن أضرب الاستحسان عند ابن جني :

* إلحاق نون التوكيد اسم الفاعل تشبيها له بالفعل المضارع.

لقد عدّ ابن جني هذا الإلحاق استحساناً؛ لأن هذه القاعدة لا تنطبق باستمرار على اسم الفاعل، لذلك كان إلحاق النون تارة، وإهمالها أخرى، من باب الاستحسان، لا لوجود علة أجبرتهم على إلحاقها سوى مجيئها في بعض أمثلتهم، على سبيل استخدام الفعل المضارع. وقد أورد ابن جني في خصائصه كلاماً عن ذلك حيث قال: "ألا تراك لا نقول: أقائم يازيدون ولا أمطلق يارجال، وإنما تقوله بحيث سمعته، وتعتذر له، وتنسبه إلى أنه استحسان منهم على ضعف منه، واحتمال بالشبهة له" (٢).

* حمل النصب في جمع المؤنث السالم على الجر

وقد استدلّ لذلك قياساً على إعرابهم بالحروف في التثنية والجمع، من حيث إن الياء علامة النصب والجر. وعلة حمله مناسبة النصب للجر صوتياً. وقد ذكر ابن جني أنه كان بالإمكان نصبه بالفتحة، إلا أنّ إيثارهم واستحسانهم بناء الفروع على الأصول هو ما دعاهم إلى جرّه بالفتحة. ومن ذلك قوله: "ثم لما صاروا إلى جمع التأنيث حملوا النصب أيضاً على الجر، فقالوا ضربت الهندات كما قالوا مررت بالهندات ولا ضرورة هنا؛ لأنهم كانوا قادرين على أن يفتحوا التاء فيقولوا: رأيت الهندات، فلم يفعلوا ذلك مع إمكانه وزوال الضرورة التي عارضت في المذكر عنه، فدلّ دخولهم تحت هذا مع أن الحال لا تضطر إليه على إيثارهم واستحبابهم حمل الفرع على الأصل وإن عُرِيَ عن ضرورة الأصل وهذا جليّ كما ترى" (٣).

بناءً على ذلك نستنتج: أن نصب جمع المؤنث السالم بالكسرة لا عن قوة علة سوى استحسانهم حمل الفرع على الأصل. وقد استثنى بعض النحاة من هذا القياس ما يسمى به جمع المؤنث السالم؛ فقد أورد له ثلاثة أوجه إعرابية. فقيل: "إنّ ما يسمى به من هذا الجمع والملحق به نحو: (أذرع) فينصب بالكسرة كما كان قبل التسمية به، ولا يحذف منه التثنية، نحو: (هذه أذرع) و(رأيت أذرع) و (مررت بأذرع)، هذا هو المذهب الصحيح، وفيه مذهبان آخران، أحدهما: أنه يُرفع بالضمّة، وينصب ويجر بالكسرة، وبزال منه التثنية، نحو: هذه

١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٧

٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٦

٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١١

أذرعاً ورايت أذرعاً ومررت بأذرعاً ، والثاني: أنه يُرْفَع بالضمّة، وينصب ويجر بالفتحة، ويحذف منه التّوين، نحو: (هذه أذرعاً، ورايت أذرعاً، ومررت بأذرعاً)^(١).

ثانياً: الاستدلال بالتقسيم

زخرت مؤلفات ابن جني - الخصائص والمنصف - بأمثلة كثيرة استخدم فيها السبّر والتقسيم وسيلة لاختبار صحتها اللغوية، ويشمل الحديث في هذا الباب تطبيق ابن جني الفعلي لهذا النوع وهو أكثر من أن يحصى .

* الاستدلال على أن العامل في ضمير الشأن الابتداء

وقد استدل على ذلك بالسبّر والتقسيم ومن ذلك قوله: "ومن ذلك أن تستدلّ بقول ضيغم الأسدي: إذا هو لم يخفني في ابن عمّي - وإن لم ألقه - الرجلُ الظلومُ على جواز ارتفاع الاسم بعد إذا الزمانية بالابتداء ألا ترى أنّ (هو) من قوله إذا هو لم يخفني ضمير الشأن والحديث أنه مرفوع لا محالة، فلا يخلو رفعه من أن يكون بالابتداء كما قلنا، أو بفعل مضمر، فيفسد أن يكون مرفوعاً بفعل مضمر؛ لأنّ ذلك المضمر لا دليل عليه، ولا تفسير له؛ وما كانت هذه سبيله لم يجز إضماره"^(٢).

إن ابن جني هنا ذكر الأقسام التي يمكن أن يتعلّق بها الحكم وهي: العوامل المحتملة لرفع ضمير الشأن وأبطل القسم الفاسد، وأثبت صاحب العليّة وهو الابتداء، فتعلّق حكم (هو) به. وقد نُصّ على هذه القاعدة صراحة عند بعض النحاة من ذلك: "ويعمل فيه الابتداء أو أحد نواسخه وهي كان وظن أو أحد أخواتهن"^(٣) - أي أخوات كان، أو الأفعال التي تجري مجرى (ظن) في نصبها لمفعولين أصلهما مبتدأ وخبر - .

ويلاحظ أن ابن جني تقيد بقواعد التقسيم التي رضي بها في منهجه، فذكر الاحتمالات القريبة دون البعيدة فعمل الفعل احتمال قريب مع عدم جوازه.

* استدلال ابن جني بالتقسيم لبيان المادة الثلاثية لبعض الكلمات واستنتاج الزائد منها. ومن ذلك تطبيقه على كلمة (النَجَج) إذ أثبت أن النون زائدة فيها بنسب غالبية، وأن الهمزة مزيدة في أول الكلمة وفي ذلك يقول: "وأما النَجَج فإن عدد حروفه خمسة، وثالثه نون ساكنة، فيجب أن

^١ - ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مصدر سابق، ج ١، ص: ٧٥-٧٦

^٢ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٢

^٣ - ابن مالك، شرح الكافية الشافية، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٣٣-٢٣٤

يحكم بزيادتها فتبقى أربعة؛ فلا يخلو حينئذ أن يكون مكرر اللام؛ كباب (فَعْدُد) و(شُرَيْب)، أو مزيدة في أوله همزة؛ كـ (أحمر)، و(أصفر) وإثمد، وزيادة الهمزة أولاً أكثر من تكرير اللام أخراً. فعلى ذلك ينبغي أن يكون العمل. فتبقى الكلمة من تركيب (ل ج ج) فمثلاً إذا أصلا وكذلك يلنجج؛ لأن الياء في ذلك كالههمزة؛ كما قدمناه. فمثلاً أنجج ويلنجج أصلان كميّلي أُنَدَد ويلندد". (١) فقد أثبت نص القاعدة وهو الحكم بزيادة النون في بنات الخمسة إذا كانت النون ثالثة ساكنة، ثم استدل بالتقسيم ليختبر الأصل الثلاثي للكلمة، فذكر الأحكام التي يمكن أن تتعلق بالحكم ثم أخذ بالحكم الأقرب، وهو أن الهمزة تزداد في بداية الكلمة على الأغلب فاستبعد أن تكون أصلاً وأثبت أنها مكررة اللام .

وقد وافقه في ذلك ابن يعيش، وأثبت ذلك في فصل سمّاه "زيادة حرفين بينهما فاء الكلمة" ومنها أنجج، فقال: "وجاء أيضاً على (أفعل). قالوا في الاسم: أنجج وهو العود يُبَخَّرُ به. ويقال فيه: يلنجج وأنجوج وكذلك (أندد) اللام فاصلة بين الزيادتين التي هي الهمزة والنون فالنون منها زائدة؛ لأنها وقعت ثالثة ساكنة في بنات الخمسة، ولا تكون إذا كانت كذلك إلا زائدة نحو (شُرَيْبُث) وغضنفر. وإذا ثبت زيادة النون لم تكن الهمزة إلا زائدة، لأنها لا تكون في أول بنات الثلاثة إلا زائدة. وقد فصل بين الزيادتين بالفاء التي هي اللام " (٢).

ومن أوجه الاستدلال بالتقسيم استدلال ابن جنّي على أن (ملاحس) في قولهم: (تركئة بملاحس البقر أو لادها) مصدر، إذ ذكر ابن جنّي الأقسام التي يمكن أن تتعلق بالحكم، ثم اثبت المصدرية لملاحس من خلال عملها في الأولاد النصب، فقال: "فالملاحس جمع مَلْحَس، ولا يخلو أن يكون مكاناً، أو مصدراً، فلا يجوز أن يكون هنا مكاناً؛ لأنه قد عمل في الأولاد فنصبها، والمكان لا يعمل في المفعول به كما أن الزمان لا يعمل فيه. وإذا كان الأمر على ما ذكرنا كان المضاف هنا محنوقاً مقدّراً، وكأنه قال: تركته بمكان ملاحس البقر أو لادها". (٣) وتقدير قوله: «تركته بمكان لحس البقر أو لادها»، أثبت كونها مصدراً بعلّة العمل في الأولاد النصب، وعلى ذلك أبطل التقسيم الآخر الذي يمكن أن تتعلق به الكلمة من حيث الدلالة على المكان، لأنّ المكان (الموضع) لا يعمل عمل فعله .

ومن أوجه الاستدلال بالتقسيم: إثبات ابن جنّي أن بناء أسماء الأفعال إنما كان لتضمنها معنى الأمر على رأي سيبويه. وقد استخدم السبر والتقسيم وسيلة لاستدلاله معتمداً على رأي الجماعة وسيبويه؛ ردّاً على من ادّعى أنه إنما بُنيَ لوقوعه موقع المبني. وبيان ذلك قوله: " فأما

^١ — ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٧

^٢ — ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٥، ص: ١٢٠ — ١٢١

^٣ — ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٢٠٧ — ٢٠٨

قول من قال في نحو هذا: "إنه إنما بُنيَ لوقوعه موقع المبني"، يعني أدرك أو اسكت؛ لا يخلو من أمرين: إما أن يريد أن علة بنائه إنما هي نفس وقوعه موقع المبني لا غير، وإما أن يريد أن وقوعه موقعاً مثل فعل الأمر ضمّنه معنى حرف الأمر. فإن أراد الأول فسد؛ لأنه إنما علة بناء الاسم تضمّنه معنى الحرف، أو وقوعه موقعه. وهذا هو علة بنائه لا غير وعليه قول سيبويه والجماعة^(١). وفي شرح المفصل يعلل ابن يعيش بناء اسم الفعل بقوله: "إنه مبني لوقوعه موقع فعل الأمر وتضمّنه معنى لام الأمر".^(٢) فابن جني يرفض فرضية أن يكون إحلاله محل فعل الأمر في المعنى علة لبنائه، وإنما ويرتضيه له بالإضافة إلى مشابهته فعل الأمر في تضمّنه معنى لام الأمر، فهو سبر الأحكام وقسمها ووجدتها لا تصلح إلا معاً.

ومن تطبيقاته في هذا الباب استدلاله على الوزن الصرفي لصيغة (أَيْمُن) من حيث تجشّمه للاحتّمالات البعيدة، وقوله بجواز الاستدلال بالاحتمالات القريبة لاختبارها، واختيار الصواب منها، وحقّته في ذلك أن بعضها له نظير أو قريب مما له نظير، وهذا يدل على أن التقسيم يجب أن يجري على المألوف المستعمل، وأن يبعد عن القبيح الذي لا نظير له؛ لذلك كان السماع والقياس أصليين متداخلين في هذا النوع من الاستدلال، وفي ذلك يقول: "ونقول في تمثيل (أَيْمُن) من قوله: (يبرى لها من أَيْمُنْ وأشْمَل) لا يخلو أن يكون (أفْعَلًا)، أو (فَعْلُنَا)، أو (أَيْقَلًا)، أو (فَيْعَلًا)، فيجوز هذا كله؛ لأنّ بعضه له نظير، (وبعضه قريب مما له نظير)؛ ألا ترى أن أفْعَلًا كثير النظير؛ كأكْلِبْ وأفْرَخْ ونحو ذلك، وأن أَيْقَلًا له نظير، وهو (أَيْتَق) في أحد قولي سيبويه فيه، وأن فَعْلُنَا يقارب أمثلتهم. وذلك فَعْلُنْ في نحو (خَلْبَن) وَعَلَجَن، وأن فَيْعَلًا أخت فيعل كـ(صيرف) وفيعل كسيد. وأيضاً قد قالوا: أَيْبَلِي وهو فيعْلِي، وهيروان وهو فيعلان، ولكن لا يجوز لك في قسمته أن تقول: لا يخلو أَيْمُنْ أن يكون (أَيْفَعًا)، ولا (فَعْمَلًا)، ولا (أَيْفَمَا)، ولا نحو ذلك؛ لأنّ هذه ونحوها أمثلة لا تقرب من أمثلتهم فيجتاز بها في جملة تقسيم المثل لها".^(٣)

ومن خلال هذا التحليل الدقيق لمنهجية التقسيم وجدت أنه يوجب إجراءه على المألوف المستعمل، وأن يبعد عن القبيح الذي لا نظير له.

^١ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٥٠.

^٢ — ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٤٨.

^٣ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٨ — ٦٩.

* الاستدلال على أن الحاء في (حُحِثت) من مضاعف الأربعة.

استشهد ابن جنّي برأي أبي علي في بيان أصل حُحِثت بانزيا استدلاله في تلك المسألة على التقسيم. من ذلك قوله: "وسألت أبا عليّ عن حُحِثت هل يجوز أن يكون أصلها حُحِثت فقال: وذلك لا يجوز؛ لأنّ الحاء الثانية لا تخلو من أن تكون فاءً مكررةً، أو بدلا من الثاء، فلا يجوز أن تكون فاءً؛ لأنّ الفاء لا تكرر إلا شاذة، ولا يجوز أن تكون بدلا، لأنّ أصل البدل لتقارب الحروف وحُحِثت بمنزلة ردّ" (١). وهو بذلك أبطل جميع الأقسام المتعلقة بالحكم بعد أن استوفاهما ومحصّتها. وتوضيح قوله: أنه لا يجوز أن تكون الحاء الثانية فاء مكررة لأنّها تصير إلى (حُحِث) وهذا لا نظير له إلا شاذًا، ولا يجوز أن تكون بدلا من الثاء؛ لأنّ الإبدال للحروف المتقاربة في المخرج، والحاء والثاء ذواتا مخارج مختلفة. ثمّ إنّها – على فرضية الإبدال – تصير إلى (حُحِث)، وهذا يؤدي إلى اللبس فيختلط مضاعف الرباعي بالأصل الثلاثي.

ثالثا: - الاستدلال بالعكس

لم يقرّد ابن جنّي لدليل العكس باباً في كتبه، إلا أنّ موقفه من العلة من حيث تعارض العلل وتعددها وإمكانية تعليل الحكم الواحد بعلتين جعلني أميل إلى تضعيف العكس باعتباره دليلاً نحوياً عنده؛ لأنّ العكس كما اشرنا سابقاً: "وهو انتفاء الحكم عند عدم العلة" (٢)، فكيف إذا تعارضت العلل أو تعددت للحكم الواحد فأيهما سنعكس؟ لذلك لم أجد في مؤلفات ابن جنّي التي عنيت بالأصول سوى أمثلة قليلة في ثنايا كتبه سأعرض لها بالدرس والتحليل.

* الاستدلال على أن القاف المحذوفة في خفاف جمع (خُنْفَقِيق) (٣) هي الثانية (٤).

ووجه استدلاله كالآتي :

١. المقدمة الأولى: وفيها الطرح الأول: وهي أن تكون القاف المحذوفة هي الأولى ، فيصير التقدير (خنفيق)
٢. المقدمة الثانية: ومفادها عند ابن جنّي يثبت العكس، لأنّ الياء إذا وقعت رابعة تثبت للاشباع، ولا يجوز حذفها عند التكسير مما يؤدي إلى تكسيره تكسيرا خاطئاً، وعلى ذلك فإن

^١ - ابن جنّي، المتصف، مصدر سابق، ص: ٤٤٦

^٢ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦، ص: ٩٠

^٣ - خنفقيق: يقال للداهية

^٤ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج٢، ص: ٦٢

ثبوت العكس في المقدمة الثانية ينفي أن تكون القاف الأولى هي المحذوفة ودليله على ذلك من النقل وهو قول الشاعر:

بني عُقَيْل مَأْذِهِ الْخَنَافِقُ الْمَالُ هَذِي وَالنِّسَاءُ طَالِقُ

وذكر السيوطي: "وفنعليل، خنفقيق" (١) وهو من أبنية الخماسي المزيد بحرف

* الاستدلال على عدم إجازة خلع دلالة الاستفهام عن (كيف) وإثباتها (أم) في قول الشاعر:

أَتَى جَزَوْا عَامِرًا سَيِّئًا بِفَعْلِهِمْ أَمْ كَيْفَ يَجْزُونَني السُّوَأَى مِنَ الْحَسَنِ
وقد استدل على ذلك بالعكس. ومن ذلك قوله: "ولا يجوز أن تكون كيف هي المخلوعة عن دلالة الاستفهام؛ لأنها لو خلعت عنها لوجب إعرابها؛ لأنها إنما بُنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام، فإذا زال عنها ذلك وجب إعرابها" (٢) وتوضيح قوله كالآتي:

١. المقدمة الأولى: أن تكون كيف هي المخلوعة عن دلالة الاستفهام لذلك أُعربت.

٢. المقدمة الثانية: أنها جاءت مبنية لتضمنها معنى حرف الاستفهام، وبذلك لا يصح خلع دلالتها عن الاستفهام. وبما أنه لا يجوز أن يجتمع حرفان لمعنى واحد، يلزم كون (أم) هي المخلوعة، قال ابن جني: "فأم في أصل الوضع للاستفهام؛ كما أن كيف كذلك، ومحال اجتماع حرفين لمعنى واحد؛ فلا بد من أن يكون أحدهما قد خلعت عنه دلالة الاستفهام، وينبغي أن يكون ذلك الحرف (أم) دون (كيف)؛ حتى كأنه قال: بل كيف ينفع، فجعلها بمنزلة (بل) في الترك والتحول" (٣) وعكس الإعراب الذي لم يثبت لكيف هو البناء الذي ثبت لها بدليل تضمنها معنى الحرف.

* الاستدلال على أن باب (فاعل، أفعل، فعل) غير ملحق بالرباعي، وقد استدل ابن جني لذلك بالعكس وبيان وجه استدلاله:

١- المقدمة الأولى: (فرضية) أن باب (فاعل، أفعل، فعل) ملحقة بـ (دَخَرَجَ) الرباعي.
٢- المقدمة الثانية: عدم مجيء مصادر هذه الأوزان على مثال (الفعللة) الذي هو مصدر الرباعي. وقد بين ذلك بقوله: "والدليل على أن فاعل وأفعل وفعل غير ملحقة بدخرج وبابه امتناع مصادرهما أن تأتي على مثال الفعللة. ألا تراهم لا يقولون ضارب ضاربه، ولا قطع قطعه" (٤) وبذلك نستنتج أن العكس الذي ثبت في المقدمة الثانية دليل على نفي الحكم في

١ - السيوطي، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ج ٢، ص: ٣٠.

٢ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق ج ٢، ص: ١٨٤.

٣ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ١٨٤.

٤ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ٢٢٢.

المقدمة الأولى، وهو امتناع إلحاقها بباب دحرج؛ لأن مصدر الفعل الرباعي لا يأتي إلا على (فعللة). ولم يرد دليل سماعي على مجيء مصادر من هذه الأوزان على وزن (فعلله).

* الاستدلال على عدم نقل الحركة في اسم الفاعل من باب (اشتدّ) (١)، وذلك لأن أصل (مشتدّ) (مشتدّ)، حيث أسكنت الدال الأولى وأدغمت في الثانية لتصبح (مُشتدّ)، وامتنع نقل حركة الدال الأولى (الكسرة) إلى الحرف الذي قبلها؛ لأنها تصير إلى (مشتدّ)، وهذا لا يوافق قواعد صياغة اسم الفاعل في الاستعمال، فضلاً عن عدم ورود سماع في هذا الوزن. لذلك امتنع نقل الحركة في اسم الفاعل من باب اشتد. وبناء على ذلك نستنتج مضمون الاستدلال بالعكس على النحو الآتي:

١. المقدمة الأولى : فرضية نقل الحركة، حركة الدال الأولى في اسم الفاعل إلى الحرف الذي قبله فتصبح (مشتدّ).

٢. المقدمة الثانية: إن اجتماع حركة الدال المدغمة في صيغة اسم الفاعل (مُشتدّ) (الكسرة) مع حركة الدال الثانية (الفتحة) أوجب حذفها وعدم نقلها إلى الحرف الذي قبلها في صيغة (مُشتدّ)؛ لأن نقلها يحيل إلى الخروج عن قواعد صياغة اسم الفاعل واستعماله؛ ولذلك أصبح حكم نقل الحركة في اسم الفاعل من (اشتدّ) المضعف ممتنعاً.

رابعاً: - الاستدلال بالأولى

شمل الاستدلال بالأولى حيزاً لا بأس به من مؤلفات ابن جنيّ - خصوصاً الخصائص والمنصف - لاسيما وأنه تتوافر فيه عناصر القياس من أصل وفرع وعلة وحكم، ولا يخفى على دارس اهتمام ابن جنيّ بالقياس. ومن تطبيقاته في هذا الباب :

* استدلاله على امتناع التصريف في الأعجمي (٢)، وبيان استدلاله كالاتي :

الاسم الأعجمي: فرع في الاستخدام عند العرب.

أضربُ الكلام العربي : أصل في الاستخدام.

^١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١٣٨

^٢ - ابن جني، الخصائص، ج ١، ص: ١٨٧

بما أن هناك ضرباً من الكلام العربي غير مُتصرّف كحروف الجر وأفعال المدح والذم مثلاً، فمن باب أولى أن يكون الكلام الدخيل على كلام العرب (الأسماء الأعجمية) أشد امتناعاً من التصرف، لأنها ليست ضرباً من أضرب كلام العرب، ففي الفرع زيادة تؤكد امتناعه من التصريف ما دام أن الأصل في بعض أضرب الكلام العربي غير مُتصرّف.

* الاستدلال على حذف الهمزة في مضارع (أكرم).^(١)

استدلّ ابن جنّي على ذلك بالأولى قياساً على حذف الهمزة الأصلية في فعل الأمر من المهموز الثلاثي نحو خذ وكل — أصلها: أخذ وأكل —، وبيان ذلك قوله: "ثم قالوا: نكرم وتكرم ويكرم فحذفوا الهمزة وإن كانوا لو جاءوا بها لما اجتمع همزتان، ولكنهم أرادوا المماثلة وكرهوا أن يختلف المضارع فيكون مرة بهمزة وأخرى بغير همزة، محافظة على التجنيس في كلامهم، وإذا كانوا قد حذفوا الهمزة الأصلية المفردة في نحو: خذْ وكُلْ، فهم بأن حذفوا إذا كانت معها أخرى زائدة أجدر".^(٢) وتوضيح وجه استدلاله: أنه جعل همزة الفعل الثلاثي الأصلية أصلاً لهمزة الفعل الزائدة نحو: أكرم وأحسن، وبيّن أن ارتباط حكم الحذف في مضارع هذه الأوزان أولى ما دام أنها حذفت في الأصل، وهو أمر الثلاثي المهموز.

* الاستدلال على بناء باب (يد) و(دم).^(٣)

استدلّ على بنائه بالأولى قياساً على بناء المنادى المفرد العلم. وبيان وجه استدلاله: أولاً: أنه اعتبر بناء المفرد المنادى العلم أصلاً، لأنه بُنيَ مع مجيئه على ثلاثة أحرف، فضلاً عن أنه كان معرباً قبل ندائه، وقد بُنيَ لتضمنه معنى حرف منطوق به في النداء. ثانياً: الفرع: بناء ما جاء على حرفين كباب يد ودم لمشابهته الحروف ووجه اعتباره المنادى المفرد العلم أصلاً لباب يد ودم في علة بنائه صحيح؛ لأنه جاء على ثلاثة أحرف، وما جاء على ثلاثة أحرف أقوى وأمكن، وبذلك نستنتج: أنه إذا كان الاسم الثلاثي — المنادى المفرد العلم — يخرج عن طور الإعراب، إلى طور البناء لتضمنه معنى حرف منطوق به، فإن حكم بناء الأسماء التي جاءت على حرفين لمشابهتها الحروف أشد ارتباطاً بالحكم واستدلاله مقبول — حسب ظني — للمسوغات الآتية:

^١ — ابن جنّي، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٨٤

^٢ — المصدر نفسه، ص: ١٨٤

^٣ — المصدر نفسه، ص: ١٥٧

١. أنه أجرى قياسه على كلمتين من جنس واحد.
٢. أنه أصل ما جاء على ثلاثة أحرف، وهو أمكن، وفرع ما جاء على حرفين .
٣. أن علة بنائهما علة متشابهة، فالمنادى مبني لتضمنه معنى حرف منطوق به، والأسماء الثنائية مبنية لمشابهتها الحروف في عددها.

* الاستدلال على عدم جواز تقديم جواب الشرط على فعله.(١)

استدلَّ ابن جنبي على ذلك مستخدماً قياس الأولى؛ وذلك بقياس الجازم في عمله الجزم في فعل الشرط وجوابه على الجار في عمله الجر وعلة اعتباره الجار أصلاً لعمل الجازم؛ لأن عوامل الأسماء أقوى من عوامل الأفعال. وبناء على ذلك فإن:

١. الأصل : الجار والحكم المتعلق به: عدم تقدم مجروره عليه، لأنه يفسد العمل .
٢. الفرع : الجازم، والحكم المتعلق به: عدم جواز تقدم جواب الشرط على فعله، لأنه مجزوم بنفس الجازم، وإن تقدم اختلت جملة الشرط. وقد ردَّ ابن جنبي على من قال بتقدم جواب الشرط بقوله: "ولا يجوز تقديم الجواب على المجاب، شرطاً كان أو قسماً أو غيرهما؛ ألا تراك لا تقول: أقم إن نقم. فأما قولك أقوم إن قُمتَ فإن قولك: أقوم ليس جواباً للشرط، ولكنه دالٌّ على الجواب - أي - (إن قُمتَ قُمتَ)، ودلت أقوم على قمت. ومثله أنت ظالم إن فعلت؛ أي إن فعلت ظلمت، فحذفت ظلمت ودلَّ قولك: أنت ظالم عليه".(١) والنتيجة المترتبة على هذا القياس: إنه إذا انتفى عمل الجار في المجرور بتقدمه، وهو أصل فإن تعلق حكم انتفاء عمل الجازم في جواب الشرط إذا تقدم على فعل الشرط أبين وأظهر لاختلال المعنى الشرطي. وأرجح أن الاستدلال الذي أجراه ابن جنبي صحيح، وذلك لاعتبارات منها:

١. أن كليهما معمول لعامل.
٢. إن تقدمهما على عامليهما يؤدي إلى خلل في تركيب الجملة وفسادها.

* الاستدلال على أن فتحة النون في (أينما) فتحة تركيب (بناء) وليست فتحة إعراب (آ).

استدلَّ على ذلك بقياس الأولى: وذلك بقياسه فتحة النون في أينما على فتحة التركيب التي نتجت عن تركيب العدد نحو (خمسة عشر)، فقد اعتبر الفتحة الناتجة عن تركيب العدد أصلاً؛

١ - ابن جنبي، الخصائص، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٣٨٧ - ٣٨٨

٢ - المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٣٨٧ - ٣٨٨

٣ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣١

لأنها في الأصل حركة إعراب سقطت لعلّة التركيب، بينما حركة النون في (أين) قبل إضافة (ما) إليها حركة بناء، وحركة البناء فرع على حركة الإعراب؛ فإذا كانت حركة التركيب (البناء) الناتجة عن ضم جزأي العدد قد أثرت في حركة الإعراب وأزالتها على الرغم من قوة حركة الإعراب، فإن احتمالية أن تكون فتحة النون فتحة تركيب — وهي حركة بناء — عند إضافتها إلى (ما) أسوغ وأصح، أضف إلى ذلك أن إضافة حركة بناء، وإزالة أخرى لعلّة التركيب — مثلاً — أصوب وأكثر اتساقاً مع الحكم من إزالة حركة إعراب لصالح حركة بناء لاختلاف البابين.

خامساً: - الاستدلال ببيان العلة

استدل ابن جني ببيان العلة. ومن مجال تطبيقه على هذا الضرب من الاستدلال:
 ** استدلاله على إعلال الواو وتصحيحها في الجمع مراعاة لحال الواحد، لأنه أسبق من الجمع، وذلك نحو قولهم في الإعلال: "ومن ذلك مراعاتهم في الجمع حال الواحد؛ لأنه: أسبق من الجمع؛ ألا تراهم لما أعلنت الواو في الواحد أعلوها في الجمع أيضاً، في نحو قِيمَة وقِيم وديمة وديم، ولما صحت الواو في الواحد صححوها في الجمع، فقالوا: زوج وزوجة، وثور وثيرة"^(١).

وبيان ذلك: إن وجود علة التصحيح والإعلال في الجمع — موضع الخلاف — (الفرع) جَوَزَ تصحيح الواو وإعلالها مُجَاراةً لحكم الواحد في التصحيح والإعلال، فالعلة مراعاة الأصل، والحكم: "تصحيح الواو وإعلالها مجاراةً لحكم الواحد. وقد فسّر ابن عقيل هذه القاعدة تفسيراً صرفياً فقال: "إذا وقعت الواو عين جمع مكسور ما قبلها واعتلت في واحده أو سكتت ولم يقع بعدها الألف وكانت على (فعلّة) وجب تصحيحها نحو: عود: عودّة"^(٢).

** استدلاله على عمل ليس النصب في الظرف.^(٣)

استدل ابن جني على عمل ليس النصب في الظرف لجريانها مجرى الفعل. فقال: "جاز ذلك فيها من حيث جاز أن ترفع وتنصب وكانت على مثال الفعل، فكما عملت الرفع والنصب وإن عريت عن معنى الحدث، وكذلك أيضاً تنصب الظرف لفظاً كما عملت النصب لفظاً لأنها على

^١ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١١٢

^٢ — ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٥٩

^٣ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٤٠٠

وزن الفعل" (١) وقد وافق ابن جني في هذه المسألة شيخه أبا علي في أحد وجوه استدلاله على توجيهه النصب في (يوم) في قوله تعالى: ﴿ألا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم﴾ للتعلق بليس؛ إذ أجاز أبو علي في نصب يوم ثلاثة أوجه، ذكر منها هذا الوجه وهو تعلقها بليس. فقال: "لأنه أجاز في نصب يوم ثلاثة أوجه: أحدها أن يكون متعلقا بنفس ليس من حيث ذكرنا من الشبه اللفظي". (٢) وذكر ابن هشام هذه المسألة فقال: "وذهب الفارسي وابن جني إلى الجواز مستدلين بقوله تعالى: ﴿ألا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم﴾، وذلك لأن (يوم) متعلق بمصروفا وقد تقدم على ليس وتقدم المعمول يؤذن بجواز تقدم العامل". (٣) ومعنى قوله: أنه متعلق بمصروف على اعتبار أن تقديره — كما يقول العكبري —: "يوم ظرف لـ (مصروفا) أي لا يصرف عنهم يوم يأتيهم، وهذا يدل على جواز تقديم خبر ليس عليها". (٤)

وأرى أنها قضية خلافية، فقد أورد العكبري في لبابه ما يشير إلى ذلك ومن ذلك: "وأما تقديمه عليها فيجوز عند الكوفيين وبعض البصريين، وحجة مَنْ مَنَعَ أن (ليس) فعل لفظي جامد قوي الشبه بالحرف، فلم يقوَ قوة إخوته. واحتج من أجاز تقديم خبر ليس بقوله تعالى: ﴿ألا يوم يأتيهم ليس مصروفا﴾ عنهم فنصب يوم بالخبر — أي بـ (مصروفا) —، ولا يقع المعمول إلا حيث يقع العامل، ولأن (ليس) فعل يتقدم خبره على اسمه؛ فذلك يتقدم عليه كـ (كان) " (٥).

ومن تطبيقات بيان العلة: اعتباره أن الألفات أصول في الأسماء المبنية غير منقلبة، نحو: (متى)، وذلك لجريانها مجرى الحروف في عدم تصرفها واشتقاقها، والعلة الجامعة بينهم المشابهة. وبيان ذلك قوله: "وأقول: إن الأسماء المبنية، والأصوات المحكية، والأسماء الأعجمية، تجري مجرى الحروف في أن الألفات فيها أصول غير منقلبة، لأننا إنما قضينا بأنها في الحروف غير منقلبة لأنه لا يعرف لها اشتقاق؛ فيجب من ذلك أن يكون كل ما كان مما ذكرنا غير مشتق، وأن تكون ألفه غير زائدة ولا مُنقلبة" (٦). وتوضيح قوله: إنه اعتبر الحروف أصلا تقاس عليها الأسماء المبنية في عدم التصرف بجامع التشابه، وقد بين الأزهري أن نوع المشابهة للحروف معنوي فقال: "أن يتضمن الاسم معنى من معاني الحروف سواء أُوضع لذلك المعنى حرف، أم لا فأول كـ (متى) فإنها تستعمل شرطا، نحو: متى تقم أقم، وهي حينئذ

١ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٤٠٠

٢ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٤٠٠

٣ — ابن هشام، شرح قطر الندى وبلّ الصدى، تحقيق: ح. الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٨، ص:

١٢٩

٤ — العكبري، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي البجاوي، عيسى الحلبي للنشر، ج ٢، ص: ٦٩٠

٥ — العكبري، اللباب، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٦٩، وانظر: المقرب، ابن عصفور، ج ١، ص: ٩٥

٦ — ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٣١

شبيهة في تأدية المعنى بـ (إن) الشرطية، وتستعمل أيضا استفهاما، نحو: متى نصر الله. وهي حينئذٍ شبيهة في المعنى بهمزة الاستفهام^(١).

لقد تناول ابن جني الألفات علة للتشابه؛ فكما أن الألف في الحروف أصل — كحرف الجر (على) مثلا لعدم تصرفه — فإنّ الألف في الأسماء المبنية أصل لجريانها مجرى الحروف في عدم التصرف. فوجود علة عدم التصرف في الأسماء المبنية — موضع الخلاف — أعطاهما حكم الحروف في إثبات ألفتها أصولاً .

*الاستدلال على أن (ذا) اسم متصرف ووزنه الصرفي (فعل).^(٢)

استدل ابن جني على أنّ (ذا) اسم متصرف ببيان العلة؛ تفسيرا وتعليلًا لتصرفه، وذلك إن وزنه (فعل)، وهو محذوف اللام، وألفه منقلبة عن ياء، إلا أنه بُنيَ لمشابهته الحروف. وبيان ذلك قوله: "إنما جاز ذلك فيه لمشابهته الأسماء المتمكنة، ألا ترى أنه يوصف، ويوصف به، ويثنى ويحقر — نحو: (كان رجل ذو فضل) في الوصف وقوله تعالى: ﴿ذواتا أفنان﴾ في التثنية ونحو قولنا في التصغير (ذيا) — ويدخله كثير من أحكام الأسماء المتمكنة، فلذلك جاز أن يمثل من الفعل"^(٣)

وبيان قوله: إن (ذا) قد جرى مجرى الأسماء المتمكنة في بعض الصفات، ولهذا جاء متصرفا ومستحفا وزنا صرفيا، ولو انعدمت هذه الصفات فيه كونه فرعا على الأسماء المتمكنة لبقى مبنيا. وقد استشهد ابن جني برأي أبي علي الفارسي في بيان أصل بناء (ذا) فقال: "قال أبو علي أصل بنائه (فعل) كأنه (ذي) ثم حذف اللام لضرب من التخفيف، لأنه من مضاعف الياء، وكأنه بقي (ذي) فقلبت ياؤه ألفا فصار ذا"^(٤). لذلك يعتبر اسم الإشارة بين بين؛ فهو اسم متصرف لاكتسابه صفات الأسماء المتمكنة. كالتصغير والوصف، وهو في المقابل مبني لمشابهته الحروف في كونه يأتي على حرفين، ويتضمن معنى الصوت.

^١ — الأزهرى، خالد بن عبد الله، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١، ج ١، ص: ٤٣

^٢ — ابن جني، المصدر نفسه، مصدر سابق، ص: ١٣٣

^٣ — ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٣٣

^٤ — ابن جني، المصدر نفسه ص: ١٣٣

سادسا: - الاستدلال بعدم النظر

اعتبر ابن جني الاستدلال بعدم النظر دليلاً معتبراً في حال عدم ورود نظير سماعي للحكم بصحة المسألة. لذلك كان شرط الاستقراء التام واجباً لاعتماد عدم النظر دليلاً. وعدا ذلك يكون للاستثناس به لا غير، وقد كانت تطبيقات ابن جني في هذا الباب واسعة لاسيما وأنه اعتمد في منهجه على السماع والقياس أصولاً أساسية في الحكم على صحة القاعدة النحوية. ومن تطبيقاته:

* الاستدلال على أن النون زائدة في (أندلس) بعدم النظر؛ "لأنه ليس في ذوات الخمسة شيء على (فَعَلَّل) فتكون النون فيها أصلاً لوقوعه موقع العين".^(١)

وبيان ذلك: إن عدم وجود نظير لكلمة (أندلس) تكون فيه النون عيناً دل على أن النون زائدة وبذلك فإن الوزن الصرفي لكلمة (أندلس) يكون (أَفْعَل).

وقد استدل إلى أنه لا يجوز أن نبني من الفعل (دخل) مثل (جَحَنَقَل). بقوله: "ألا تراك لو قيل لك: ابن من دخل مثل جحنفل لم يجز؛ لأنك كنت تصير به إلى (دَخَنَل)، فتظهر النون ساكنة قبل اللام، وهذا غير موجود"^(٢). فإذا لا يجوز أن نصوغ من دخل مثل (جحنفل)؛ لأن ذلك يؤدي إلى أن تقع النون ساكنة قبل اللام، وهذا يسوقنا إلى إقحام صيغة لا نظير لها في الوزن اللغوي.

ومن ذلك استدلاله عدم جواز اجتماع حرفين لمعنى واحد. وبيان ذلك قوله: "فإن قلت: فما تقول في قوله:

أنى جَزَوْا عامراً سوءاً بفعلهم
أم كيف يجزونني السواى من الحسن

"وجمعه بين أم وكيف؟ فالقول: إنهما ليسا لمعنى واحد. وذلك أن أم هنا جُرِدَتْ لمعنى الترك والتحول، وجُرِدَتْ من معنى الاستفهام، وأفيد ذلك من كيف لا منها"^(٣). ويقصد اجتماع (أم) و(كيف) للاستفهام؛ لأن كيف لا تخرج دلالتها عن الاستفهام. وعلى ذلك تكون (أم) هي التي خرج معناها لمعنى آخر. ولو كان هنالك دليل على خروج (كيف) لمعنى آخر، لما كانت حاجة للاستدلال بعدم النظر، فكان عدم النظر دليلاً قطعياً في الدلالة على عدم اجتماع حرفين لمعنى واحد.

^١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٨

^٢ - المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٩٧

^٣ - الخصائص، مصدر سابق، ج ٣، ص: ١٠٧

ومن تطبيقاته على ذلك قوله في تصغير (مُطَلِّق) بعد حذف نونها: "فإذا أنت حذفتها بقي لفظه بعد حذفها: (مُطَلِّق)، ومثاله (مُفَعِّل). وهذا وزن ليس في كلامهم. فلا بدّ إذا من نقله إلى أمثلتهم". (١) لقد أوجب ابن جنيّ نقل الصيغة من (مُطَلِّق) بفتح الطاء إلى (مُطَلِّق) بتسكين الطاء، وعلّة ذلك أن (مُفَعِّل) ليس في كلامهم، فابن جنيّ يعتمد في قوله على عدم وجود نظير للصيغة (مُفَعِّل) ليبنى تصغيره على وزن (مُفَعِّل).

وأرى أن ابن جني يعتمد أصل السماع ليثبت عدم النظير، فالصيغة المسموعة هي التي تُقبل أن قرّبت من الصحة.

ومن ذلك استدلاله على أن التاء زائدة في (تُنْقَل)؛ إذ لا توجد صيغة تكون فيها الفاء مكررة مرتين في البداية ويقصد (فُعِّل). فعدم وجود نظير صرفي لكلمة (تُنْقَل) دلّ على أن التاء في بدايتها زائدة .

ومن ذلك استدلاله على الوزن الصرفي لكلمة (تَشِيْطُن). قال ابن جني في المنصف: "ولا يجوز أن تجعل تَشِيْطُنَ (تفعلن)، لأنه ليس في الكلام تفعلن، وتشيطان أقوى من تَشِيْطُنَ لقولهم شاطن وشطن وأرض شطون" (٢).

وبيان قوله: إن الوزن الصرفي لكلمة تشيطان (تَفِيْعِل) لعدم وجود صيغة لغوية على وزن (تَفَعِّلن)، لهذا استدل بعدم النظير لإثبات الطاء أصلاً والزيادة للياء، وعلى هذا يكون وزن الكلمة (تَفِيْعِلن).

* استدلال ابن جني في الرد على من ادعى أن السين وسوف ترفعان الفعل المضارع. ووجه استدلاله قوله: "لم نرَ عاملاً في الفعل تدخل عليه اللام، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾. فجعل عدم النظير رداً على من أنكر قوله" (٣).

وتوضيح قوله: إن سوف لو كانت عاملة في الفعل المضارع لما دخلت عليها اللام؛ لأنه لا يوجد عاملان لمعمول واحد، فعدم وجود عامل يدخل على عامل دلّ على فساد ما ذهبوا إليه . وقد علق السامرائي على استدلال ابن جني بقوله: "ولا أدري ما ذا يعني أبو عثمان وأبو الفتح من القول: لم نرَ عاملاً في الفعل تدخل عليه اللام مع أنّه قد ورد ذلك. قال- صلى الله عليه وسلم - : (لأنّ يجلس أحدكم على جمرة .. فتخلص.... إلخ) هذه لام الابتداء، وكذلك شأن

١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج٣، ص: ١١٢

٢ - ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٢٣

٣ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج١، ص: ١٩٧

لام الجر، قال تعالى: ﴿لئلا يعلم أهل الكتاب﴾. (١) وقد بين صاحب الكتاب المعنى الذي تضيفه هذه الحروف على الفعل بقوله: "وتقول سيفعل ذلك، وسوف يفعل ذلك، فتلحقها هذين الحرفين لمعنى كما تلحق الألف واللام الأسماء للمعرفة" (٢). والمتدبر لكلام سيوييه يستيقن استحالة تأثير السين وسوف في الفعل المضارع؛ لأنهما يدخلان لتأدية معنى الاستقبال فكما أن (أل) التعريف لا تؤثر في الأسماء من حيث العمل سوى إكسابها التعريف، فكذلك السين وسوف لا تدخل على الفعل إلا لتأدية معنى .

سابعا: - الاستدلال بالأصول

أود أن أشير إلى أن النحاة فهموا من هذا الدليل: مخالفة الأصول. فكل ما خالف أصل قاعدة أو أصل وضع أشير إليه بأنه منتقض بمخالفة الأصول. وإذا تناولنا ابن جني فإنه تحدث عن الأصل باعتباره أحد أركان القياس الرئيسية كما أشار إلى حجية الأصل المطرد فقال: "مطرّد في القياس والاستعمال جميعاً، وهذا هو الغاية المطلوبة، والمثابة المنولة؛ وذلك نحو: قام زيد، وضربت عمراً، ومررت بسعيد." (٣) لهذا كان تطبيقه في هذا الباب قليلاً.

ومن تطبيقاته على الاستدلال بالأصول موافقة أبي عثمان المازني في أن النون والتاء زائدة في (نرجس) و(ترتب). ومن ذلك قوله: "لم يصرف (نرجس) اسم رجل؛ لأنه ليس في الأصول مثال (جعفر) وقضي أن النون فيها زائدة مثل نضرب" (٤). وتوضيح قوله: أنه إذا سمي شخص بـ (نرجس) فإنه لا يصرف؛ لأنه على نظير جعفر بكسر الفاء، وهذا أصل غير موجود؛ إذ تشابه كلمة نرجس كلمة جعفر في شكلها وعدد حروفها، إلا أنها تختلف في وزنها مما أدى إلى عدم وجود صيغة مماثلة لها، ومن ثمّ عدم صرفها. وبذلك تكون كلمة (نرجس) مخالفة لأصل الوضع، إذ لا يوجد في الأصول كلمة على هذا الوزن فتصرف.

وقال في موضع آخر: "إنما قضي بزيادة النون والتاء في (نرجس) و (ترتب)؛ لأنهما لم يقعا موقع حرف من الأصل؛ كما قضي بزيادة النون في كـ (نهبل)؛ لأنه ليس في الكلام مثل

١ - فاضل السامرائي، ابن جني النحوي، دار النذير، ١٩٦٩، ص: ١٥٤

٢ - سيوييه، الكتاب، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤

٣ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩٩

٤ - ابن جني، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١٢٢

سَفَرُجُلٌ بضم الجيم". (١) وزاد ابن جنّي على ما جاء به المازني توثيقاً وتأكيذاً فقال: "وشيء آخر يدل على زيادة التاء في ترتب، وهو أنه الشيء الراتب الثابت يقال: رتب يَرْتَبُ" (٢) وبيان قوله: "إن النون والتاء في نرجس ورتَّب في بداية الكلمة لم تأتيا أصولا، لمخالفتها الأصول في عدم وقوعها موقع حرف أصلي، فأصل الوضع: وجود الحروف الأصول في هاتين الصيغتين في وسط أو نهاية الكلمة فإن لم تأت هذه الحروف موقع الأصول دلّ على مخالفتها، ومن ثمّ الحكم بزيادتها. وقد قال شارح المفصل: "اعلم أن التاء تزداد أولا وأخرا وهي في ذلك على ضربين: مطردةٌ وغير مطردة، فالأول نحو (تفعيل، وتفعّل، وتفعّل، وتفاعل)". (٣)

^١ - ابن جنّي، المنصف لكتاب التصريف، مصدر سابق، ص: ١١٩

^٢ - المصدر نفسه، مصدر سابق، ص: ١١٩ - ١٢٠

^٣ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج ٩، ص: ١٥٦

المبحث الثاني: تطبيقات ابن الأنباري على الأدلة الملحقة بالأصول

وسّع ابن الأنباري منهجه في استخدام هذه الأدلة في اختبار الأحكام النحوية، بل لاحظت اعتماده على بعضها بشكل واسع في استدلاله.

أولاً:- تطبيق ابن الأنباري على التقسيم

شمل الاستدلال بالتقسيم عند ابن الأنباري تطبيقات واسعة في مجال النحو والصرف لاسيما في كتابيه أسرار العربية والإنصاف، ومن هذه التطبيقات:

* الاستدلال على اسمية كيف.(^١)

لقد استدل بذلك سابراً مقسماً حيث احتمل لها بأن تكون اسماً، أو فعلاً، أو حرفاً، وقد نفى عنها الحرفية، لأن الحرف لا يفيد معنى مع كلمة واحدة كقولنا: (في الدار) ونفى أن تكون فعلاً، لأن الأفعال لا تخرج عن ثلاثة أزمنة هي: الماضي، المضارع، الأمر، إذ لا يصح أن تكون ماضياً، لأنها لا تأتي على أوزانه وهي (فعل، فعل، فعل)، ولا تصح أن تكون مضارعاً؛ لأن الفعل المضارع يتميز بالزوائد الأربعة التي تدل عليه وهي حروف نأتي، ولا يصح أن تكون أمراً؛ لأن الأمر لا يفيد الاستفهام بعكس (كيف) وإذا بطل عنها ذلك بقي أن تكون اسماً.

فابن الأنباري ذكر الأقسام التي يمكن أن تتعلق بحكم (كيف)، لأنها لا تخلو أن تكون واحداً من هذه الأقسام، ثم أبطلها بعد سبورها وأثبت قسماً واحداً .

الاستدلال على أن العلامات الفرعية في التثنية والجمع حروف إعراب، لا علامات تدل على الإعراب. وهو في هذا الاستدلال رد على الأخفش والمبرد في رأيهما. وبيان ذلك قوله: "لا تخلو العلامات الفرعية من أن تدل على الإعراب في الكلمة أو في غيرها، فإذا كانت تدل على الإعراب في الكلمة فلا بدّ من تقديره فيها فيرجع هذا القول إلى القول الأول، وهو مذهب سيبويه. وإن كانت تدل على إعراب في غير الكلمة فليس بصحيح؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون التثنية والجمع مبنيين" (^٢). فتقسيمه يحتمل أمرين:

١. الاحتمال الأول : ينقض بأنه يدل على الإعراب، فهو في تقدير الإعراب، لأن الياء مثلا علامة الجر في المثني وجمع المذكر السالم قريب من الكسرة، بل هي ناشئة عن مد صوت الكسرة، لذلك صلحت أن تكون حرف إعراب لقرب مخرجها من حركة الكسر. و أن هذا ما

^١ - الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ١٠

^٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٢٨

قصده ابن الأنباري في قوله: " فإن كانت تدل على الإعراب في الكلمة فلا بد من تقديره فيها" (١).

٢. الاحتمال الآخر الذي جاء به ابن الأنباري فهو بعيد عن احتمالية أن يكون قسماً متعلقاً بالحكم؛ لأن الحديث عن دلالة العلامات الفرعية في المثني والجمع ، وليس في كلمة أخرى ، وإلا لو كان في كلمة أخرى فكيف يستقيم الحديث عن إثبات العلامات الفرعية في المثني والجمع علامات إعراب.

* استدلال ابن الأنباري على أن (إما) ليست عاطفة. (٢)

استدل ابن الأنباري على أن (إما) ليست عاطفة بدليل التقسيم الآتي: إن حرف العطف إما أن يعطف مفرداً على مفرد، أو جملة على جملة، وهذه الاحتمالات التي يمكن أن تدل على عطفية (إما) احتمالات قريبة؛ إذ إن وظيفة حرف العطف لا تخرج عن تلك الاحتمالات . وقد بين ابن الأنباري بطلان هذه الاحتمالات لينفي كون (إما) عاطفة بدليل صحة القاعدة النحوية ، وذلك نحو قولنا: (قام إما زيد وإما عمر). نلاحظ في هذا المثال أنها لم تعطف مفرداً على مفرد ولا جملة. على جملة وكان بإمكان ابن الأنباري أن يزيد على ذلك: بأنه لا يجوز اجتماع حرفي عطف في جملة واحدة فتفسد الجملة، ثم إن وجوده مع الواو تحديداً – وهي أم الباب – ينفي كونها عاطفة مثلها في ذلك مثل (لا) عندما تجتمع مع الواو في جملة واحدة فتصبح زائدة لتوكيد النفي نحو قولنا: (رأيت زيدا ولا عمرا). وقد نقل السيوطي عن ابن مالك قوله في (إما): " وقوعها بعد الواو مسبوقه بمثلها شبيه بوقوع (لا) بعد الواو مسبوقه بمثلها في (لا زيد ولا عمر فيها) و(لا) هذه غير عاطفة بإجماع مع صلاحيتها للعطف قبل الواو" (٣).

وهذا النوع من الأمثلة في تطبيق ابن الأنباري جار على النوع الثاني من أنواع التقسيم الذي بحثناه في الفصل الأول والذي يقوم على ذكر الأوصاف التي تصلح للعلية ابتداءً ، ثم إبطالها جميعاً، وقد رأينا كيف أن ابن الأنباري عرض للوجوه التي يمكن اعتبارها دليلاً على اعتبار أن (إما) عاطفة ، ثم أبطلها جميعاً لفسادها وتعارضها مع القاعدة النحوية المتعلقة بالعطف.

١ – ابن الأنباري، أسرار العربية، المصدر السابق، ص: ٢٨

٢ – المصدر نفسه، ص: ١٩٠

٣ – السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد العال سال مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت، ١٩٧٩، ج٥، ص: ٢٥٣

* الاستدلال على أنّ الحروف الرابطة لجواب القسم أربعة. وهي: (اللام وإن) في الإيجاب، و(ما ولا) في النفي.

وقد استدللّ على ذلك بالتقسيم، إذ حصر جميع الأقسام التي تصلح أن تقترن بجواب القسم، وهي هذه الحروف. ووجه استدلاله قوله: "وجوابه لا يخلو إما أن يكون موجباً أو منفيّاً. جعلوا الرابطة بينهما بأربعة أحرف: حرفين للإيجاب، وهما اللام وإن — نحو: والله لأنت قائم، ونحو: والله إنك قائم — وحرفين للنفي وهما (ما) و(لا) — نحو: والله ما أنت قائم، ونحو: والله لا أنت قائم —".^(١) فهو حصر جميع الحالات التي يمكن أن يأتي عليها جواب القسم. والقسم في جوابه لا يخرج عن أن يكون مقترنا بهذه الحروف دون سواها.

* الاستدلال على حرفية حاشي.(٢)

وافق ابن الأنباري مذهب البصريين في القول بأن (حاشي) حرف لا فعل، مُستدلين بالنقل في قول الشاعر: حاشي أبي ثوبان؛ إنّ به ضنّاً على المَحَاة والشُّم ووجه استدلالهم قولهم: "فلا يخلو إما أن يكون هو العامل للجر، — يقصد حاشي — أو عامل مقدر، بطل أن يقال عامل مقدر؛ لأنّ عامل الجر لا يعمل مع الحذف فوجب أن يكون هو العامل"^(٣) إن (حاشي) لا تخلو من أمرين: إما أن تكون هي عامل الجر، أو أن يكون هناك عامل مقدر، فأبطل التقسيم الثاني معللاً بأن حرف الجر لا يعمل مقدرًا (محدوفاً). ويلاحظ أن ابن الأنباري حصر الأوصاف التي تصلح للعلية في حرفية (حاشي) وفق رأي البصريين متغافلاً بإحكام رأي الكوفيين في حاشي على اعتبار أنها فعل، فلم نره فنّد نظرية كونه فعلاً في التقسيم مع أنه أحد الاحتمالات القريبة. وقد تنبّه ابن هشام إلى ذلك عندما ذكر الوجوه المحتملة في (حاشي) فقال: " أن تكون فعلاً متعدياً متصرفاً؛ تقول حاشيته بمعنى استثنائه " وقوله كذلك: " وذهب سيبويه وأكثر البصريين إلى أنها حرف بمنزلة (إلا) لكنّها تجر المستثنى "^(٤). أضف إلى ذلك أن بعض حروف الجر (كمن، وإلى، وفي، واللام) قد عملت مقدرّة في المضاف إليه.

^١ — ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر السابق، ص: ١٧٥

^٢ — ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٨٠ — ٢٨١

^٣ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ٢٨٠ — ٢٨١

^٤ — ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ج ١، ص: ١٤٠

ثانياً: - الاستدلال بالعكس

اعتبر ابن الأنباري العكس شرطاً في صحة العلة، وقد ساق لذلك شهادة الأصول وتأثير العكس فيها دليلاً فالحكم عنده يثبت بعلة واحدة ويزول بزوالها، وسنوضح في هذا الباب تطبيقات ابن الأنباري عليه في استدلاله على القاعدة النحوية .

* الاستدلال على أن المصدر ليس مشتقاً من الفعل.(١)

استدل ابن الأنباري على أن المصدر ليس مشتقاً من الفعل بالعكس. وبيان قوله: "إنّ المصدر لو كان مشتقاً من الفعل، لوجب أن يدلّ على ما في الفعل من معنى الحدث والزمان ومعنى ثالث كما دلت أسماء الفاعلين والمفعولين على الحدث، وعلى ذات الفاعل والمفعول به، فلما لم يكن المصدر كذلك دلّ على أنه ليس مشتقاً من الفعل" (٢). ومقصوده من ذلك: أن أصل وضع القاعدة النحوية أن الفعل يدل على الحدث والزمان، وهي قاعدة مطّردة، وعكسها ثابت للمصدر الذي لا يدل على الحدث والزمان.

إنّ استدلال ابن الأنباري - بالعكس - على أن المصدر لا يدل على الحدث فيه شيء من الشبهة. فقد أشار سيبويه إلى أن المصدر فيه معنى الحدث فقال: "واعلم أن الفعل الذي لا يتعدى الفاعل يتعدى إلى اسم الحدثان الذي أخذ منه؛ ألا ترى أن قولك: (قد ذهب) بمنزلة قولك: قد (كان منه ذهاب)" (٣). وكلامه فيه شقان: شقّ موافق لابن الأنباري وهو القول: بأن الفعل مشتق من المصدر، وشقّ مختلف: وهو دلالة المصدر على الحدث. فنستطيع أن نأخذ من هذا العكس دليلاً على نفي الحكم بأن المصدر مشتق من الفعل، دون الخوض في الحديث عن دلالاته على الحدث. على اعتبار أن الاستدلال وقع لتفنيد من قال بأنه مشتق من الفعل .

* الاستدلال على أن الألف في (كلا وكتنا) عندما تضافان إلى المظهر ليستا علامتي إعراب.(٤)

وكان استدلاله على ذلك بالعكس؛ إذ إن الألف لو كانت علامة إعراب لقلبت كما قلبت في المظهر، فلما لم تنقلب في النصب والجر دلّ على أنها ليستا للتثنية. وتوضيح قوله كالآتي: انتفاء العلة: عدم قلب الألف في (كلا وكتنا) إلى ياء في حالتي النصب والجر عندما أضيفتا إلى

^١ - ابن الأنباري، أسرار العربية، المصدر السابق، ص: ١١٣

^٢ - المصدر نفسه، ص: ١٨٠

^٣ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٤

^٤ - ابن الأنباري، أسرار العربية، المصدر السابق، ص: ١٨٠

المظهر ويترتب على ذلك: انتفاء الحكم: أن الألف في كلا وكلتا ليستا للتثنية، فالقاعدة: أن الأصل قلب الألف في النصب والجر -إلى ياء- نعمة التثنية وهي قاعدة مطردة وعكسها ثابت بعدم القلب في حال إضافتها إلى المظهر، وقد أشار إلى ذلك أبو حيان الأندلسي بقوله: "وأما كلا وكلتا فقد ذهب البصريون إلى أنهما مفردان لفظاً مثنيان معنى، فإذا أضيفا إلى ظاهر كانا بالألف مطلقاً، أو إلى مُضْمَرٍ انقلبت ألفها ياءً نصباً أو جراً وثبتت رفعا" (١). وعلى ذلك يكون العكس دليلاً على نفي الحكم وهو اعتبارهما علامات إعراب فرعية.

* الاستدلال على أن أقسام الكلام ثلاثة. (٢)

واستدل على ذلك بالعكس؛ وذلك لفيه أن تكون أقسام الكلام أقل من ثلاثة لانتهاء قدرة التعبير عن الساقط مع أن في النفس له وجوداً. فالعلة: إن أقسام الكلام الثلاثة وهي (الاسم، والفعل، والحرف) تعبر عن جميع ما يخطر بالبال، ويتوهم في الخيال. وانتفاء أحد أقسام الكلام يترتب عليه العكس: عدم قدرة التعبير عن القسم المُسْقَط مع ضرورته.

* نقض قول الكسائي: في أن رافع الفعل المضارع الزوائد في أوله. (٣)

لقد بين أنه لو كان العامل الزائد في أوله لانتقض نصبه بدخول النواصب والجوازم لوجود الزوائد في أوله، لكنه لما انتصب بدخول النواصب والجوازم دلّ على عكس ما قالوه وفساده. وبيان وجه استدلاله على النحو الآتي:

العلة المطردة: دخول النواصب والجوازم على الفعل المضارع، وتأثيرها في نصبه وجزمه وعلى ذلك بطل أن يكون مرفوعاً بالزوائد؛ لعدم جواز أن يكون هناك عاملان لمعمول واحد، ويترتب على ذلك عكس ما ثبت للحكم الآخر: وهو رفعه بالزوائد في أوله، وقد قال ابن يعيش في الرد على من قال أنه ارتفع بالزائد في أوله: "إن حرف المضارع إذا دخل الفعل صار من نفس الفعل كحرف من حروفه، وجزء الشيء لا يعمل في باقيه؛ لأنه يكون عاملاً في نفسه، ووجه ثان: أن الناصب يدخل عليه فينصبه، والجازم يجره، وحروف المضارعة موجودة فيه،

١ - الأندلسي، أبو حيان، إرتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: مصطفى النماس، كلية اللغة العربية، القاهرة، ١٩٨٤، ج ١، ص: ٢٥٧

٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٢

٣ - ابن الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٥٣

فلو كانت هي العاملة الرفع لم يجز أن يدخل عليها عامل آخر كما لم يدخل ناصب على جازم ولا جازم على ناصب " (١).

وعلى ذلك نستطيع أن نأخذ من العكس دليلاً على ما ادّعاء الكسائي من أن الفعل المضارع يرتفع بالزوائد في أوله إذا ما ربطنا النتائج بالمقدمات، فدخل النواصب والجوازم على الفعل المضارع وتأثيرها في إعرابه في المقدمة الأولى، أثبت عكس النتيجة في المقدمة الثانية التي تقول بأن الفعل المضارع يرتفع بالزائد في أوله؛ لأن ذلك سيؤدي إلى نقل النتيجة في المقدمة الثانية إلى الأولى، وهذا فاسد بدليل وجود حروف النصب والجزم العاملة في الفعل المضارع، إذ لا تحلّ العوامل على العوامل .

نقض قول الكوفيين: في اعتبار علة الاختصاص علة لعدم إلحاق علامة التانيث في اسم الفاعل في ألفاظ (الطلاق والطمث). ووجه استدلاله قوله: "إنه لو كان الاختصاص سبباً لحذف علامة التانيث من اسم الفاعل لوجب أن يكون ذلك سبباً لحذفها من الفعل فيقال: امرأة طلق وامرأة طمّث، فلما لم يجز أن نحذف دلّ على فساد ما ذهبتم إليه". (٢)
وتوضيح قوله على النحو الآتي :

١. المقدمة الأولى: قول الكوفيين بأن الاختصاص علة لعدم إلحاق اسم الفاعل علامة التانيث في بعض الكلمات. ويقصد من الاختصاص: اختصاصها بالموثوث دون المذكر كالألفاظ الطلاق والطمث والحيض.

٢. المقدمة الثانية: رأي الأنباري: عدم اختصاص أفعال الطلاق والطمث مثلاً بحذف علامة التانيث، ونتيجة كلامه أن الاختصاص علة غير مؤثرة في اسم الفاعل حتى تُجوز صياغة أسماء الفاعلين من هذه الألفاظ وما شابهها دون إلحاق علامة التانيث لعدم عموم هذه القاعدة ، وعلى ذلك يترتب عكس الحكم في المقدمة الأولى، على اعتبار أن نتيجة الفكرة التي جاءت بها المقدمة الثانية تنفي الحكم في المقدمة الأولى: (إن الاختصاص علة لعدم إلحاق اسم الفاعل علامة التانيث).

وأميل إلى أن ابن الأنباري موافقاً للصواب أكثر؛ إذ إن اسم الفاعل يجري على الفعل في حركاته وسكونه بالإضافة إلى عمله عمل الفعل ، فإذا لحقت علامة التانيث بالأفعال المختصة بالموثوث دون المذكر وهي أصل فمن باب أولى أن تلحق باسم الفاعل وهو فرع .

^١ - ابن يعيش، شرح المفصل، مصدر سابق، ج٧، ص: ١٢

^٢ - ابن الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج٢، ص: ٧٨١

* الاستدلال على أن خبر كان، والمفعول الثاني لظنّ ليسا حالاً. وهو رأي البصريين. إذ استدلال في أحد وجوه استدلاله على أن خبر كان والمفعول الثاني لظنّ ليسا حالاً بالعكس. وبيان ذلك قوله: " وكذلك من شروطها — أي الحال — ألا تكون إلا نكرة، وكثيراً ما يقع خبر كان والمفعول الثاني لظننت معرفة، ولو كانا حالاً لما جاز أن يقعاً إلا نكرة؛ فلما جاز أن يقعاً معرفة دلّ على أنهما ليسا بحال " (١).

وبيان استدلاله على النحو الآتي:

١. المقدمة الأولى: قول الكوفيين: إن خبر كان ومفعول ظن الثاني حال لوقوعهما نكرة.
٢. المقدمة الثانية: رأي الأنباري: (رأي البصريين): " إن الحال لا تأتي إلا نكرة، وقد جاء خبر كان ومفعول ظن الثاني معرفة، وقد أشار صاحب الكتاب إلى ذلك بقوله: " هذا باب الفاعل الذي يتعداه فعله إلى مفعولين، وليس لك أن تقتصر على أحد المفعولين دون الآخر. وذلك قولك: حسب عبد الله زيدا بكراً، وظن عمرو خالداً أبك " (٢)، وعلى ذلك فإن ما ثبت في المقدمة الثانية، عكس ما ثبت في المقدمة الأولى؛ لأنهما جاء معرفة نحو قولنا: ظننت أبي المستجد وكان أبي المستجد، وبذلك نستطيع أن نأخذ من العكس الذي ثبت في المقدمة الثانية دليلاً على نفي ما ورد في المقدمة الأولى، وبذلك يثبت الحكم بأنهما خبر لكان ومفعول ثان لظنّ.

ثالثاً: - الاستدلال ببيان العلة

استدل ابن الأنباري ببيان العلة. وقد أوضحت حجيتها وأضربها سابقاً. وسنأتي في هذا الباب على بعض القواعد النحوية التي كان بيان علتها وسيلة لاختيار صحتها عند الأنباري .

* الاستدلال على أن الألوان والخلق لا يشتق منها أفعال للتعجب. (٣)

وبيان استدلاله: " إن هذه الأشياء لما كانت ثابتة في الشخص لا تكاد تتغير، جرت مجرى أعضائه التي لا معنى للأفعال فيها كاليد والرجل، وما أشبه ذلك " (٤) فهو أبطل التعجب من الألوان (الفرع)؛ لجريانه مجرى أعضاء الجسم التي لا معنى للأفعال فيها كاليد والرجل، فاللون صفة ثابتة، فكيف يتعجب من صفة لا مجال فيها للتفاوت، وهي بذلك

١ - ابن الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٨٢٦

٢ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٩

٣ - ابن الأنباري، أسرار العربية، ص: ٨٢

٤ - المصدر نفسه، ص: ٨٢

تجري مجرى الأعضاء التي لا يجوز صياغة الأفعال منها لعدم وجود معنى يؤديه فعل التعجب في هذه الألفاظ. وقد فسر أحد النحاة ذلك بقوله: "ولذلك لم يجز التعجب من الألوان والعاهات، لأن أفعالهما في الأصل على وزن (افعلّ، وافعلّ) وهما أزيد من ثلاثة أحرف؛ ولذلك لم يُعلّوا (حَوْرَ وَعَوْرَ وَسَوْدَ). لأنهما في معنى احوّلّ، اغوّر، اسودّ وأما قوله:

«إذا الرجال شتّوا واشتدّ أكلهم فأنّت أبيضهم سربال طبّاخ» فلا يقاس عليه، لأنه ضرورة، وإن كان على وزن (أفعل)، ولم تكن همزته للتعدية جاز التعجب منه نحو قولهم: ما أخطاه وما أصوبه (١).

إن اعتبار ابن الأنباري عدم صياغة أفعال التعجب من الأعضاء أصلاً، وعدم صياغة أفعال التعجب من الألوان فرعاً عليه بجامع الثبوت مقبول؛ لأنّ الألوان منبثقة عن الأعضاء وكلاهما غير قابل للتفاوت في صيغته.

* الاستدلال على عمل إن وأخواتها. (٢)

استدل ابن الأنباري على عمل إن وأخواتها لجريانها مجرى الفعل لفظاً ومعنى، فوجود عناصر المشابهة بينها وبين الفعل في عدد الحروف، وحركة البناء، ولزومها الأسماء، ودخول نون الوقاية عليها أعطاهما حق العمل في نصب الاسم ورفع الخبر، فاستدلّاه بوجود عناصر المشابهة في موضع الخلاف - إن وأخواتها - مع الفعل أوجب لها حكم العمل واستدلّاه صحيح لتوفر عناصر القياس من أصل وفرع وعلّة وحكم.

* الاستدلال على أن (لن، كي، إذن) تعمل النصب في الفعل المضارع. (٣)

وقد استدلّ في ذلك قياساً على (أن) في عملها النصب. ومن ذلك قوله: "وحملت لن وإنّ وكي على أن، وإنما حُملت عليها لأنّها تشبهها، ووجه المشابهة أنّ (أن) الخفيفة تخلص الفعل المضارع للاستقبال، وهذه الحروف تخلص الفعل المضارع للاستقبال، فلما اشتركا في هذا المعنى حُملت عليها". (٤) وتوضيح قوله: إنّ وجود العلة في موضع الخلاف: وهي تخلص الفعل المضارع للاستقبال كما في (أن) - الأصل - أوجب لها حكم النصب، ووجه اعتباره (أن)

١ - ابن عصفور، المقرّب، تحقيق: أحمد عبد الستار، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١، ج ١، ص: ٧٢ - ٧٣

٢ - ابن الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩٩

٣ - ابن الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٠٢

٤ - ابن الأنباري، أسرار العربية، ص: ٢٠٢

الأصل للحروف الناصبة السالف ذكرها صحيح؛ لأنها أم الباب في العمل النصب في الفعل المضارع، و(كي، وإذن، ولن) شابهتها معنىً وشكلاً .

* الاستدلال على إعمال (ما) الحجازية.

استدلّ ابن الأنباري على نقض قول الكوفيين: إن (ما) لا تعمل في الخبر ببيان العلة. ووجه استدلاله: "أما قولهم: أنّ القياس يقتضي ألاّ تعمل، قلنا: كان هذا هو القياس، إلاّ أنّه وُجِدَ بينها وبين ليس مشابهة اقتضت أنّ تعمل عملها وهي لغة القرآن قال الله تعالى: ﴿ما هذا بشراً﴾ وقال تعالى: ﴿ما هُنَّ أمهاتهم﴾".^(١) وقد ذكر أوجه المشابهة نصّاً في أسرار العربية حيث قال: "ما أشبهت ليس. ووجه الشبه بينهما من وجهين: أحدهما أن (ما) تنفي الحال كما أن ليس تنفي الحال، والوجه الثاني: أن (ما) تدخل على المبتدأ والخبر كما أنّ ليس تدخل عليهما، ويقوّي هذه المشابهة دخول الباء في خبرها كما تدخل في خبر ليس"^(٢)

وتوضيح قوله: إن (ما) موضع الخلاف (الفرع) جرت مجرى ليس في أنها تدخل على الخبر والمبتدأ وتنفي الحال مثلّ ليس، ووجود هذه الصفات في (ما الحجازية) هو من أوجب لها العمل جرياً على ليس في عملها. ووجه استدلاله موافق لشروط الاستدلال الصحيح؛ لأنّ (ما) الحجازية فرع على ليس في العمل، والفرع أبداً ينحط عن درجة الأصل.

* الاستدلال على أن الفعل المضارع معرب كالاسم.

وافق ابن الأنباري ما جاء به البصريون من القول: بأنّ الفعل المضارع معرب مستدلاً ببيان العلة ووجه استدلاله: "إنما حُمِلَ الفعل المضارع على الاسم في الإعراب؛ لأنّه ضارع الاسم، ولهذا سمي مضارعاً، والمضارعة المشابهة، ومنه سُمي الضرع ضرعاً لأنّه يشابه صاحبه"^(٣).

ومعنى قوله: إن وجود العلة (المضارعة) المشابهة في محلّ النزاع أو الخلاف (الفعل المضارع) مع الاسم أوجبت له الإعراب. وقد ذكر ابن الأنباري وجوهاً من المشابهة أذكر بعضها :

١. قوله: "إنّه يكون شائعاً فيتخصص كما أن الاسم يكون شائعاً فيتخصص، ألا ترى أنّك تقول: يقوم فيصلح للحال والاستقبال، فإذا أدخلت عليه السين أو سوف أخصّ بالاستقبال، كما

^١ — المصدر نفسه، ص: ١٦٦

^٢ — المصدر نفسه، ص: ٩٦

^٣ — ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ١٨

أنتك تقول: رجل فيصلح لجميع الرجال، فإذا أدخلت عليه الألف واللام أختصَّ برجل بعينه، فلما أختص هذا الفعل بعد شيعة كما أن الاسم يختص بعد شيعة فقد شابهه من هذا الوجه". (١) وهذه العلة مُشابهة لاسم الفاعل أيضاً، فنحن عندما نقول: "أنا ضارب زيداً" لم نحدد مكان وزمان الضرب وعلى أي هيئة جاء، ولكن عندما نقول: "أنا ضارب زيد غداً" نكون قد خصصناه بالزمن المستقبل بعد عمومه.

٢. قوله: "إنه تدخل عليه لام الابتداء — أي الفعل المضارع — كما تدخل على الاسم، وهذه الخاصية موجودة في الأسماء قبل الأفعال "ألا ترى أنك تقول إنَّ زيداً ليقوم، كما تقول إنَّ زيداً لقائم، ولام الابتداء تختص بالأسماء، فلما دخلت على هذا الفعل دلت على المشابهة بينهما". (٢)

رابعاً:- الاستدلال بالأصول

لقد سبق وذكرنا بأن الأصل: "هو ما جرده النحاة بالاستقراء الناقص الذي أجروه على الكلام الفصيح، سواء أكان ذلك أصل وضع أو أصل قاعدة" (٣) وقد استدلت ابن الأنباري بالأصول الوضعية، والأصول ذات القاعدة على كل ما خالف أصلاً نحويًا ومن تطبيقاته:

* الاستدلال على صرف كلمة (أربع) في قولهم: "مررت بنسوة أربع". (٤)

وبيان استدلاله: إن صرف (أربع) نحو: "مررت بنسوة أربع" مع أنها على وزن الفعل كان مراعاة لأصله الاسمي مع أنه صفة؛ فهو نظر إلى أصل وضع كلمة (أربع) لأنها عندما أصلت، أصلت على أنها اسم، فكان مراعاة أصلها الاسمي علة لعدم منعها من الصرف. وقال فيه الأشموني: "إنه اسم من أسماء العدد، لكن العرب وصفت به. فهو متصرف نظراً للأصل، ولا نظر لما عرض له من الوصفية. وأيضاً فهو يقبل التاء فهو أحق بالتصرف من (أرمل)؛ لأن فيه مع قبول التاء كونه عارض الوصفية". (٥)

^١ — المصدر نفسه، ص: ١٨

^٢ — المصدر نفسه، ص: ١٨

^٣ - تمام حسان، الأصول، مصدر سابق، ص: ١٨٤-١٨٥

^٤ — ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ١٩٢-١٩٣

^٥ — الأشموني، شرح الأشموني لألفية ابن مالك، مصدر سابق، ج٣، ص: ٤٣٤

* الاستدلال على أن (أو) تكون لأحد الشئيين على الإبهام، خلافا لقول الكوفيين أنها تأتي بمعنى الواو أو بل^(١).

وقد استدل على ذلك بالأصول، - وهو رأي البصريين - وذلك أن أصل الوضع يشهد على أن كل حرف يجب ألا يدل إلا على ما وضع له، وألا يدل على معنى حرف آخر فالقول بأن (أو) قد تخرج لمعنى الواو أو بل مخالف لما قررته الأصول، وقد استدل لذلك بقوله: "ومن تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل. وأرى أن استدلال ابن الأنباري مبني على استقراء ناقص، إذ إن بعض الأصول تدل على خروج بعض الحروف إلى معنى آخر وإن حافظ على أصل وضعه، كحروف الجر مثلاً. وهناك كثير من التطبيقات على ذلك في الكتب النحوية وذلك نحو قول ابن هشام: "اللام موافقة من " نحو سمعت له صراخاً (ومعناها منه ")".^(٢)

* الاستدلال على نقض قول الكوفيين: "بأن حرف الجر لا يعمل مع الحذف".^(٣)

عدّ ابن الأنباري قولهم مخالفاً للأصول، وذلك لإعمالهم رُبَّ مع الحذف بعد الواو والفاء وبل، إذ اعتمد أصولهم لنقض رأيهم، ذلك أن أصل القاعدة عندهم: أن بعض حروف الجر تعمل مع الحذف

والدليل على ذلك النقل حيث قال الراجز:

وَبِلْدٍ عَامِيَةٍ إِعْمَاؤُهُ كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَاءً

ولا يتوقف الأمر على ذلك فقد أعمل البصريون حروف الجر محذوفة ومن ذلك قولهم: "الجر بغير (رُبَّ): مطرد وغير مطرد، وغير المطرد كقول رؤبة لمن قال له (كيف أصبحت) قال: (خير والحمد لله) والمطرود كقولك (بكم درهم اشتريت هذا)؟ فدرهم مجرور بمن محذوفة عند سيبويه والخليل، فعلى مذهب سيبويه والخليل يكون الجار قد حُذِفَ وأبقي عمله"^(٤). وبناءً على ذلك أرجح ما ذهب إليه ابن الأنباري في استدلاله. أضف إلى ذلك أن العرب يكثرون الحذف ويبقون العمل إذا دلّ سياق الكلام على ذلك.

^١ - ابن الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٤٨١

^٢ - ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢٣٨

^٣ - ابن الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٩٦

^٤ - ابن الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٩٦

* الاستدلال على أن (إن وأخواتها) تنصب الاسم وترفع الخبر. (١)

لقد استدلل ابن الأنباري في أحد وجوه استدلاله على أن (إنّ) تنصب الاسم وترفع الخبر ردّاً على الكوفيين ونفضاً لأصولهم بأنها تنصب الاسم ولا ترفع الخبر؛ ذلك أن وجه استدلالهم مخالف للأصول، إذ إن الأصول تدل على أن كل عامل يعمل النصب في الاسم، لا بدّ وأن يعمل الرفع في الخبر وبيان ذلك قوله: "والذي يدلّ على فساد ما ذهبوا إليه أنّه ليس في كلام العرب عمل يعمل في الأسماء النصب إلا ويعمل الرفع؛ فما ذهبوا إليه يؤدي إلى ترك القياس ومخالفة الأصول لغير فائدة، وذلك لا يجوز، فوجب أن تعمل في الخبر الرفع كما عملت في الاسم النصب على ما بيّنا". (٢)

واستدلاله صحيح تشبيهاً بالفعل في عمله. فكما أن الفعل يعمل الرفع في الفاعل، والنصب في المفعول، كذلك يعمل ما كان مشبهاً به. أضف إلى ذلك أن (إنّ) تدخل على الجملة الاسمية فتتصب المبتدأ بعد أن كان مرفوعاً، وعلى ذلك تكون ضمة الخبر ضمة جديدة بتأثير (إنّ)، لا ضمة خبر المبتدأ لأن الخبر لا يستقيم بدون الاسم المخبر عنه. والدليل على ذلك قول سيبويه: "وزعم الخليل أنها عملت عملين الرفع والنصب، كما عملت كان الرفع والنصب حين قلت: كان زيد أخاك". (٣)

* الاستدلال على عدم تقديم معمول فعل الشرط عليه. (٤)

استدل على نقض قول الكوفيين: بجواز تقديم معمول فعل الشرط عليه بأنه مخالف للأصول، ودلالة ذلك: إن كلامهم يؤدي إلى تقديم ما يرتفع بالفعل عليه، وذلك مخالف للأصول؛ إذ إن الأصول تدل على أن الرتبة النحوية لمعمول فعل الشرط يجب أن يأتي بعده، وفي ذلك يقول: "فإذا تقدم بطل أن يكون معمولاً لفعل الشرط؛ لأنه يؤدي إلى أن يتقدم ما يرتفع بالفعل عليه، وذلك لا يجوز؛ لأنه لا نظير له في كلامهم؛ فوجب أن يكون مرفوعاً بتقدير فعل، ويكون الفعل الظاهر مفسراً له". (٥) وأرجح أن كلامه قريب من الصحة؛ لأن الفعل يعمل في ما في بعده لا يعمل ما في قبله؛ إذ رتبة العامل أبداً تسبق المعمول، وما وجود المعمول أصلاً إلا لوجود العامل سواء أكان المعمول، مقدراً أم ظاهراً.

١ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٨٥

٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٨٥

٣ - سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٢، ص: ١٣١

٤ - ابن الأنباري، الإتحاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٦٦٦

٥ - ابن الأنباري، الإتحاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٦٦٦

* الاستدلال على أن (إن) لا تأتي بمعنى (إذ).^(١)

وافق ابن الأنباري رأي البصريين في استدلالهم على أن (إن) لا تأتي بمعنى (إذ). وقد كان استدلاله على ذلك تمسكا بالأصول، إذ الأصل في كل حرف أن يدل على ما وضع له أصلا، وقد تبين أن هذه القاعدة لا تنسحب على جميع أنواع الكلم.

خامسا: - الاستدلال بالأولى

استدل ابن الأنباري بالأولى لاستيفائه أركان القياس من أصل، وفرع، وعلة، وحكم. فهو استدلال ينطوي تحت أصل القياس وقد أفرده ابن الأنباري دليلا لما فيه من غلبة الفروع على الأصول. ومن تطبيقات ابن الأنباري عليه:

* الاستدلال على حذف التاء الأولى في جمع المؤنث السالم.

استدل ابن الأنباري على حذف التاء الأولى في المؤنث عند جمعه جمع مؤنث سالما حتى لا يجمعوا بين علامتي تأنيث في كلمة واحدة نحو (مسلمات). وقد أجرى قياسه على حذف تاء المذكر عند النسب وبيان ذلك قوله: "وإذا كانوا قد حذفوا التاء مع المذكر في نحو قولهم: رجل بصري وكوفي في النسب إلى البصرة والكوفة والأصل: بصرتي وكوفتي لئلا يقولوا في المؤنث: امرأة بصرية وكوفتية فيجمعوا بين علامتي تأنيث، فلأن يحذفوا هاهنا مع تحقيق الجمع كان ذلك من طريق الأولى"^(٢). وبيان وجه استدلاله كالاتي: اعتبر ابن الأنباري حذف علامة التأنيث في الاسم المذكر المنسوب أصلا، وعلل به حذف تاء التأنيث عند النسب إلى المؤنث؛ لأنّ المؤنث فرع على المذكر، فتعلق الحذف به من باب أولى، وربط علة ذلك بحذف تاء التأنيث في المؤنث عند جمعه جمع مؤنث سالم، إذ بين أن ارتباط حكم حذف تاء التأنيث في الاسم المؤنث عند جمعه - لئلا يجمعوا بين علامتي تأنيث - أكثر اتساقا واستساغة مع العلة من حذف تاء التأنيث في الاسم المؤنث عند النسب إليه. وقد أشار المبرد إلى علة حذف تاء التأنيث في جمع المؤنث السالم بقوله: "وإنما حُذفت التاء من (مسلمة) لأنها علم التأنيث، والألف والتاء في مسلمات علم التأنيث، ومحال أن يدخل تأنيث على تأنيث."^(٣)

وأرجح أن ابن الأنباري عندما أجرى القياس بين النسب إلى الاسم المنتهي بتاء التأنيث وجمع المؤنث السالم في استدلاله على حذف التاء في جمع المؤنث السالم؛ استوحى قياسه لوجود أحكام متشابهة بينهما، إذ إن جمع المؤنث المنتهي بتاء تتوالى فيه تاءان يفصل بينهما حاجز

^١ - المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٦٣٢

^٢ - ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ٤٣

^٣ - المبرد، محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، ج ١، ص: ٦

ضعيف، - حرف لين - وهو (الألف)، وهو بذلك أشبه النسب إلى المؤنث الذي تتوالى فيه تاءان يفصل بينهما حرف لين (ي). وبما أن المؤنث قد حذفت تاءه الأولى عند النسب، فإن جمع المؤنث السالم يستحق أن يتعلق به حكم الحذف أكثر. وكلام ابن الأنباري في تطبيق الأولى في هذا المثال فيه شيء من التعقيد، فقد ابتعد بالمسألة عن الوضوح، ومزج القواعد دون تفصيل وتوضيح.

* الاستدلال على عدم لحاق فعل الأمر لام التأكيد.

وقد استدل على ذلك موافقا رأي البصريين قائلا: "وإذا كان الماضي لا تدخله هذه اللام مع وجود شبه بالأسماء، فلأن لا تدخل هذه اللام فعل الأمر مع عدم شبهه بالأسماء، كان ذلك من طريق أولى".^(١)

وبيان وجه استدلاله كالاتي: إنه علل لعدم دخول هذه اللام على فعل الأمر لعدم دخولها على الفعل الماضي، فهو اعتبر الفعل الماضي أصلاً في هذه المسألة؛ وذلك لأن الفعل الماضي أقوى من الأمر بدلالة الوصف به نحو قولنا: فلان ضرب، والشرط به نحو قولنا: إن ذهب أذهب، وهذه الأمور وغيرها تمنحه مشابهة ما بالاسم، فإذا كان الفعل الماضي على قوته واشترآكه مع الاسم في بعض الصفات لم تلحقه لام الأمر، فإن عدم لحاقها بفعل الأمر (الفرع) مع عدم توفر عناصر المشابهة يكون أبعد وأشد استحالة.

* الاستدلال على حذف التنوين للضرورة.^(٢)

وقد استدل على ذلك موافقا الكوفيين في استدلالهم وذلك على النحو الآتي :

١. اعتباره حذف الواو للضرورة أصل في قول الشاعر :

فَبَيْنَاهُ يَشْرِي رَحْلَهُ قَالَ قَائِلٌ لِمَنْ جَمَلٌ رَحْوُ الْمَلَاظِ نَجِيبٌ .
وأصله: فبيناه هُوَ

٢. اعتباره حذف التنوين فرعا على حذف الواو، ووجه جمعه في قياس الأولى بينهما: أن الواو حرف متحرك، والتنوين عبارة عن نون ساكنة، وحذف الساكن في الضرورة أولى من حذف المتحرك، فإذا حذفت الواو، وهي حرف متحرك في الضرورة، والمتحرك أقوى من الساكن، فإن حذف التنوين لسكونه أسوغ وأكثر قبولا من حذف الواو. ووجه جمعه بين الواو

^١ - ابن الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥٤٢

^٢ - ابن الأنباري، الإصناف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ٢، ص: ٥١٣

المحذوفة في اعتبارها أصلاً وفي التثوين في اعتباره فرعاً قياس مقبول؛ إذا ما أخذنا في الاعتبار أن الواو حرف متحرك، والمتحرك أقوى من الساكن، فضلاً عن أن حذفهما كان في سياق واحد هو - الضرورة الشعرية - .

* حذف الزائد عند التفسير أو التصغير.

وقد استدل على إمكانية حذف الزائد عند التفسير أو التصغير بالأولوية، وذلك قياساً على حذف ما يقرب من الزائد، وبيان وجه استدلاله: أنه اعتبر حذف الدال عند التفسير أصلاً، نحو: (فرازق) جمع فرزدق؛ وعلّة حذفه: قرب مخرجه من التاء صوتياً. وقد جعل حذف حروف الزيادة فرعاً عليه). وبناءً على استدلاله نستنتج: أنه إذا جاز حذف الحرف الأصلي لقرب مخرجه من حروف الزيادة، فإن حذف ما كان زائداً يكون واجباً. وذلك أن الحروف الأصول وإن حُذفتْ أو أُبدلتْ في الكلمة فإنه يبقى ما يدل عليها؛ وذلك لتصرفها واشتقاقها. أمّا الحرف الزائد فإن حذفه يُسقط هويته ولا يبقى أي دليل يدل على وجوده، وتصديق ذلك قول ابن جنّي في خصائصه: "إن الأصلي يحفظ بظهوره في تصرف أصله".^(١) وقال عن الزائد: "وليس كذلك الزائد، ألا تراه لا يستمر في تصرف الأصل استمرار الأصلي، فإذا عرض له عارض من حذف أو بدل لم يبق هناك في أكثر الأمر ما يدل عليه أو يشهد به".^(٢)

سادساً: - الاستدلال بعدم النظر

لم يذكر ابن الأنباري عدم النظر في أصوله، إلا أن هناك بعض العبارات التي وردت في كتبه - فيما أثبتته عن البصريين - تشير إلى استحكامه إلى هذا الأصل ومن ذلك قوله: "إن الحمل على ماله نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير"^(٣). وقوله: "إن المصير إلى مالا نظير له في كلامهم مردود"، ومن تطبيقاته في هذا الباب:

^١ - ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤٣

^٢ - ابن جنّي، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٤٣

^٣ - ابن الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢١

* الاستدلال على أن (أَيْمُن) في أَيْمَنَ اللهُ مفرد لا جمع. (١)

والدليل على ذلك قولهم: (مُ اللهُ) ولو كان جمعا لما جاز حذف جميع حروفه، إلا حرفا واحدا. وقد علل ابن الأنباري عدم ورود حذف في الجمع بعدم النظر، إذ لا يوجد نظير سماعي لجمع محذوفة أغلب أحرفه. وأرى أن كلامه في أَيْمُنَ غير مستوفٍ شروط الصحة، حيث أورد سيبويه في كتابه أنها جَمَعٌ، حيث قال: " وقالوا يمين وأَيْمُنَ لأنها مؤنثة وقال أبو النجم: يأتي لها من أَيْمُنَ وأشْمَلُ، وقالوا أَيْمَانٌ فكسروها على أفعال كما كسروها على أفعال، إذ كانا لما عدده ثلاثة أحرف " (٢). فإذا كان هناك سياق قيلت به الجملة فلا بد من أنها ستدل على المحذوف صراحة حتى لو كان الحذف قد طال جميع الحروف إلا واحدا لاسيما في القسم .

* الاستدلال على عدم حذف الواو والفاء من سوف

استبعد ابن الأنباري ما جاء به الكوفيون من القول: "إن السين التي تدخل على الفعل المستقبل نحو سأفعل أصلها (سوف) — إذ استدلوا على ذلك بقولهم — أنه قد صحَّ عن العرب أنهم قالوا في سوف أفعل: (سَوُْ أفعل) فحذفوا الفاء، ومنهم من قال (سَفُ أفعل) فحذف الواو". (٣) وكان استدلاله على نقض رأيهم في هذه المسألة بعدم النظر؛ إذ لم يرد له نظير في كلام العرب فقال: "إن حذف الفاء والواو على خلاف القياس، فلا ينبغي أن يجمع بينهما في الحذف؛ لأن ذلك يؤدي إلى ما لا نظير له في كلامهم؛ فإنه ليس في كلامهم حرف حُذِفَ جميع حروفه طلبا للخفة على خلاف القياس حتى لم يبق منه إلا حرف واحد، والمصير إلى ما لا نظير له في كلامهم مردود". (٤).

سابعاً: - الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

هذا النوع من الأدلة قليل الاستخدام في اللغة، ولم يطبق عليه سوى ابن الأنباري ومن جاء بعده من الأصوليين كالسيوطي. ومن تطبيق الأنباري عليه:

١ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ٢١
 ٢ — سيبويه، الكتاب، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٠٧
 ٣ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ج ٢، ص: ٦٤٦
 ٤ — ابن الأنباري، ج ٢، ص: ٦٤٧

* الاستدلال على عدم جواز دخول اللام في خبر لكنّ إذا كان ظرفاً. (١)

استدلّ ابن الأنباري على أنّ لكنّ مخالفة لـ (إنّ) في دخول اللام على اسمها إذا كان خبرها ظرفاً أو حرف جر، مستندا على عدم وجود دليل على النفي، إذ لم يرد دليل نقلي أو عقلي على دخول اللام في خبرها. ومن ذلك قوله: "والذي يدلّ على أنّ لكنّ مخالفة لـ (إنّ) في دخول اللام معها. أنه لم يأت في كلامهم دخول اللام على اسمها إذا كان خبرها ظرفاً، أو حرف جر نحو: (لكن عندك لزيد)، أو (لكنّ في الدار لعمرأ) كما جاء ذلك في (إنّ). فبما أنّه لم يأت ذلك في شيء من كلامهم، ولا نقل في شيء من أشعارهم، دلّ على أنّه لا يجوز دخول اللام في خبرها؛ ولأنّ مجيئه في اسمها مقدم في الرتبة على مجيئه في خبرها" (٢).

* ومن استدلاله على ذلك نفي أن أنواع الكلام أربع. (٣) لعدم وجود دليل يدل على نوع رابع في كلام العرب استخدم غير الاسم والفعل والحرف.

ثامناً: - الاستدلال بالاستحسان

لم يزد ابن الأنباري على ما جاء في الاستحسان من أقوال عند من سبقوه، بل اكتفى بعرض أقوالهم فيه معترضا على بعضها، ومستدلا على إبطالها، إذ بين أن العلماء ذهبوا فيه مذهبين : المذهب الأول: أنكر الأخذ بالاستحسان، وبنى ذلك على فيه من التحكم وترك قياس الأصول .

المذهب الثاني: وهو فريق أخذ بهذه العلة، واختلفوا في تفسير الاستحسان، فذهبت طائفة منهم: إلى أنّه ترك قياس الأصول لدليل كمن ذهب إلى ارتفاع الفعل المضارع لسلامته من العوامل الناصبة والجازمة. وقد اشرنا إلى ذلك في الفصل الثاني. وعند طائفة أخرى: من باب تخصيص العلة. وكان الرأي الوحيد للأنباري الذي تمخض من هذا العرض الاعتراض على هذه العلة لعدم اطّرادها، وفيما سوى ذلك لم يعلق بكلمة واحدة.

وقد ساقني حياده وامتناعه عن تقديم رأيه في الاستحسان إلى عدم الأخذ به أصلاً سوى الإشارة إلى بعض الأصول التي وردت في ثنايا كتبه، والتي لم تخرج في طورها عما جاء به ابن جنّي. ومن ذلك استدلاله على أن (أقومه وأبيعه) أفعال مصححة في صيغة التعجب، وقد خرجت تنبيها على أصلها، وذلك ردّاً على قول الكوفيين: بأنها أسماء. وقد قاسها في ذلك على

^١ - ابن الأنباري، الإتيان في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٢١٧

^٢ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٢١٧

^٣ - السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٠٣

أفعال أخرى جاءت مصححة. ومن ذلك قوله: "كذلك هاهنا: تصحيح العين في نحو: ما أقومَه، وما أبيعه لا يخرجُه عن أن يكون فعلا، على أن تصحيحه غير مستنكر في كلامهم؛ فإنه قد جاءت أفعال منصرفة مُصححة في نحو قولهم: "أغيت المرأة، وأغيت السماء، واستنوق الجمل، واستنيست الشاه، واستحوذ يستحوذ. قال الله تعالى: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾، وقال الله تعالى: ﴿الم نستحوذ عليكم ومنعكم من المؤمنين﴾. وقد قرأ الحسن البصري: ﴿حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وأزيتت﴾ على وزن أفعلت، ونحو قولهم: استصوبت، وأجودت، وأطيتت، وأطولت، وإذا جاء التصحيح في هذه الأفعال المتصرفة تنبيها على الأصل مع بعدها عن الاسم فما ظنك بالفعل الجامد الذي لا يتصرف".^(١)

إن ما أورده ابن الأنباري ذو علة استحسانية، لا تخرج هذه الأفعال عن فعليتها، وما كان تصحيح هذه الأفعال إلا جريا على بعض الأفعال في خروجها مُنبهة على أصولها.

^١ — ابن الأنباري، الإتحاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٤٤ — ١٤٦

الفصل الرابع

موازنة بين ابن جنّي وابن الأباريّ في
دراستهما للأدلة

أولاً: الناثر بأصول الفقه

تأثر ابن جني في دراسته للأدلة الملحقة بالأصول بأصول الفقه؛ إذ استفاد من طرق الفقهاء المتنوعة في الاستدلال في معالجة القضايا اللغوية وطبقها على علوم اللغة كالاستحسان، والحديث عن العلة، والسبر والتقسيم، وقد صرح بذلك أكثر من مرة؛ إذ ذكر أنه عمِلَ كتاب الخصائص على مذهب أصول الكلام والفقه، وقد قال معللاً إتباعه هذا النهج: "وذلك أنا لم نرَ أحداً من علماء البلدين تعرّض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه".^(١) وقال في موضع آخر: "فإنّ هذا الكتاب ليس مبنياً على حديث وجوه الإعراب؛ وإنما هو مقام القول على أوائل أصول هذا الكلام، وكيف بُدئ وإلام نُحي. وهو كتاب يتساهم ذوو النظر: من المتكلمين، والفقهاء، والمتفلسفين، والنحاة، والكتاب، والمتأدبين التأمل له، والبحث عن مستودعه فأما كتاب أصول أبي بكر فلم يللم فيه بما نحن عليه، إلا حرفاً أو حرفين في أوله، وقد تُعلق عليه به. وسنقول في معناه".^(٢)

لذلك رأيت ابن جني متأثراً بعلوم الفقه والكلام ومستفيداً من أبوابها، وملحقات أبوابها (الأدلة الملحقة بالأصول)، في تطبيقها على علوم اللغة - النحو والصرف - . وقد كان ابن جني أول من أفرد أبواباً لدراسة هذه الأدلة لاسيما في كتابه الخصائص، حيث أفرد باباً سماه الاستحسان، وأفرد باباً للسبر والتقسيم، وأشار في حديثه عن العلل إلى موقفه من العكس ... الخ.

وقد اعتمد هذه الأدلة وسيلة لاختبار أحكام النحو وتحليلها لينفرد في صيغة نحوية جديدة تمتاز بالطابع الأصولي.

أمّا ابن الأنباري فقد سار على نهج ابن جني في هذا الباب، لكنّه توسع في ربط العلوم العربية بالعلوم الفقهية، وقد بين في كتابه (نزهة الألباء) أنه كان ينسج أصول النحو على أصول الفقه ويعلل ذلك "بأن النحو معقول من منقول".^(٣) كما تحدث عن العلاقة بين العَلَمَيْن بقوله: "اعلم أن أصول النحو هي أدلة النحو التي تفرعت منها فروعها وأصولها، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تفرعت عنها جملتها وتفضيله".^(٤)

^١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق: ج ١، ص: ٢

^٢ - المصدر نفسه، ج ١، ص: ٦٧

^٣ - ابن الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدياء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، ط ٣، ١٩٨٥، ص: ٨٩

^٤ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق، مصدر سابق، ص: ٨٠

لقد كانت تقسيمات ابن الأنباري لأصول النحو كتقسيمات أصول الفقه، لذلك وجدناه أفرد أبواباً للأدلة الملحقة بالأصول دارساً ومطبقاً

وقد سار ابن الأنباري على نهج ابن جني في بحثه الأصولي، لكن ابن الأنباري وسّع دراسته في الأدلة الفرعية على الأصول، وأعطاه نصيباً لا بأس به من الشرح والتحليل، أضف إلى ذلك أنه ساق دراسته إلى طابع الجدل والفلسفة على عكس ابن جني الذي أخضع أدلة النحو وعلله إلى جانب حسي يتعلّق بالمستحسن المستعمل والقيح المستكره — وهذا ما يتوافق مع طبيعة اللغة وروحها — وجانب عقلي يعتمد على المنطق والقياس، وربما كان اهتمام ابن الأنباري بسوق الأدلة النحوية إلى طابع فلسفي بتأثير من:

أولاً: ثقافته الفقهية الدينية؛ فقد ذكر السامرائي: " أن عمل ابن الأنباري في أصول النحو إنما هو نقل أحكام أصول الفقه، وأحكام علم الحديث، والاستدلالات المنطقية إلى علم أصول النحو، ومحاولة تطبيقها على اللغة. فإذا أنت قرأت كتاب اللمع لا يخالجك شك في أنك تقرأ كتابا في أصول الفقه، وفي مصطلح الحديث، إلا أن أمثلته التي يطبقها لغوية لا شرعية. وهذا مالم نجده في كتاب سابق له".^(١)

ثانياً: البيئة التي عاشها والمدرسة النظامية التي درس فيها وكانت تحوي مجموعة من المناطق أمثال أبي حامد الغزالي. لذلك فإن دراسة الأدلة الملحقة بالأصول عند ابن جني كانت ذات جانب حسي، وعقلي، بينما ابن الأنباري ساقها إلى طابع فلسفي وجدلي (عقلي).

ثانياً: - تأثرهما بالتعليل وارتباطه بالأدلة الملحقة بالأصول

تأثر ابن جني بالتعليل في دراسة الأدلة الملحقة بالأصول، وقد ربط منهجه في دراسة الأدلة الملحقة بالأصول بالتعليل لأن الأدلة في مجملها وسائل لاختبار الحكم المعلول وإثبات علته، (صحة العلة المتعلقة به) وقد ربط بين الحس والعقل باستخدام هذه الأدلة باعتماد أصلي السماع والقياس، وقد عبّر عن ذلك صراحة في كتابه الموسوم بالخصائص حيث قال: "اعلم أن علل النحو — وأعني بذلك هذا قهم المتفقيين، لا ألفاهم المستضعفين — أقرب إلى علل المتكلمين، منها إلى علل المتفقيين. وذلك أنهم إنما يحيلون على الحس، ويحتجون فيه بتقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقه. وذلك إنما هي أعلام، وأمارة، لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفية غير بادية الصفحة لنا".^(٢)

^١ — السامرائي، أبو البركات ابن الأنباري ودراساته النحوية، مصدر سابق، ص: ١٦٦

^٢ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٤٨

وأرجح أن بحث ابن جني المتواصل في العلة والاستفادة من منهج المتكلمين والمنقهبين، هو الذي أوصله إلى استخدام الأدلة الفرعية على الأصول قياساً على استخدامها في أبواب الكلام وأبواب الفقه، إذ ربط ابن جني الأدلة الملحقة بالأصول بالتعليل؛ لأنها في مضمونها أدلة تساعد في تعليل الحكم المعلول وإثباته.

وإذا وازنا بينه وبين ابن الأنباري، فإن ابن الأنباري نهج منهج ابن جني في دراسة العلل، ولكن تأثره الواضح بأصول الفقه ساقه إلى تطبيق أدلة فرعية جديدة وإضافتها إلى أبواب النحو، ولعلّ عنايته الزائدة بالقياس هو الذي أوصله إلى اقتباس أدلة أخرى؛ "فقد ألحق ابن الأنباري القياس النحوي بالقياس الفقهي فجعل اتحاد العلة طريقاً لاتحاد الحكم النحوي" (١) فهو مثلاً يستدلّ على صحة العلة بشيئين "التأثير وشهادة الأصول" (٢)، فوجود شرط التأثير - "وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها" (٣). - جعله يعتبر العكس شرطاً في صحة العلة، ومثال ذلك ردّه على من زعم بأنّ زيدا في «زيد قام» مرفوعٌ بالفعل دون الابتداء فقال: "إنه لو كان الأمر على ما زعمتم لوجب أنّا يختلف حال الفعل، فكان ينبغي أنْ يقال: «الزيدان قام»، «والزيدون قاموا»، كما تقول: «قام الزيدان»، و«قام الزيدون»، فلما لم يُقلْ إلّا «الزيدان قاما»، و«الزيدون قاموا»، دلّ على أنّه يرتفع بالابتداء دون الفعل" (٤) وقد أضاف أبواباً أصولية أخرى في النحو، وربطها بأصول الفقه كالاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه والاستدلال بالعكس وهي أدلة لم يذكرها ابن جني في كتبه.

يلحظ مما سبق أن ابن الأنباري، تأثر بمنهج ابن جني في حديثه عن العلل، لكن توسعه في الأخذ عن الفقهاء، جعله يتعمق في دراسة العلل والأدلة مجتهداً ومجدداً.

١ - الملخ، حسن، نظرية التعليل في النحو العربي، ط ١، دار الشروق، ٢٠٠٠، ص: ٧٤

٢ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٠٦

٣ - المصدر نفسه ص: ١٠٦

٤ - ابن الأنباري، أسرار العربية، ص: ٦٠

منهجها في الأدلة الملحقة بالأصول

الاستحسان

علل ابن جني بالاستحسان لكتبه اعتبره أصلاً ضعيفاً، وقد بين ذلك بقوله: "وجماعه أن علته ضعيفة غير مستحكمة. إلا أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف"^(١)

ينبثق الاستحسان عنده عن علتين: علة سماعية، وعلة قياسية خفية. وتقتضي العلة الأولى كما أشار أحد المُحدثين إلى: "احترام المسموع المنقول عن العرب الخارج عن قواعد النحاة بتخصيص خروجه بعلة ما"^(٢). وقد أورد ابن جني ذلك نصاً في باب تعارض السماع والقياس. وقال فيه: "إذا تعارض السماع والقياس نطقت بالمسموع على ما جاء عليه، ولم تقسه في غيره نحو قوله تعالى: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾. فهذا ليس بقياس لكن لا بدّ من قبوله؛ لأنك إنما تتطرق بلغتهم، وتحذري في جميع ذلك أمثلتهم. ثم إنك من بعد لا تقس عليه غيره؛ ألا تترك لا تقول في استنقام: استقوم، ولا في استباع: استبّع"^(٣).

وتقتضي العلة الثانية "إلحاق الفرع بغير أصله لدليل"^(٤) كقلب الواو ياء في ألفاظ مثل (غديان) و(عشيان) دون علة مؤثرة مع أن القياس فيها أن تكون بالواو ويعبر ابن جني عن علة قلبها بقوله: "ومنها أنهم قد قلبوا الواو ياء قلباً صريحاً لا عن علة مؤثرة أكثر من الاستخفاف؛ نحو قولهم: رجل غديان، وعشيان، والأريحية، ورياح ولا كسرة هناك، ولا اعتقاد كسرة فيه قد كانت في واحده، لأنه ليس جمعاً فيحذرى به ويقتاس به على حكم واحده"^(٥). ومع ذلك فإني أرجح أنه استند على الجانب الحسي (المسموع) أكثر من العقلي، والدليل على ذلك قوله في الاستحسان مسوغاً استخدامه: "إلا أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف"^(٦). والاتساع والتصرف لا يكون في القياس.

وقد بين ابن جني في منهجه أن الاستدلال بالاستحسان — في باب الإعلال — يكون للأصول، فلا يجوز أن نعتلّ به للزائد؛ لأنه غير متمكن "وذلك أن الأصلي يحفظ بظهوره في تصرف أصله"^(٧).

^١ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٣٣

^٢ — الملح، حسن، نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ط ١، ٢٠٠١، دار الشروق، ص: ١٨٧

^٣ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ١١٧

^٤ — الملح، المصدر نفسه، مرجع سابق، ص: ١٨٦

^٥ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ٣، ص: ١٦١

^٦ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٣

^٧ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣٨

وإذا أردنا أن نوازن بين ابن جنّي وابن الأنباري، فإنّ ابن الأنباري أخلص الحديث عن الاستحسان لجانب عقلي محض، دون أن يراعي في الاستحسان طبيعة الاتساع في اللغة وتصرفها نظراً لكثرة السماع الوارد فيه، وذلك بحكم طبيعة اللسان الذي يتصرف في الألفاظ حسب استساغته وميوله. فهو في الآراء التي حشدها وناقشها، كان يشير في حديثه عن الاستحسان إلى عبارات، مثل ترك قياس الأصول لدليل.^(١)

وأميل إلى أن ابن الأنباري من خلال عرضه لمواقف العلماء، اكتفى بمناقشة الأقوال دون أن يرد عليها ودون إبداء موقف واضح وصريح من الاستحسان كدليل من حيث القبول، أو الرفض وقد استتجت من خلال عرضه لأقوال العلماء منهجه في الاستحسان كالآتي:

١. أخضع ابن الأنباري علة الاستحسان لجانب عقلي مناطه القياس، وذلك أنه عندما عرض لأقوال العلماء فيه كانت جميع عباراته منطوية على القياس ومن ذلك: "فمنهم من قال: هو ترك قياس الأصول ومنهم من قال: هو تخصيص العلة".^(٢) وأرى أنّ موقفه من الرايين، يعكس موقفه من الاستحسان؛ فقد رفض القول: بترك قياس الأصول لدليل. ويعني ذلك عدم مخالفة الأصول المقيسة باطراد. كما رفض القول بتخصيص العلة: (تخلف الحكم مع وجود العلة الحكم) حتى تكون مطردة.

وقد اعتمد في الردّ على من قال بتخصيص العلة، تشبيهه العلة النحويّة بالعلة العقليّة "ولا خلاف أنّ العلة العقلية لا تكون إلا مطردة ولا يجوز أن يدخلها التخصيص فكذلك العلة النحوية".^(٣) ومع أنّ ابن الأنباري قد عقد باباً في جواز تعليل الحكم بعلمين فصاعداً^(٤)، إلا أنّ موقفه منه كان متبايناً لأنّه "جعل اتحاد العلة طريقاً لاتحاد الحكم النحوي".^(٥) وقد ردّ على من قال: "إن العلة ليست موجبة وإنما هي أمانة ودلالة على الحكم، وكما يجوز أن يُستدلّ على الحكم بأنواع من الأمارات والدلالات، فكذلك يجوز أن يُستدلّ عليه بأنواع من العلل" فقال: "وهذا ليس بصحيح وقولهم: إن هذه العلة ليست موجبة، وإنما هي أمانة ودلالة قلنا: ما المعنى بقولكم: إنها ليست موجبة إنّ عنيتم أنها ليست موجبة كالعلل العقلية، كالتحرك لا يعلّل إلا بالحركة، أو العالمية لا تعلل إلا بالعلم فنسلم. وإن عنيتم أنها غير مؤثرة بعد الوضع على

١- ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٢

٢- المصدر نفسه، ص: ١٣٣-١٣٤

٣- المصدر نفسه، ص: ١١٢

٤- المصدر نفسه، ص: ١١٧

٥- الملح، نظرية التعليل في النحو العربي، مرجع سابق، ص: ٧٤

الإطلاق فلا نسلم، فإنها بعد الوضع أصبحت بمنزلة العلل العقلية — ويقصد العلة النحويّة —
 فينبغي أن تجري مجراها^(١).

السبر والتقسيم

استند ابن جنّي في منهجه بإجراء عملية التقسيم معتمداً على القياس المبنيّ على أصول
 سماعيّة وقياسية، وقد كان يعمد إلى ذكر الوجوه المحتملة للحكم المعلول ثم يختبرها، ويسبّر لها،
 ويثبت الحكم محتكماً إلى أصل الوضع، أو أصل القاعدة، وكان يرفض أن تخرج الوجوه
 المحتملة عن نطاق اللغة وأن تكون ضمن المنطق. وقد استند ابن جنّي في إجراء عملية التقسيم
 أيضاً على الأصول المطردة أو ما يقرب هذه الأصول، ويعتمد في إبعاد الوجوه الساقطة على
 عدم النظير اللغوي؛ إذ كثيراً ما كان يُسند عدم صحة الأصول التي يطرحها ضمن اختبارها على
 عدم وجود نظير لغوي كقوله في تقسيم عصيّ: "لا يخلو أن يكون (فُعُولاً) كدليّ، أو (فِعِيلاً)
 كشيعير وبغير، أو (فِليعا) كقسيّ، وأصلها (فُعول): (قووس)، فغيّرت إلى (قِسو): (فلوع)؛ ثم إلى
 (قِسي) (فِليع)، أو (فِعلا) كظمير وليس لك أن تقول في عصي إذا قسمتها: أو (فِعلياً) لأنّ هذا
 مثال لا موجود ولا قريب من الموجود إلا أن نقول: إنها مقاربة لظمر"^(٢).

يلحظ مما سبق أنّه يستبعد (فِعلياً) لعدم وجود نظير لغوي، أمّا في الأمثلة المحتملة فإنّه
 يستخدم القياس والمنطق فيصرف ما لم يثبت مع القياس ويأخذ ما يتفق مع القياس، ويشترط
 ابن جنّي في منهجه أن يجري اختبار الأصول المطروحة ضمن قواعد اللغة وسننها ووفق
 استعمال العرب دون التوغل فيما ليس له وجه من الصحة، وما عنوانه الموسوم بـ "الاختصار
 في التقسيم على ما يقرب ويحسن لا على ما يبعد ويقبح"^(٣) إلا دليل على ذلك.

وإذا أردنا أن نستوضح منهج ابن الأنباري في التقسيم مقارنة مع ابن جنّي فإن ابن
 الأنباري عرض له بشكل مفصل ومنظم؛ إذ تناول أنواع التقسيم وأنماطه، بينما اكتفى ابن جنّي
 بالتعريف العام وذكر الأمثلة مباشرة، كما عمّد ابن الأنباري إلى تحليل الاستدلال بالتقسيم وأوجد
 له ضربين:

في الضرب الأول: يذكر الأقسام التي يجوز أن تتعلق بالحكم ثم يبطلها جميعاً، وفي الضرب
 الثاني: يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق بها الحكم فيبطلها إلا الذي يتعلق به الحكم من جهته

^١ — ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ١٢٠ — ١٢١

^٢ — ابن جنّي، الخصائص، مصدر سابق، ج ٣، ص: ٦٩

^٣ — المصدر نفسه، ج ٣، ص: ٦٧

فيصح، وقد عرضت لهذه الوجوه بالتحليل والمناقشة في الفصل الثاني، ولكن لا بأس لو تناولنا مسألة واحدة نتيين فيها منهجه في طريقة الاستدلال وذلك على النحو الآتي:

١. يذكر ابن الأنباري الفرضية التي من الممكن أن تتحول إلى قاعدة نحو رأيه: "في جواز دخول اللام في خبر لكن" (١)، ثم يختبر ما اعتبره فرضية إذا صحت على سبيل الشرط.
٢. يذكر أقسام اللام التي يمكن أن تدخل في خبر لكن فيقول: "لو جاز دخول اللام في خبر لكن لم يخلُ إمّا أن تكون لام التوكيد، وإمّا أن تكون لام القسم" (٢).
٣. يختبر فرضية صحة كون أحد اللامين هي الداخلة في خبر لكن ويكون اختباره بناء على استقرائه لأصل الوضع، أو أصل القاعدة فيقول: "بطل أن تكون لام التوكيد؛ لأنه إنما حسنت مع (إن) لاتفاقهما في المعنى، لأن كل منهما للتوكيد، وبطل أن تكون لام القسم؛ لأنّ لام القسم إنما حسنت مع (إن) لأنّ (إن) تقع في جواب القسم كما أنّ اللام تقع في جواب القسم، وأما لكن فمخالفة لها في ذلك وإذا بطل أن تكون لام التوكيد وبطل ان تكون لام القسم؛ بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها" (٣).

العكس

ركز ابن جني على الطرد بوصفه شرطاً في صحة العلة، ولم نره تحدث عن العكس صراحة حيث لم يورد لهذا الدليل في كتاب الخصائص أي باب أو أي دراسة، لكنّ موقفه من العلل يوحى بموقفه من العكس؛ فهو في منهجه ركز على العلة، وتكلم كثيراً عن حيثياتها، وعقد أبواباً عدة في أوصافها، ومن ذلك: باب في الحكم المعلول بعلتين، وباب في تعارض العلل، وغير ذلك من الأوصاف.

لذلك فإنّ اعتداده بإمكانية غزو الحكم الواحد أكثر من علة، كلاهما قد تكون صحيحة أو مؤثرة، يشير إلى ضعف حجّة العكس عنده إلا في العلل المتحدة للأحكام؛ لأنّ العكس استدلال عقلي يعتمد على مقدمات ونتائج وانتفاء المقدمة يعني انتفاء النتيجة، وهذا يتعارض مع منهج ابن جني الذي يؤمن بتعدد العلل، وعلى ذلك تكون هناك أكثر من مقدمة وأكثر من نتيجة.

^١ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٢٧

^٢ — المصدر نفسه، ص: ١٢٧

^٣ — لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٢٧

أما ابن الأنباري فإنّ منهجه يقوم على اعتبار العكس دليلاً محتجاً به، فقد عقد باباً في كون العكس شرطاً في صحة العلة، أضاف إلى ذلك أنه يرى أنّ من متطلبات سلامة العلة التأثير وشهادة الأصول، والتأثير كما أشرنا وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها. ويعتبر ابن الأنباري العلة وثيقة الصلة بالحكم لا تنفصل عنه، وقد قال في ذلك: "وليس كذلك العلة المستنتجة لأنّ دليل صحتها متوقف على الحكم بها ووجوده لوجودها، فمتى وجدت غير دالة على الحكم دليل صحتها بطل كونها علة". (١)

ورفض ابن الأنباري جواز تعليل الحكم الواحد بعلتين، فهو يرى بأنّ العلة النحوية بعد الوضع بمنزلة العلة العقلية، فيجب أن تجري مجراها، وموقفه هذا يعكس موقفه من العكس فكل ما اعتبره وساقه من أدلة وحجج، يشير بأنّ العكس دليلاً حجة مُعْتَبَرَةً في إثبات الأحكام على غرار الطرد تماماً.

الأولى

علل ابن جني بالأولى في باب زيادة تأكيد حكم الفرع، إذ كان يعقب في بعض المسائل بعد الانتهاء من مناقشتها مستدلاً بالأولى، تأكيداً وتأصيلاً لأحقية الفرع بالحكم. ومنهجه بين في الاستدلال بهذا النوع من الأدلة، حيث يُحْكَم القياس مستخدماً أركانه من أصل، وفرع، وعلة، وحكم، لقياس الفروع على الأصول، ثم تتمكن الفروع بعد أن تتأصل وتصبح أشدّ ارتباطاً بالحكم. وقد علق ابن جني على هذه الصلة الوثيقة بين الأصل والفرع فقال: "إنّ العرب إذا شبهت شيئاً بشيء مكنت ذلك الشبّه لهما، وعمّرت به الحال بينهما". (٢) كما أشار إلى أنّه سار على نهج النحاة قبله في هذه الظاهرة بقوله: "وهذا المعنى عينه قد استعمله النحويون في صناعتهم، فشبّهوا الأصل بالفرع في المعنى الذي أفاده ذلك الفرع من ذلك الأصل". (٣) ومنهجه في طريقة الاستدلال بهذا الدليل يتضح بالمثال الآتي:

يعتبر ابن جني أنّ فتحة النون في أينما هي فتحة نون (أين)، وليس فتحة أخرى ناتجة عن دخول (ما) على (أين)، وهذه القاعدة يعتبرها سليمة. ويؤسس لصحة هذه القاعدة بإجراء قياس على حالة مشابهة يعتبرها أصلاً لهذه القاعدة، وهي عدم تأثير حرف الجر في فتحة نون أين. فيقول: "فإذا كان حرف الجر على قوته لا يؤثر في حركة البناء — نحو: (من أين أقبلت)

١ — ابن الأنباري، لمع الأئمة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ٤٩

٢ — ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ٣٠٤

٣ — المصدر نفسه، ج ١، ص: ٣٠٣

— فحدث التركيب على تقصيره عن حدث الجار — أخرى بألا يؤثر في حركة البناء^(١). فهو يستدعي أصلاً نحوياً وهو حرف الجر، ومدى تأثيره في حركة البناء، ويعتبره أصلاً يُقاس عليه حدث التركيب (الفرع). ويجري معادلة الأولوية وفحواها كالاتي: ارتباط حكم عدم تأثير التركيب بالحركة.

ويتطابق منهج ابن الأنباري في دراسته للأولى مع منهج ابن جني بشكل واضح، لاسيما أنه يُحْكَم أركان القياس جميعها في إجراء معادلة الأولوية، لكن ابن الأنباري توسّع في الاستدلال بهذا الدليل، أضف إلى أنه كان يُحْكَمه في الفصل في بعض المسائل بشكل نهائي دون الاستناد إلى أدلة أخرى، ولعلّ ولع ابن الأنباري بالقياس هو الذي ساقه إلى التعمق في استدلالاته.

بيان العلة

عنيّ ابن جني بالعلل كثيراً، إلا أنه في منهجه التعليلي لم يفرد لهذا الباب حديثاً، إذ كان حديثه عن العلل في أبواب أخرى كالحديث عن جواز تعليل الحكم الواحد بعلتين كلاهما مؤثر في الحكم والحديث عن تعارض العلل ... الخ.

ويمكن أن نستنتج أن معالم منهجه في (بيان العلة) اتضحت ضمن حديثه عن قياس العلة، حيث بيّن ابن جني في منهجه إمكانية حمل الفروع على الأصول بدافع التشابه، وأرجح أن التشابه الذي سوّغ لابن جني حمل الفروع على الأصول، يتضمن الاستدلال ببيان العلة؛ ذلك أن العلة الموجودة في الفرع المتشابهة مع الأصل هي التي مكنت لذلك الفرع الحكم، وإنّ عدم وجودها منع عنه امتيازات الأصول.

لكن الاستدلال ببيان العلة — كما بين ابن الأنباري في لمع الأدلة — يتطلب علة واحدة يثبت الحكم بوجودها ويزول بزوالها، وهذا في اعتقادي لا ينطبق على منهج ابن جني الذي صرح بأن العلة يمكن أن تتعدد أو تتعارض، وبناء على ذلك نستنتج أنّ منهجه في الاستدلال بهذا الدليل يكون بنسب متفاوتة في كتبه.

أما إذا عرضنا لمنهج ابن الأنباري، فإنّه افرد باباً سماه (الاستدلال ببيان العلة)^(٢) وعرف به، وانتهى إلى أنه يتضمن قسمين. أولهما: بيان علة الحكم، والاستدلال بها في موضع الخلاف ليوجد بها الحكم. وثانيها: الاستدلال بعدمها في موضع الخلاف ليعدم الحكم.

^١ — ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٣١—١٣٢

^٢ — ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١٣٣

ويتطابق هذا الدليل مع أصوله في التعليل؛ إذ يثبت عنده الحكم بعلة واحدة مؤثرة فيه وهو ما يسمى الطرد، ويزول الحكم بزوالها وهو العكس، لذلك فإن الاستدلال ببيان العلة عنده استدلال قياسي.

الأصول

استدل ابن جني وابن الأنباري بالأصول، وكان منهجها واضحاً حيث اعتبرا كل ما خالف أصل وضع، أو أصل قاعدة، مخالفاً للأحكام؛ لأنّ الأصول عندهم لا تُعلل حيث إنها لا تكون إلا مطردة، أضف إلى ذلك أن ابن الأنباري اعتبر شهادة الأصول شرطاً في صحة العلة.

عدم النظر

رسم ابن جني معالم منهجه في دراسة عدم النظر بالتأثر بمن سبقه من العلماء كسيبويه، ثم عمّل على أفراد باب سمّاه عدم النظر، لأنّ الكتب التي سبقته لم تورد سوى كلاماً متفرقاً في أبواب اللغة دون تأصيل حقيقي لهذا الدليل. ومنهج ابن جني في دراسة عدم النظر يتلخص ضمن الطرق الآتية:

١. الاستقراء التام للأصول الموضوعية أو المقعدة فإن لم يجد ما يوافق الحكم اللغوي يستدل به لإثبات الحكم المعلول.

٢. كان ابن جني يتوخى في استدلاله بعدم النظر شرطين أولهما: عدم وجود دليل على الحكم، بالإضافة إلى عدم وجود نظير "أمّا إذا دلّ الدليل فلا يجب إيجاد النظر" (١)، وقال: "فأمّا إن لم يقم الدليل فإنك محتاج إلى إيجاد النظر" (٢). وبعد ذلك يحكم بعدم النظر.

أمّا ابن الأنباري فلم يتعرض بالذكر لعدم النظر، ولم يكن يحتجّ به، مع أنّه في استدلاله به بعض مسائل النحو، وإن كانت قليلة. ومن ذلك ردّه على من قال بأن الهمزة في اشتقاق كلمة (اسم) تعويضاً عن فاء الكلمة فقال: "والذي يدل على صحة ذلك أنّه لا يوجد في كلامهم ما حذف فاؤه وعوّض بالهمزة في أوله، كما لا يوجد في كلامهم ما حذف لامه وعوّض بالهاء في آخره". (٣)

^١ - ابن جني، الخصائص، مصدر سابق، ج ١، ص: ١٩٧

^٢ - ابن جني، المصدر نفسه، ج ١، ص: ١٩٧

^٣ - ابن الأنباري، الإتصاف في مسائل الخلاف، مصدر سابق، ج ١، ص: ٩ - ١٠

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

لم يذكره ابن جنبي، وذكره ابن الأنباري ومنهجه في ذلك: أن الحكم حتى يثبت لا بد له من دليل، وعدم الدليل، دليل على نفي الحكم، فقد قال فيه: "اعلم أن هذا يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله فيستدل بعدم الدليل على نفيه". ومن القواعد التي أثبتتها في منهجه لصحة الاستدلال بهذا الدليل، أنه يجب على نافي الحكم أن يأتي بالدليل على نفيه.

* ملامح مشتركة بين منهج ابن جنبي وابن الأنباري في دراستهما للأدلة

١. الاتساع في الأدلة ومضمونها

مال العالمان الجليلان إلى التوسع في دراستهما للأدلة، حيث عقدوا لها الأبواب، ومثلوا عليها بالمسائل، بعد أن كانت متناثرة في طيات علماء النحو الذين سبقوهما دون توييب أو دراسة مختصة. وما الأدلة التي درسناها إلا دليل على ذلك، حيث أفرد ابن جنبي لأول مرة أبواباً لهذه الأدلة بحثاً، وتمحيصاً، واستدلالاً، ثم تبعه ابن الأنباري بإضافاتٍ جديدة وأصولٍ جديدة ف جاء ابن جنبي بالاستحسان، وعدم النظير، والسير والتقسيم، وتبعه ابن الأنباري بالعكس، وبيان العلة، والاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه.

ولقد كان ذلك نتيجة تأثر العالمين بالعلوم الأخرى وتطبيقهما على علوم اللغة، كعلوم أصول الفقه، وأصول الكلام. وقد قدمنا معاني الاستفادة من هذه العلوم سابقاً فابن الأنباري يقول في لمع الأدلة: "والدليل العقلي يدل وجوده على وجود الحكم، ولا يدل عدمه على عدم الحكم، فإن وجود العالم يدل على وجود الصانع ولا يدل عدمه على عدمه".^(١) وقد ورد هذا الكلام في المنحول على الوجه التالي: فقال قائلون: "كما في الأدلة العقلية، إذ الأحكام يدل على المحكم ووجوده وعدمه لا يدل على جهله وعدمه".^(٢) ويقول السامرائي عن ابن جنبي: "ولو تابعنا العناوين التي يتصدر بها بحوثه في كتاب الخصائص لكفانا ذلك مؤونة البحث عن التشابه بينها، فهي مأخوذة من أصول الفقه، وعلم الكلام والمنطق، فهو يتكلم عن علل العربية أكلامية، هي أم فقهية، والعلل الموجبة والمجوزة ويتكلم عن الاستحسان، وفي تخصيص العلل، وتعارض العلل، والعلة القاصرة، والعلة وعلة العلة، ودور الاعتلال، والمعلول بعلتين، والحكم يقف بين

^١ - ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، مصدر سابق، ص: ١١٦ - ١١٧

^٢ - الغزالي، المنحول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، ١٩٨٩، ص: ٥١٦

الحكمين، وخلق الأدلة، والاكتفاء بالسبب عن المسبب، وبالعكس ونحو ذلك، وتتبع العناوين وحدها يدل على أثر الفقه وعلم الكلام والمنطق في بحثه" (١).

ولا يتوقف الأمر عند ذلك فقد توسعا أيضا في مضمون هذه الأدلة، من حيث إخضاع بعض مسائل الصرف والنحو لهذه الأدلة لتمحيصها وتبيين سمينها من غثها، فإذا تدبر القارئ النظر في مؤلفاتهما، فإن معظم مسائل النحو والصرف التي عالجاها كانت عن طريق هذه الأدلة فابن جني يعتبر أن علة الاستحسان علة فيها ضرب من التصرف والاتساع، ومع تضعيفه للاستحسان إلا أنه علل به بعض قواعد اللغة دون النظر إلى قواعد القياس فيها، كلفظتي التقوى والشورى.

وفي باب عدم النظير، فقد عولجت كثير من المسائل وأصدرت كثير من الأحكام استناداً إلى عدم النظير. وابن الأنباري يعتبر العلة النحوية كالعلة العقلية التي يثبت الحكم بوجودها ويزول بزوالها وبناء على ذلك فإنه عالج كثيراً من المسائل باعتماد دليل العكس "انتفاء الحكم لانتفاء العلة".

٢. التحليل والاستقراء

تعمق ابن جني وابن الأنباري في تحليل المسائل إلى أقصى ما تتحملة من وجوه، وقد ساقهما هذا التحليل والتقليب في المسألة الواحدة إلى استخدام هذه الأدلة، والتي هي في نهاية المطاف وسائل لاختبار الأحكام وهم في هذا المنهج المعتمد على التحليل لم يخرجوا عن قواعد اللغة وسننها، معتمدين على الاستقراء التام للاحتمالات التي يمكن فيها تخريج الأصول، وليس أدل على ذلك من استخدامهما لدليل التقسيم حيث يذكران جميع الوجوه المحتملة القريبة والبعيدة للحكم المعلول، ثم يأخذان بالرأي الأمثل. وهم في دراسة المسائل لا يخرجان عن سنن اللغة، وقواعدها، معتمدين على استقراء جميع الوجوه. وفي هذا المقام استدلّ بمثال لابن الأنباري موضعاً منهجه في التحليل إلى أقصى مدى يمكن أن تتحملة المسألة، إذ قال في علة بناء (من): "فأما من فإنها بنيت لأنها لا تخلو إما أن تكون استفهامية، أو شرطية، أو اسماً موصولاً، أو نكرة موصوفة" (١).

١ — فاضل السامرائي، ابن جني النحوي، مصدر سابق، ص: ١٤٣

٢ — ابن الأنباري، أسرار العربية، مصدر سابق، ص: ٢١

نلاحظ تحليله لأضرب (من)، وجميع الأضرب التي ذكرها مبنية، وعلّة بنائها قوله: " فإن كانت استفهامية فقد تضمنت معنى حرف الاستفهام، وإن كانت شرطية فقد تضمنت معنى حرف الشرط، وإن كانت اسماً موصولاً فقد تنزلت منزلة بعض الكلمة، وبعض الكلمة مبني، وإن كانت نكرة موصوفة فقد تنزلت منزلة الموصوفة".^(١) فهو يحل (من) إلى أي دلالة يمكن أن تتضمنها، وجميع الدلالات التي تضمنتها دلت على أنها مبنية، لأنها في جميع دلالاتها تضمنت معنى حرف مبني على اختلاف دلالاته.

٣. التزام قواعد السماع والقياس

لم يخرج ابن جني وابن الأنباري في دراستهما للأدلة عن أصل السماع والقياس، فكل الأدلة في مضمونها وقواعدها أدلة فروع على الأصول تفرعت منها نتيجة لعوامل ثقافية أثرت في دراسة النحو العربي، فالاستحسان عند ابن جني بجميع أنماطه استند إلى أصلي السماع والقياس، كالألفاظ التي خرجت مبنية على أصل بابها، فالسماع الوارد في هذه الألفاظ هو الذي قرّر صيغتها وعدم العدول عنها نحو: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾ وأحوص الرّمث .. الخ . وعدم النظير عند ابن جني يستند على عدم ورود سماع لصيغة معينة، أو قاعدة وإذا تدبرنا في العكس أو الاستدلال ببيان العلة عند ابن الأنباري فإنه يلحظ أنّ شهادة الأصول لا بدّ أن تكون دليلاً على صحّة استدلاله، فضلاً عن استخدامه في بيان العلة جميع أركان القياس من أصل، وفرع، وعلّة جامعة، وفي قياس الأولى لم يخرج عن قواعد القياس من مقيس، ومقيس عليه، وعلّة جامعة، وحكم. فالأدلة في مجملها تبقى تحوم في دائرة واحدة بين السماع والقياس.

^١ - ابن الأنباري، المصدر نفسه، ص: ٢١

الخاتمة

يَبِينُ للقارئ لهذا البحث — بعد هذه الرحلة العلمية المفيدة في دراسة الأدلة الملحقة بالأصول، والتعرف عليها من خلال دراستها بين عالَمين جليلين من علماء أصول النحو العربي، كان لهما الأثر الأكبر في ترسيخ قواعدها، وإعادة صياغتها لغوياً هما ابن جنّي وابن الأنباري — مجموعة من النتائج والتصورات التي دار حولها محور البحث وقرعته. وأود أن أعرض بعد جهدي المتواضع في ختام هذه الرسالة — التي لا أزعّم أنها تخلو من الخطأ والنسيان، فلخطأ والنسيان مما جبل عليه الإنسان — لهذه النتائج بصورة مُبسّطة، ولعل من أهمها:

١. إن الأدلة الملحقة بالأصول هي انعكاس لاختلاف طرائق التعليل في أصول النحو العربي، فهي كانت نتيجة للتوسع في المنهج التعليلي، باعتباره مُحكماً لصحة القاعدة اللغوية.
٢. إن الأدلة الملحقة بالأصول في تطبيقاتها المتعددة في أبواب علم أصول النحو، صورة من صور تأثير علماء النحو، بعلماء أصول الفقه والمتكلمين في وضع أصول لأحكامهم.
٤. إن الاستدلال بالأدلة الملحقة بالأصول، فرع على استخدام الأصول الرئيسة في تعليل القواعد وتقييدها، فهي انشقت عنها نتيجة للتعمق في البحث الأصولي.
٥. يُعدُّ ابن جنّي أول من عقد أبواباً لدراسة الأدلة الملحقة بالأصول، مبيّناً حجيتها وقيمتها الاستدلالية بها، فقد عقد باباً سماه الاستحسان، وباباً في عدم النظر، وباباً في غلبة الفروع على الأصول (قياس الأولى)، وباباً في التقسيم.
٦. تبع ابن الأنباري ابن جنّي في أفراد دراسة خاصة في علم أصول النحو، درس فيها هذه الأدلة، وتوسّع في دراستها، وبيّن قيمة الاستدلال بها، كما أضاف إليها أدلة أخرى، كالاستدلال بالعكس، والاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه.
٧. عدَّ ابن جنّي الاستحسان دليلاً في معالجة بعض القضايا النحوية والصرفية بدعوى الاتساع والتصرف، على الرغم من تضعيفه له كعلة، في حين كان موقف ابن الأنباري مغايراً؛ لأنه يرفض ترك قياس الأصول حتى لو كان معه دليل، بالإضافة إلى اعتباره شهادة الأصول شرطاً في صحة العلة.
٨. اعتبر ابن الأنباري دليل العكس شرطاً في صحة العلة، لأنّ الحكم عنده يثبت بعلة واحدة مؤثرة وينتفي بانقائها، في حين تمسك ابن جنّي بمبادئه التي تقول بإمكانية تعدد العلل وتعارضها، مما يغلب على الظن عدم اعتداده بالعكس دليلاً.

٩. شَغَلَ الجانب التطبيقي عند ابن جني وابن الأنباري على هذه الأدلة حيزاً واسعاً في أبواب النحو والصرف، إذ استعانوا بها في محاكمة كثير من القضايا النحوية والصرفية، إما توثيقاً لصحتها أو استدلالاً على إبطالها.

وأخيراً أحمد الله أن وفقني لإتمام هذا البحث، وأدعو الله أن يكون خالصاً لوجهه في سبيل خدمة اللغة، والمحافظة عليها.

المصادر والمراجع

١. الأزهرى، خالد بن عبد الله. شرح التصريح على التوضيح. تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١.
٢. الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن، شرح الرضي على كافيّة ابن الحاجب، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، بيروت، ٢٠٠٠.
٣. الأشموني، محمد بن علي. شرح الأشموني لألفية ابن مالك. تحقيق: عبد الحميد السيد، مكتبة السعادة، القاهرة، ١٩٥٥.
٤. الأفغاني، سعيد. في أصول النحو. مطبعة جامعة دمشق، ١٩٦٤.
٥. ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. أسرار العربية. تحقيق: عماد بسيوني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ٢٠٠٧.
٦. ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. الإصناف في مسائل الخلاف. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٨٧.
٧. ابن الأنباري، عبد الرحمن بن محمد. لمع الأدلة في أصول النحو. تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٧.
٨. الأندلسي، أبو حيان، محمد بن يوسف. إرتشاف الضرب من لسان العرب. تحقيق: مصطفى النماس، كلية اللغة العربية، القاهرة، ١٩٨٤.
٩. أنيس، إبراهيم، الأصوات اللغوية. الطبعة الخامسة، مكتبة الإنجلو المصرية، بيروت، ١٩٧٩.
١٠. الباجي، سليمان بن خلف. أحكام الفصول في إحكام الأصول. تحقيق: عبد الله جبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩.
١١. الباجي، سليمان بن خلف. المنهاج في ترتيب الحجاج. تحقيق: عبد المجيد تركي، الناشر: ماستيوف والاروس، باريس، ١٩٧٨.
١٢. بادشاه، محمد أمين. تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣.
١٣. البجة، عبد الرحمن بن محمد. ظاهرة قياس الحمل. دار الفكر، ١٩٩٨.
١٤. ترزي، فؤاد حنا، في أصول اللغة والنحو، دار الكتب، بيروت، ١٩٦٩.

١٥. التلمساني، أحمد بن محمد. مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول. تحقيق: محمد علي فركوس، مؤسسة الريان، بيروت، ١٩٨٨
١٦. التهانوي، محمد علي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج وآخرون، مكتبة لبنان، ١٩٩٦.
١٧. الجرجاني، علي بن محمد. التعريفات. تحقيق: عبد المنعم حنفي، دار الرشاد، القاهرة، ١٩٩١.
١٨. ابن جني، عثمان بن جني. الخصائص. تحقيق: محمد علي النجار، طبعة مصورة عن دار الكتب المصرية، دار الأمل، القاهرة، ٢٠٠٦.
١٩. ابن جني، عثمان بن جني. سر صناعة الإعراب. تحقيق: حسن هنداوي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، ١٩٨٥.
٢٠. ابن جني. المحتسب في تعليل شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق: علي النجدي وآخرون، وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٩٩٤.
٢١. ابن جني، عثمان بن جني. المنصف لكتاب التصريف. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩.
٢٢. الجوهري، إسماعيل بن حماد. الصحاح. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠.
٢٣. الجويني، عبد الملك بن عبد الله. البرهان في أصول الفقه. تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ١٤٠٠هـ.
٢٤. الحديثي، خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٧٤.
٢٥. حسان، تمام. الأصول. عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٤.
٢٦. حلواني، محمد خير، أصول النحو العربي. جامعة تشرين، اللاذقية، ١٩٧٩.
٢٧. الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت. العدة في أصول الفقه. تحقيق: إسماعيل الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠.
٢٨. ابن خلكان، أحمد بن محمد. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٧٠.

٢٩. الخوارزمي، محمد بن أحمد. **مفاتيح العلوم**. تحقيق: إبراهيم الأيباري، دار الكتاب العربي، دمشق، ١٩٨٤.
٣٠. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. **المحصول في علم أصول الفقه**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٨.
٣١. الرازي، محمد بن أبي بكر. **مختار الصحاح**. تحقيق: محمود خاطر بك، الطبعة الأولى، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٥.
٣٢. الزركشي، بدر الدين بن محمد. **البحر المحيط في أصول الفقه**. تحقيق: عبد القادر العاني، مراجعة: عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، الكويت، ١٩٨٦.
٣٣. السامرائي، فاضل. **أبو البركات ابن الأبياري ودراساته النحوية**. جامعة بغداد، ١٩٧٥.
٣٤. السامرائي، فاضل. **ابن جني النحوي**. دار النذير، بغداد، ١٩٦٩.
٣٥. السبهي، محمد بن عبد الرحمن. **اعتراض النحويين للدليل العقلي**. جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ٢٠٠٥.
٣٦. سيبويه، عمرو بن عثمان. **الكتاب**. تحقيق: عبد السلام هارون، الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٢.
٣٧. ابن سيده، علي بن إسماعيل. **المحكم والمحيط الأعظم**. تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠.
٣٨. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. **الأشباه والنظائر**. تحقيق: عبد العال سالم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١.
٣٩. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. **الاقتراح في أصول النحو**. تحقيق: محمد حسن إسماعيل، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦.
٤٠. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**. تحقيق: مصطفى عبد القادر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤.
٤١. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. **تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب**. تحقيق: حسن الملح، سهى نعمة، عالم الكتب الحديث، ٢٠٠٥.
٤٢. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**. تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ١٩٩٨.

٤٣. السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٨.
٤٤. الشاشي، نظام الدين. أصول الشاشي. تحقيق: ولي الدين بن محمد صالح، دار الفرقور، دمشق، ٢٠٠١.
٤٥. الشافعي، أحمد محمود، أصول الفقه الإسلامي. مؤسسة الثقافة الاجتماعية، الإسكندرية، ١٩٨٣
٤٦. الشاوي، يحيى بن محمد، إرتقاء السيادة في علم أصول النحو، تحقيق: عبد الرزاق العدي، دار الأنبار، ١٩٩٠
٤٧. شعبان، خالد. أصول النحو عند ابن مالك. مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٦.
٤٨. الشوكاني، محمد بن علي. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. تحقيق: الشيخ أحمد عزو عنابة، دار الكتاب العربي، دمشق.
٤٩. الشيرازي، إبراهيم بن علي. اللمع في أصول الفقه. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥.
٥٠. الصفدي، خليل بن أيبك. الوافي بالوفيات، تحقيق: عثيمة النيسابوري وآخرون، بيروت، ٢٠٠٧.
٥١. الطوفي، نجم الدين بن سعيد. شرح مختصر الروضة. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، سوريا، ١٩٨٩.
٥٢. ابن عصفور، المقرب. تحقيق: أحمد عبد الستار، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧١.
٥٣. ابن عصفور، الممتع في التصريف. تحقيق: فخر الدين قباوة، المكتبة العربية، حلب، ١٩٧٠.
٥٤. العزام، أحمد حسن، النظير وأصول النحو في العربية، دار جليس الزمان، عمان، ٢٠٠٩
٥٥. ابن عقيل، عبد الله العقيلي. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، مصر، ١٩٦٤.
٥٦. العكبري، عبد الله بن أبي عبد الله. التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجليل، بيروت، ١٩٨٧.
٥٧. العكبري، اللباب. تحقيق: عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٥.
٥٨. العلوي، علي بن شريف العلوي. أبواب الدخول لفهم علم الأصول. مطبعة النجاح، الدار البيضاء،

٥٩. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. المستصفي من علم الأصول. تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٧.
٦٠. الغزالي، المنحول من تعليقات الأصول. تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، ١٩٨٩.
٦١. الغلايني، مصطفى الغلايني. جامع الدروس العربية. تحقيق: فتح الله سليمان، دار الأمل، الأردن
٦٢. الفاسي، محمد بن الطيب. فيض نشر الاشراف من روض طي الاقتراح. تحقيق: محمود فجال، الطبعة الثانية، دار البحوث للدراسات الإسلامية، ٢٠٠٢.
٦٣. فجال، محمود يوسف. الإصباح في شرح الاقتراح، دار القلم، دمشق، ١٩٨٩.
٦٤. الفراهيدي، الخليل بن أحمد. كتاب العين. تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال
٦٥. القفطي، جمال الدين بن علي. إنباه الرواة على أنباه النحاة. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٧.
٦٦. الكتبي، محمد بن شاكر. فوات الوفيات، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت
٦٧. ابن مالك، محمد بن عبد الله. شرح الكافية الشافية. تحقيق: عبد المنعم هريري، دار المأمون للتراث، ١٩٨٢.
٦٨. المبرد، محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت.
٦٩. المقدسي، عبد الله بن قدامه. روضة الناظر وجنة المناظر. مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٧.
٧٠. أبو المكارم، علي. أصول التفكير النحوي. دار غريب، مصر، ٢٠٠٧.
٧١. الملح، حسن. نظرية الأصل والفرع في النحو العربي. دار الشروق، عمان، ٢٠٠٠.
٧٢. الملح، حسن. نظرية التعليل في النحو العربي. الطبعة الأولى، دار الشروق، ٢٠٠١
٧٣. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، تحقيق: أمين عبد الوهاب، دار إحياء التراث، لبنان، ١٩٩٩.
٧٤. ابن الوراق. محمد بن عبد الله. علل النحو. مكتبة الرشد، السعودية، ١٩٩٩.
٧٥. ابن هشام، عبد الله بن يوسف الأنصاري. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجليل، بيروت، ١٩٧٩.
٧٦. ابن هشام، شرح قطر الندى وبلّ الصدى، تحقيق: ح. الفاخوري، دار الجليل، بيروت، ١٩٨٨

٧٧. ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٣.

٧٨. ابن يعيش، موفق الدين يعيش. شرح المفصل. عالم الكتب، بيروت، (د. سنة).
* الرسائل الجامعية.

١. عبد الخالق، حنان مروح، كتاب أسرار العربية لابن الأباري مصادره اللغوية والنحوية، رسالة ماجستير، جامعة فلسطين، ٢٠٠٢

٢. يونس علي يونس. منهج التفكير النحوي عند ابن جني. رسالة دكتوراه، جامعة تشرين، اللاذقية، ٢٠٠٤.

* الأبحاث المنشورة.

١. جفال، محمود عبد الله. الاستحسان عند ابن جني، مجلة دراسات، المجلد: ٢٢، العدد: ٦، ١٩٩٥.

٢. السعيد شنوقة، في العلة وأصول اللغة والنحو، عالم الفكر، المجلد: ٣٦، عدد: ١١، ٢٠٠٧.

Abstract

Al-ghazal, Mohammad Falah, Evidence Attached to the Grammatical Foundations Between Ibn Jenni and Ibn - Anbari Al-Albayt University, (Supervisor: Dr. Sameer Esteteh), MA thesis, ٢٠١١.

The studies of fundamentalism have occupied a lot of space in linguistics research and have attracted the attention of researchers – both the ancient and the modern; especially it has the greatest impact in the development of rules and establishing it. This research studies a chapter of the fundamentalist grammar lesson – which is the "Evidences Attached to the Grammatical Foundations Between Ibn Jenni and Ibn Al Anbari".

Evidence attached to foundations is doctrinal. It has been used in language as a means for testing language provisions. Evidence has been means rather than objective. This evidence was the result of linguists being affected by Islamic Jurisprudence, expansion of reasoning, and linguistics. Ibn Jenni was the first who based the idiomatic authenticity for evidence attached to foundations; such as Favoring, Absence of counterpart, inference by foundations, by division, and inference by priority. Ibn Al-Anbari followed Ibn Jenni. Islamic Jurisprudence and linguistics had also affected him. Ibn Al-Anbari introduced new evidence; such as inference through showing reason, inference by opposing, inference by absence of negative evidence.

It is worth saying that both linguists were not the pioneers or initiative ones in using attached evidence. There had been signs for evidence in the works of preceding linguists. What Ibn Jenni and Ibn Al-Anbari made was the idiomatic authentication for attached evidence and they widened the theoretical and practical investigation of evidence.

The study is divided into four chapters. Chapter I tackled evidence idiomatically, authentically and authoritatively. Chapter Two discusses the value of inference through evidence used by both linguists, showing reasoning of both of them for the use of evidence. The third chapter interpreted evidence in the treatment of some linguistic issues as used by both linguists and how to judge the validity of this linguistic role through evidence. The last chapter is devoted for making a balance between the approaches of both Ibn Jinni and Ibn Al-Anbari in studying evidence, showing similarities and differences between them.

The study differentiated between the uses of evidence by both linguists. Ibn Al-Anbari used some evidence that Ibn Jinni did not use; such as “inference by absence of negative evidence”. Ibn jinni used evidence to strengthen judgments and drawing upon the validity of roles. On the other hand, Ibn Al-Anbari took definite judgments depending on attached evidence.